الدور المفتقد للبنوك الإسلامية
دراسة تحليلية لدور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية

د.محمد محروس سعدوني إبراهيم
مدرس الاقتصاد والتشريعات الاقتصادية
كلية الحقوق / جامعة الزقازيق

الملخص:

يعتمد البحث في موضوع البنوك الإسلامية على مدخلين مختلفين هما الفقه الإسلامي ، والقانون الوضعي، حيث إن الفكر القانوني الوضعي يكيف البنك على أنه تاجر نقود يسعى إلى تحقيق أقصى ربح من خلال اعتماده على الفوائد وهى ركيزة العمل المصرفي فيما يخص (البنوك التقليدية) ، وأما عن الفقه الإسلامي ، وإذا كان في الوقت الحاضر يسلم بأهمية البنوك باعتبارها أحد التنظيمات الاقتصادية الحديثة التي لاغنى عنها في أي مجتمع ، فإنه قد حاول التوفيق بين البنوك كونها كيانات ترتكز على الفوائد ، وبين ما تفرضه الشريعة الإسلامية من تحريم التعامل بالربا ، وذلك من خلال إنشاء تنظيمات جديدة هى البنوك الإسلامية أو البنوك اللاربوية ، وهى بنوك تقوم بالأعمال والأنشطة المصرفية التي تزاولها البنوك التقليدية ولكن دون تعامل بالفوائد وبمراعاة الشريعة الإسلامية في كل أعمالها.؛ لذا نهدف من هذه الدراسة بيان طبيعة البنوك الإسلامية وخصائها وأنواعها مع التحليل لآثارها الاقتصادية ؛ وتكمن أهمية الموضوع من الدور المتوقع من البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية ، وتبدو الحاجة إلى تأكيد أهمية الدور الذي قامت به ولا تزال تقوم به في الدول المتقدمة والدول الغير إسلامية – مع العلم أن بريطانيا يوجد بها أكبر صناديق استثمارية إسلامية –، وما يمكن أن تضيفه للدول الإسلامية ، ومن بينها مصر . ويثير الموضوع إشكاليات متعددة ترتبط بإشكالية أساسية وهى ما

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية للاقتصاد المصري؟، مما يترتب على ذلك عدد من الإشكاليات مثل ما مدى قدرة البنوك الإسلامية على توفير فرص العمل ، والحد من مشكلة البطالة ، ودورها في محاربة الفقر، وهل ما تقوم به البنوك الإسلامية الآن هو المتوقع منها أم أنه كان متوقع منها أكثر من ذلك ؛ وفي منهج البحث سأتبع المنهج الوصفي لوصف تلك المسألة محل الدراسة ثم استخدم المنهج التحليلي لمعرفة الآثار الاقتصادية المترتبة على هذه المسألة؛ وقد توصلت لمجموعة من النتائج من أهمها هناك تحديات كبيرة فرضتها المنافسة على العمليات المصرفية ، وأن البنوك الإسلامية في الوقت الراهن تفتقد للكثير من صيغ التمويل المختلفة كونها لا تعتمد إلا على صيغة واحدة من صيغ التمويل الإسلامية فيجب على البنوك الإسلامية مواجهة هذه التحديات من خلال تطوير مهارات العاملين وتحسين الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة ، والتوسع في صيغ التمويل المختلفة والاعتماد على الاستثمار الحقيقي دون الاستثمار النقدي.

الكلمات المفتاحية : البنوك الإسلامية ، التنمية ، صيغ التمويل ، النظام النقدي ، آلية الفائدة.

Abstract:

The research on Islamic banks is based on two distinct approaches: Islamic jurisprudence (Fiqh) and positive law. In the realm of positive law, the concept treats a bank as a money trader seeking maximum profit by relying on interest, which is a fundamental element in traditional banking. On the other hand, within Islamic jurisprudence, there is an acknowledgment of the contemporary importance of banks as modern economic institutions that are indispensable in any society. It attempts to reconcile the nature of banks, which rely on interest, with the Islamic Sharia's prohibition of usury (Riba) by establishing new entities, namely Islamic banks or non-interest banks. These banks engage in banking activities similar to conventional banks but avoid interest-based transactions, ensuring compliance with Islamic law in all their operations.

This study aims to elucidate the nature, characteristics, and types of Islamic banks and analyze their economic effects. The significance of the topic lies in the anticipated role of Islamic banks in economic development, not only in advanced non-Muslim countries (e.g., the UK, which hosts significant Islamic investment funds) but also in Muslim countries like Egypt. This subject raises multiple challenges, particularly

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

the fundamental question of how Islamic banks contribute to Egypt's economic development. This, in turn, leads to several key issues, including the capacity of Islamic banks to create employment opportunities, reduce unemployment, and combat poverty. It also raises the question of whether the current activities of Islamic banks meet expectations or if more was expected from them.

In this research, a descriptive approach will be used to describe the issue in the study area. Subsequently, an analytical approach will be employed to understand the economic ramifications of these matters. The findings highlight significant challenges arising from competition in banking operations. Presently, Islamic banks lack diversity in various forms of financing, relying heavily on a single Islamic financing method. Therefore, it is imperative for Islamic banks to address these challenges by enhancing the skills of their employees, harnessing modern technology, diversifying their financing methods, and prioritizing real investments over monetary investments.

Keywords: Islamic banks, development, monetary system, interest mechanism.

المقدمة:

لقد جاء الإسلام لتنظيم الحياة الاقتصادية و الاجتماعية Social and economic life لأفراد المجتمع، فهو يعد نظاماً أو شريعة متكاملة ، و نخص بالذكر النظام الاقتصادي الإسلامي Islamic economic system الذي يمتاز بوضوحه و توازنه عن جميع النظم الاقتصادية الأخرى ، فالاقتصاد الإسلامي يقوم على أن المال مال الله، ونحن مستخلفون فيه وبذلك نحن مسئولون عن هذا المال كسبًا و إنفاقًا، فلا يجوز أن نكتسب المال من معصية أو ننفقه في حرام ، وقد نص القرآن الكريم و السنة النبوية على تحريم الربا، قال تعالي- "يَأَيُّهَا الَّذِيْنَ آَمَنُوا اتَّقُوْا اللهَ وَ ذَرُوْا مَا بَقِيَ مِنَ اَلْرِبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِيْنْ* فَإِن لَمْ تَفْعَلُوْا فَأْذَنُوْا بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُوْلِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَ لَا تُظْلَمُونْ" ، و كما هو معروف فإن النظم الاقتصادية الأخرى تقودها البنوك التقليدية التي تقوم على نظام الفوائد ، إلا إن الإسلام قد قدم نظامًا اقتصاديًا ناجحًا يقوم على تفاعل المناهج و النظم مع المجتمع .

ولقد آثرتُ أن يكون بحثي متعلقًا بهذا الموضوع نظرًا لما لمسته من عدم قيام البنوك الإسلامية بالدور المنشود و المتفِق مع أحكام و قواعد الشريعة الإسلامية.

و في اعتقادي – فإن ما تقوم به البنوك الإسلامية لا يختلف عما تقوم به البنوك التقليدية ، وإن كان يختلف من حيث الشكل فالمضمون واحد ، فالعبرة للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني .

فالبنوك الإسلامية الآن بحاجة إلى مواكبة نظمها مع أحكام وقواعد الشريعة وهذا ما سأحاول إيضاحه –بمشيئة الله– خلال هذا البحث.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

هدف البحث:

بيان طبيعة البنوك الإسلامية وخصائصها وأنواعها مع التحليل لآثارها الاقتصادية.

أهمية البحث:

تأتي أهمية الدراسة من الدور المتوقع من البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية، وتبدو الحاجة إلى تأكيد أهمية الدور الذي قامت به ولا تزال تقوم به صيغ التمويل الإسلامية في الدول المتقدمة والدول الغير إسلامية – مع العلم أن بريطانيا يوجد بها أكبر صناديق استثمارية إسلامية –، وما يمكن أن تضيفه للدول الإسلامية ، ومن بينها مصر.

إشكالية البحث:

ويثير الموضوع إشكاليات متعددة ترتبط بإشكالية أساسية وهى ما دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية للاقتصاد المصري؟ ، مما يترتب على ذلك عدد من الإشكاليات مثل:

١- هل تحققت أهداف البنوك الإسلامية بعض مضي أكثر من أربعة عقود على وجود أول بنك إسلامي؟

٢- لقد أُقيمت المصارف الإسلامية من أجل الخلاص من الربا و وعدت بشق الطريق في ذلك بشعارٍ واضح يلخص فلسفتها في التعامل بالنقود لا التعامل في النقود، المغايِرة تمامًا لفلسفة البنك الربوي؛ القائمة على التعامل في النقود، وهنا سؤال يطرح نفسه؛ هل سارت البنوك الإسلامية على هذا المنهاج أم انحرفت ؟

٣- ما طريق الخلاص من المأزق الذي وصلت له البنوك الإسلامية، وهل لازال ذلك ممكنًا؟

٤- إذا كانت البنوك الإسلامية تعمل وفقًا لمقتضيات الشريعة، فلماذا يلجأ الأفراد إلى تمويل احتياجاتهم المالية من البنوك التقليدية؟

أسباب اختياري هذا الموضوع :

١. الاهتمام بالمجال الاقتصادي الشرعي و محاولة تطبيقه على الحياة العملية ؟

٢. الرغبة في العودة إلى الشريعة الإسلامية في تيسير مختلَف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية، فالقوانين السماوية صالحة لمواكبة المستجدات، أما القوانين الوضعية فهي قوانين قاصرة.

٣. إظهار مدى نجاح المبادئ الإسلامية مقارنةً بالمبادئ الوضعية في كل جوانب الحياة – بصفة عامة– ، و الجانب الاقتصادي –بصفة خاصة–.

٤. موضوع الدراسة هو موضوع الساعة، خاصةً بعدَ انتشار البنوك الإسلامية في بعض الدول الإسلامية و غير الإسلامية في الآونة الأخيرة ، وفتح نوافذ تعاملات إسلامية في البنوك التقليدية بعدما أصبح المتعاملون المسلمون يتهربون من التعامل مع البنوك التقليدية التي تفرض عليهم التعامل بالفائدة.

منهج البحث

سيتبع الباحث المنهج الوصفي لوصف تلك المسألة محل الدراسة ثم يستخدم المنهج التحليلي لمعرفة الآثار الاقتصادية المترتبة على هذه المسألة

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

خطة البحث:

الفصل الأول : الإطار النظري للدراسة ماهية البنوك الإسلامية وطبيعة وظيفتها.

المبحث الأول : مفهوم البنوك الإسلامية.

المبحث الثاني : أهداف وأنواع البنوك الإسلامية ووظائفها.

المبحث الثالث : مصادر الأموال وصيغ التمويل بالبنك الإسلامى

المبحث الرابع : قدرة البنك الإسلامي في إحداث التنمية والمعوقات التي تواجهه.

الفصل الثاني : الإطار التطبيقي للدراسة : واقع البنوك الإسلامية وصيغ التمويل الإسلامي.

المبحث الأول : واقع البنوك الإسلامية.

المبحث الثاني : دور التمويل الإسلامي في تحقيق التنمية الاقتصادية.

المبحث الثالث : آلية الفائدة الثابتة وعلاقتها بالأزمات الاقتصادية.

الفصل الأول : الإطار النظري للدراسة

"ماهية البنوك الإسلامية"

المبحث الأول

مفهوم البنوك الإسلامية

يعتبر القطاع المصرفي من أهم القطاعات الاقتصادية لما يلعبه من دور هام في الحياة الاقتصادية، ومع تزايد الدور الذي تقوم به البنوك التجارية التي تتعامل بالفائدة، ومدى مخالفة ذلك لأحكام الشريعة الإسلامية، ازدادت الحاجة إلى وجود بنوك تعمل وفقًا لمقتضيات الشريعة، وبناءً على ذلك نشأت المصارف الإسلامية وبدأت بتفعيل أنشطتها ودورها البناء في خدمة الاقتصاد الإسلامي ، وقد انتشرت المصارف الإسلامية في العالم الإسلامي وغيره ليتحقق بذلك حلم الكثير من المتعاملين الذين يشعرون بحرج من تعاملهم بالفائدة الربوية.(١)

وبناءً على ذلك فإن البنوك الإسلامية تعمل وفق منهج يتفق مع أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية؛ ولذلك أفرد هذا الفصل لكي نتعرف فيه على البنوك الإسلامية بنظرة شاملة.

[1]) دراسة أعدتها لجنة خبراء البنوك الإسلامية بعنوان "تشجيع وتنظيم ومراقبة المصارف الإسلامية" الرياض 30/31 كانون أول 1980م ، صـ16.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

المطلب الأول

تعريف البنوك الإسلامية ونشأتها

أتناول في هذا المطلب تعريف البنوك الإسلامية في فرع أول ، ونشأة البنوك الإسلامية في فرع ثان.

الفرع الأول : تعريف البنوك الإسلامية

- هناك عدة تعاريف للبنوك الإسلامية نذكر منها:

١- البنك الإسلامي: هو مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالربا أخذًا أو عطاءً مع الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية في كافة نواحي نشاطه و تعاملاته المختلفة.([1])

٢- البنك الإسلامي: هو مؤسسة مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي(٢) .

٣- المصرف الإسلامي: هو مؤسسة مالية تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها في قنوات المشاركة الاستثمارية بأسلوب محرر من سعر الفائدة.(٣)

٤- البنك الإسلامي: هو الشركة التي يرخص لها ممارسة الأعمال المصرفية بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.(٤)

---

[1]) أحمد عبدالرحمن يسرى – قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل – ط: الدار الجامعية الاسكندرية ، 2004م ، صـ276.

2) محسن أحمد الخضيري – البنوك الاسلامية – ط: ايتراك للنشر والتوزيع ، 1999م ، الطبعة الثالثة ، صـ18.

3) د. عبد الرزاق رحيم الجبري - المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق – ط: دار أسامه للنشر والتوزيع الأردن عمان الطبعة الأولى ، 1998 م ، صـ173.

[4]) د. عبد الله بن حمد بن أحمد الطيار - البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق - 1408 هـ ، ط: نادي القسيم صـ88.

٥- المصرف الإسلامي: هو مؤسسة مالية تعمل في إطار إسلامي تقوم بأداء الخدمات المصرفية و المالية كما تباشر التمويل و الاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد و أحكام الشريعة الإسلامية. (١)

وأرى أن البنوك الإسلامية: هي مؤسسات مالية تعمل وفق منهج كامل متكامل مستمَد من أحكام و قواعد الشريعة الإسلامية و غير متناقض مع مبادئها و أحكامها، محققة من ذلك أهدافًا اقتصادية، واجتماعية، و أخلاقية، فهي تسعى إلى تعبئة الموارد و توظيفها بما يتفق مع قواعد الشرع الحنيف – محققة بذلك التنمية الاقتصادية و الرفاهية لأفراد المجتمع.

و من خلال التعاريف السابقة يتضح الآتي :

- عدم تعامل البنوك الإسلامية بالفائدة الربوية التي حرمها الشرع الحنيف –قال تعالى– "يَأَيُّهَا الَّذِيْنَ آَمَنُوا اتَّقُوْا اللهَ وَ ذَرُوْا مَا بَقِيَ مِنَ اَلْرِبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِيْنْ* فَإِن لَمْ تَفْعَلُوْا فَأْذَنُوْا بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَ رَسُوْلِهِ وَ إِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَ لَا تُظْلَمُونْ" [٢] .
- البنوك الإسلامية تقيم علاقتها مع عملائها على المشاركة و بناءً على ذلك يتحمل كلا الشريكين نتائج الشركة من ربح أو خسارة.
- الاستثمار في المشاريع النافعة للإنسان والمجتمع ، و لذلك تسعى البنوك الإسلامية إلى الاستثمار في المشاريع التي تحقق التنمية للمجتمع.(٣)

الفرع الثاني : نشأة البنوك الإسلامية

في ضوء القضايا المشار إليها سابقًا و كثمرة من ثمار الصحوة الإسلامية في إدراك المسلمين أن الموقف السلبي قد بات مرفوضًا أو بتعبيرٍ أدق بات غير مقدور عليه و أنه

[1]) صالح رشدي عبدالفتاح – البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي في مصر- 2000م ، صـ203.
[2]) سورة البقرة الاية 279.
[5] جمال خريس ، أيمن أبو خضير – النقود والبنوك – ط: دار المسيرة ، الطبعة الأولى 2002م ، صـ28.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

لابد و أن تقوم أوعية شرعية لنشاط المسلم الاقتصادي بعيدًا عن المؤسسات الربوية ، وظهرت أول تجربة للمصارف الإسلامية في مدينة ((ميت غمر)) التابعة لمحافظة الدقهلية بجمهورية مصر العربية إلا أنها لم تستمر إلا بضع سنوات وقد تمثلت التجربة في إنشاء بنك الادخار المحلي وكان الهدف منها تعبئة الجماهير الإسلامية لتشارك في عملية تكوين رأس المال الذي استخدم في تمويل المشروعات وفي عام ١٩٧١ تأسس بنك ناصر الاجتماعي وفق القانون ٦٦ لسنة ١٩٧١ وبدأ نشاطه اعتباراً من ٢٥ تموز ١٩٧٢م بهدف المساهمة في توسيع قاعدة التكافل الاجتماعي بين المواطنين والعمل على تحقيق الكفاية والعدل وإلى توفير فرص عمل والمساهمة في حل مشكلات المجتمع المصري مثل الفقر والبطالة ، وكان رأس ماله عام ١٩٧٢ مبلغ ١.٢ مليون جنيه مصري وفي عام ٢٠٠٦ أصبح رأس ماله ٦٥٠ مليون جنيه مصري ووصل رأسماله في عام ٢٠٢١م إلى ٥ مليار جنيه.(١)

وفي عام ١٩٧٣ نوقشت الجوانب النظرية والعملية لإقامة بنوك إسلامية تقدم خدمات مصرفية متكاملة وذلك في اجتماع وزراء المالية للدول الإسلامية وقد انتهى الاجتماع بتقرير سلامة الفكرة وأوصى بوضعها موضع التنفيذ، هذا وقد أخذت هذه التجربة حظها الوافر في الندوات الإسلامية ومجامع الفقه الإسلامي ومؤتمرات القمة الإسلامية والدراسات المعمقة .D.E.A الأكاديمية لنيل الماجستير والدكتوراه وفي كتب أساتذة الجامعات وذلك للعمل على التخطيط والتنفيذ والدراسة لإيجاد مصارف إسلامية تتجنب الربا والمعاملات المحرمة وتقدم الخدمات للأفراد.

[1] د. حسين حسين شحاته - المصارف الاسلامية بين الفكر والتطبيق – ط: مكتبة التقوى القاهرة الطبعة الأولى 2006م ، صـ 14 : 21.

وفي عام ١٩٧٥ أنشئ لأول مرة مصرفان إسلاميان الأول ((البنك الإسلامي للتنمية)) بجدة وهو مؤسسة دولية للتمويل الإئتماني وتنمية التجارة الخارجية وتوفير وسائل التدريب والقيام بالأبحاث اللازمة وتشارك فيه جميع الدول الإسلامية لدعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء وفقًا لمبادئ الشريعة الإسلامية.(١)

والثاني ((بنك دبي الإسلامي)) الذي يعد البداية الحقيقية للعمل المصرفي الإسلامي إذ تميز بكامل الخدمات المصرفية التي يقدمها ، وتبعه في العام ١٩٧٧ وعلى المنهج بنك فيصل المصري ، وبنك فيصل السوداني ، وبيت التمويل الكويتي ومن ثم البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار عام ١٩٧٨، وهكذا زاد عدد المصارف حتى أصبح عددها يزيد على ١٧٠ مصرف تنتشر جغرافيًا في القارات كلها تقريبًا ويصل حجم الاستثمارات التي تديرها إلى ما يقارب مئة مليار دولار تقريبًا مع نهاية العام ١٩٩٩ .

وافتتحت بعض المصارف الإسلامية التجارية فروعًا لها تحمل اسم ((الفروع الإسلامية)) تقوم على ذات الأساس الذي تقوم عليه البنوك الإسلامية هذا وقد أخذ التطور اتجاهًا آخر فقد قامت بعض الدول الإسلامية وهى السودان ، وباكستان وإيران بتحويل وحدات الجهاز المصرفي فيها كافة إلى وحدات لا تتعامل على أساس الفوائد .

وظهر الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية عام ١٩٧٧م بمكة المكرمة كجهاز يهدف إلى دعم الروابط بين البنوك الإسلامية وتوثيق أواصر التعاون بينها والتنسيق بين أنشطتها

[1] ريمون يوسف فرحان - المصارف الاسلامية – ط: منشورات الحلبي الحقوقيه بيروت ، ط١ ،٢٠٠٤م صـ 25-24.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

وتأكيد طابعها الإسلامي ويعمل على نشر فكرة المصارف الإسلامية ويساهم في إنشائها.

(١)

الفرع الثالث : خصائص البنوك الإسلامية

للمصارف الإسلامية طبيعتها و سماتها المميزة لها عن المصارف التقليدية مما جعلها محل دراسة من الباحثين وهذه الخصائص هى:

١-الأساس الاعتقادي الذي تقوم عليه، فالمصارف الإسلامية تقوم على عدد من القيم والمبادئ الإسلامية العليا، وقد أكد الإسلام على التفاوت في الرزق بين الناس فقد قال الله تعالى "أَهُمْ يَقسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِكَ نحنُ قَسَمْنَا بَينَهُمْ مَعِيشَتَهُم في الحَياةِ الدُّنيَا ورَفَعْنَا بَعْضَهُم فَوقَ بَعضٍ دَرَجاتٍ لِيَتَخِذَ بَعضُهُمْ بَعْضًا سُخرِيّاً وَرَحمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعونَ" (٢)، وانطلاقًا من هذا الأساس فإن البنوك الإسلامية تختلف اختلافًا لا التقاء فيه من هذه الناحية مع المصارف التجارية التي تنطلق من مبادئ الربحية المحضة و تعظم مصالح الشركاء بما يعظم من أرباحهم.(٣)

٢-الالتزام بالشريعة الإسلامية في جميع المجالات.(أي توظيف المال واستخدامه والانتفاع به وفقًا لأحكام الشريعة.)

---

[1] خالد أمين عبد الله وحسين سعيد سعيفان - العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة – ط: دار وائل للنشر، الأردن، 2008م ، صـ 31 ، د. عبد الرزاق رحيم الجبري – مرجع سابق - صـ177.

[2] سورة الزخرف آية 32.

[3] د. سعيد سعد مرطان - مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام – ط: مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الأولى ، 1986م ص238 ،

Ibrahim, M. (2015) A Comparative Study of Financial Performance between Conventional and Islamic Banking in United Arab Emirates. International Journal of Economics and Financial Issues, 5(4), 868-874.

٣-استبعاد التعامل بالفائدة حيث يشكل هذا الأساس القاعدة الرصينة التي يقوم عليها المصرف الإسلامي.

٤-تقوم المصارف على أساس اجتماعي وأخلاقي ويقوم المصرف الإسلامي على أساس أخلاقي مستَمد من الأحكام الشرعية السمحاء في تعاملاته وأساليب استثماره أخلاقيات التعامل مع أطراف العمليات الاستثمارية.([1])

٥-تقوم المصارف الإسلامية على الاستثمار الحقيقي، فالبنوك الإسلامية تقوم بتجميع الأموال المعطلة ودفعها إلي عمليات الاستثمار.

٦-عمل مصرفي قائم علي صيغة المشاركة فالعلاقة التي تربط بين البنك وعملائه هى علاقة مشاركة وتحمل النتائج من ربح أو خسارة. (٢)

[1] مؤتمر دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية 7-9/5/2002 ، ص10.
[2] د/ أحمد فايز الهرش – الخصائص المميزة للمصارف الإسلامية وأثرها علي عملية التمويل – جامعة عمار ثليجي بالاغواط ، 2018م ، صـ 149.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

المبحث الثاني

أهداف وأنواع البنك الإسلامي ووظائفه

المطلب الأول : أهداف البنوك الإسلامية

جعل الإسلام مصدر الكسب الأساسي هو العمل، ولم يسمح أن يكون مرور الزمن وحده مبرراً للكسب، وفي سبيل تحقيق رسالة المصرف الإسلامي فإن هناك العديد من الأهداف التي تؤدي إلى تحقيق تلك الرسالة؛ ومن هذه الأهداف:

أولاً: الأهداف المالية[1] Financial Targets :

انطلاقًا من أن المصرف الإسلامي يُعَد مؤسسة مصرفية إسلامية في المقام الأول، و يقوم بأداء دور الوساطة المالية بمبدأ المشاركة فإن له العديد من الأهداف المالية التي تعكس مدى نجاحه في أداء هذا الدور في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية و هذه الأهداف هى:

١- جذب الودائع وتنميتها Deposits Attraction and Development :

يعد هذا الهدف من أهم أهداف المصارف الإسلامية حيث يمثل الشق الأول في عملية الوساطة المالية، وترجع أهمية هذا الهدف إلى أنه يعد تطبيقًا للقاعدة الشرعية والأمر الإلهي بعدم تعطيل الأموال واستثمارها بما يعود بالأرباح على المجتمع الإسلامي وأفراده، وتعد الودائع المصدر الرئيسي لمصادر الأموال في المصرف الإسلامي .

[1]) هاشم السيد - دراسة وتطوير وتحليل الأدوات لدى المصارف الإسلامية - أطروحة دكتوراه فى العلوم المالية ، جامعة ويلز، المملكة المتحدة، 2009م ، ص .71 ، أحمد عبد الخالق محمد – المال والاقتصاد – بنك فيصل الإسلامي السوداني 2009 صـ 18 ، محمد هاشم - دليل العمل في البنوك الإسلامية- السودان ، الطبعة الأولى ، 1985م ، صـ 9.

٢- استثمار الأموال Investment of Money :

يمثل استثمار الأموال الشق الثاني من عملية الوساطة المالية وهو الهدف الأساسي، حيث تعد الاستثمارات ركيزة العمل في المصارف الإسلامية و المصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين.

٣- تحقيق الأرباح Profit-making :

الأرباح هى المحصلة الناتجة من النشاط المصرفي الإسلامي وهى ناتج عملية الاستثمار والعمليات المصرفية التي تنعكس في صورة أرباح موزعة على المودعين وعلى المساهمين، ويعد هدف تحقيق الأرباح من الأهداف الرئيسية للمصرف الإسلامي كمؤسسة مالية إسلامية وذلك حتى يستطيع المنافسة والاستثمار في السوق المصرفي وحتى يكون دليلاً على نجاح العمل المصرفي الإسلامي. [١]

ثانيًا: الأهداف الاستثمارية Investment Targets :

تتجلى الأهداف الاستثمارية للبنك فيما يلي:

١- تحقيق مستوى توظيفي تشغيلي مرتفع لعوامل الإنتاج المتوفرة في المجتمع.

٢- العمل على إنماء وتنشيط الاستثمار في مختلف الأنشطة الاستثمارية الاقتصادية عن طريق الاستثمار المباشر والمشاركات ، وترويج المشروعات ودراسات الجدوى للغير وتحسين المناخ الاستثماري العام.

٣- توفير خدمات الاستثمارات الاقتصادية والفنية والمالية والإدارية المختلفة مثل خدمات نظم الإنتاج والمنتج و خدمات التسويق المتعددة كالترويج والتوزيع.

1) Alamer, A.R.A., Salamon, H.B., Qureshi, M.I. and Rasli, A.M. (2015) A New Business Process and Outcome Oriented Corporate Social Responsibility Index for Islamic Banking. International Journal of Economics and Financial Issues, 5, 207-214.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

٤- ترويج المشروعات سواءً لحساب الغير أو لحساب البنك الإسلامي ذاته أو بالمشاركة مع أصحاب الخبرة والمعرفة والدراية والقدرة الفنية مِمن يحوذون سمعة حسنة.

٥- تحقيق مستوى مناسب من الاستقرار السعري في أسعار السلع والخدمات المطروحة للتداول في الأسواق وبما يتناسب مع المستوى العام للدخول وبالتالي يحدث الاستقلال والقضاء علي أهم صور الاحتكار. [١]

ثالثاً: الأهداف الاجتماعية للبنك Social Goals:

يسعى البنك إلى تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك من خلال اختيار المشروعات التي تساهم في تحسين توزيع الدخل أو منح فرص العمل الحسنة أو إنشاء المشروعات الاجتماعية وذلك باستخدام عدة وسائل:

١- العمل على تنمية وتطوير ثقة المواطنين في النظام الاقتصادي الإسلامي.

٢- إنشاء المستشفيات والمعاهد العلمية والصحية التي تقدم خدماتها مجانًا للقضاء على الأمية والأمراض التي تعاني منها الدولة.

٣- محاربة الربا والاحتكار؛ وذلك بعدم التعامل مع ممارسيها أو توفير سبيل التمويل لهم.

٤- تحقيق العدالة في توزيع الثروة وذلك بتوفير سبيل التمويل لصغار المنتجين والأفراد من ذوي الخبرات والمهارات الذين لا يتوافر لهم رأس مال إضافةً إلى تقديم المعونة للفقراء عن طريق الهبات. [٢]

---

1) Asutay, M. and Harningtyas, A.F. (2015) Developing Maqasid al-Shari'ah Index to Evaluate Social Performance of Islamic Banks: A Conceptual and Empirical Attempt. Uluslararası İslam Ekonomisi ve Finansı Araştırmaları Dergisi, 1.

[2]) محمد محمود العجلوني - البنوك الإسلامية، أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية - ط: دار المسيرة، الأردن، 2008م صـ 110 ، عبدالغفار حنفي – إدارة المصارف – ط: الدار الجامعية للطباعة والنشر ، 2007م ، صـ 67 ، أحمد عبد العزيز النجار - كتاب مائة سؤال ومائة جواب حول البنوك الإسلامية - ط: مكتبة وهبة للنشر والتوزيع ، ١٩٧٨م ، ص45، 46.

المطلب الثاني : أنواع البنوك الإسلامية

تختلف المصارف الإسلامية حسب أغراضها وطبيعة عملها، حيث نقسمها إلى عدة أنواع وفقًا لعدة أسس:

أولاً: وفقًا للنطاق الجغرافي :

١- مصارف إسلامية دوليةInternational Islamic Banks :

هي المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية التي تقوم مجموعة من الدول بتأسيسها و المساهمة في رأس مالها كليًا بهدف مساعدة الدول الأعضاء في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها وذلك عن طريق تقديم المساعدات و القروض المالية لها بغرض دعم و تنفيذ برامجها التنموية والاقتصادية والاجتماعية.

٢- مصارف إسلامية تعود ملكيتها لدولة واحدة Islamic Banks Owned by One Country:

وهي المصارف التي تقوم المؤسسات التابعة للدولة بإنشائها وامتلاك غالبية أسهمها ويأتي (بنك ناصر الاجتماعي) في مقدمة هذا النوع من المصارف حيث تمتلك الحكومة المصرية جميع أسهمه. [١]

ثانياً: وفقاً للمجال الوظيفي :

يمكن التفرقة بين عدة أنواع من البنوك الإسلامية ومن بينها بنوك إسلامية صناعية، بنوك إسلامية زراعية ، بنوك الادخار والاستثمار الإسلامي ، و بنوك التجارة الخارجية الإسلامية ، وبنوك إسلامية تجارية .

---

[1]) أسامة رشيد كردي - وسائل الاستثمار و توزيع الأرباح و الخسائر في البنوك الإسلامية ، دراسة فقهية مقارنة – ط: التفسير للنشر، لبنان، ،2013م ، صـ 49 50.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

١- بنوك إسلامية صناعية : وهي التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية.

٢- بنوك إسلامية زراعية: وهي التي يغلب على توظيفها اتجاهًا للنشاط الزراعي.

٣- بنوك الادخار والاستثمار الإسلامي : تعمل هذه البنوك على نطاقين:

- نطاق الادخار وصناديق الاستثمار؛ وتكون مهمة هذه الصناديق جمع المدخرات من المدخرين بهدف تعبئة الفائض النقدي الموجود لدى الأفراد.

- والنطاق الآخر؛ هو نطاق الاستثمار حيث يقوم هذا النطاق على إنشاء بنك استثماري يقوم بعملية توظيف الأموال التي سبق الحصول عليها.

٤- بنوك التجارة الخارجية :

تعمل هذه البنوك على تعظيم وزيادة التبادل التجاري بين الدول. [١]

ثالثًا: وفقًا لحجم النشاط :

تنقسم إلى ثلاثة أنواع :

١- بنوك إسلامية صغيرة الحجم Limited-activity Islamic Banks :

وهي بنوك محدودة النشاط يقتصر نشاطها على الجانب المحلي والمعاملات المصرفية التي يحتاجها السوق المحلي فقط.

٢- بنوك إسلامية متوسطة الحجم Medium-activity Islamic Banks :

هي بنوك ذات طابع قومي وتكون أكبر حجمًا في النشاط وأكبر من حيث عدد العملاء إلا أنها تظل محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية.

٣- بنوك إسلامية كبيرة الحجم Unlimited-activity Islamic Banks :

[1]) رايس حدة - دور البنك المركزى فى إعادة تجديد السيولة فى البنوك الإسلامية فى ظل نظام لا ربوى – ط: ايتراك للنشر القاهرة ، الطبعة الأولى 2009م ، صـ 223 ، 224.

يطلق عليها البعض اسم بنوك الدرجة الأولى وهي بنوك قادرة على التأثير في السوق النقدي والمصرفي سواء المحلي أو الدولي ولديها من الإمكانيات لتوجيه هذا السوق كما تمتلك هذه البنوك فروعًا لها في أسواق المال و النقد الدولية. [١]

رابعًا: وفقًا للاستراتيجية المستخدمة:

يمكن التميز حسب هذا المعيار بين ثلاثة أنواع من البنوك:

١- بنوك إسلامية قائدة Leader Islamic Banks :

و هى التي تعتمد على استراتيجية التوسع و التطوير و التجديد و تطبيق أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعاملات المصرفية ولديها القدرة على الدخول في مجالات النشاط الأكثر خطرًا و بالتالي الأعلى ربحًا.

٢- بنوك إسلامية مقلدة و تابعة Follower Islamic Banks :

تقوم هذه البنوك على استراتيجية التقليد بما ثبت نجاحه لدى البنوك الإسلامية القائدة، ومن ثم فإن هذه البنوك تنتظر جهود البنوك الكبيرة في مجال تطبيق النظم المصرفية المتقدمة التي توصلت إليها.

٣- بنوك إسلامية محدودة النشاط Limited-activity Islamic Banks :

يقوم هذا النوع على استراتيجية التكميش أو ما يطلق عليه البعض استراتيجية الرشادة المصرفية والتي تقوم على تقديم الخدمات المصرفية التي ثبت ربحها فعلًا . [٢]

---

[1]) أحمد سليمان خصاونة - المصارف الإسلامية – ط: دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن ،2000م ، صـ 70.

[2]) محسن أحمد الخضري – مرجع سابق – صـ 68 - 69.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

خامسًا: وفقًا للمتعاملين مع البنك According to Clients :

تنقسم إلى نوعين:

١- بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد: تقدم خدماتها إلى الأفراد سواء كانوا طبيعيين أو اعتباريين .

٢- بنوك إسلامية غير عادية: هى التي لا تقدم خدماتها إلي أفراد وإنما تقدم خدماتها إلى الدول والبنوك الإسلامية من أجل مشاريع التنمية. [١]

المطلب الثالث : وظائف البنوك الإسلامية

لا تختلف وظائف البنوك الإسلامية عن وظائف البنوك التقليدية إلا في عدم استعمالها للفائدة الربوية وبناءً على ذلك تتمثل وظائف البنوك فيما يلي:

- قبول الودائع.
- إصدار سندات المقارضة.
- استثمار أموال البنك ، تأدية الخدمات البنكية بصفة عامة.

وفيما يلي توضيح لكل وظيفة من تلك الوظائف:

أولاً: قبول الودائع مع عدم أخذ فائدة:

ومن هذه الودائع:

١- ودائع تحت الطلب ؛ ويتم فيها استعمال الشيكات.

٢- الودائع الاستثمارية Investment Deposits : وهي ودائع يتفق فيها المودع مع البنك على إيداع مبلغ من المال لفترة زمنية معينة –سنة أو أكثر– أو بصورة مستمرة مقابل أن يشارك المودع في الأرباح و الخسائر الناتجة من العمليات الاستثمارية.

[1]) المرجع السابق صـ 70.

٣- الودائع الادخارية Saving Deposits :

وهي ودائع صغيرة تودع في البنك بغرض استثمارها مع حرية التمتع بسحبها عند الطلب، كما يمكن لهذه الودائع أن تستخدم في تمويل الأنشطة غير الائتمانية. [١]

ثانيًا: إصدار سندات المقارضة :

هى وثائق محدودة القيمة صادرة عن البنك بأسماء من يكتتبون فيها مقابل دفع القيمة المحرر بها على أساس المشاركة في الأرباح المحققة سنويًا وتنقسم إلى نوعين:

١- سندات المقارضة المشتركة:

هي عبارة عن وثائق محدودة القيمة و صادرة عن البنك بأسماء من يكتتبون بها مقابل دفع القيمة المحرر بها على أساس المشاركة في ناتج الأرباح المحققة سنويًا حسب شروط خاصة بكل إصدار على حدة و هى في العادة نسبة من مجموع الأرباح الاستثمارية لكل سنة تالية للسنة التي تطرح فيها للاكتتاب و تكون هذه الفترة محددة ، لا تتجاوز عشر سنوات.

٢- سندات المقارضة المخصصة:

تختلف عن سندات المقارضة المشتركة بأنها مربوطة بمشروع بعينه أو غرض معين و يتم تصنيفها على ضوء أعمال المشروع و المشاريع الممول من أموال هذا الإصدار في كل حالة على حدة و يحدد لها نسبة من إيرادات المشروع الصافية المستمرة فيها من قبل مجلس الإدارة للبنك و يكون للمشروع حساب دخل مستقل عن سائر إيرادات البنك. [٢]

---

[1]) سعد سعيد مرطان – مرجع سابق - صـ 220.

[2]) جلال وفاء البكرى محمدين - البنوك الإسلامية – ط: دار وائل للنشر، الأردن، 2008م ، صـ 81.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

ثالثًا: استثمار أموال البنك Money Investment:

تشكل الوظيفة الائتمانية المقابلة لقبول الودائع التي تستثمر في مشاريع تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية. [١]

رابعاً: تأدية الخدمات البنكية Bank Services :

و تتمثل هذه الخدمات في ما يلي:

- عمليات تحصيل الشيكات عن طريق المقاصة.
- إجراء حوالات بأنواعها و بيع العملات الأجنبية و شرائها.
- تحصيل الكمبيالات عن العملاء.
- إصدار خطابات الضمان و الكفالات.
- إصدار الاعتمادات المستندية.
- تحصيل نيابة عن الغير؛ حيث يقوم البنك بتحصيل مستحقات عملائه من الغير.
- قبول الكمبيالات ؛ حيث تقوم البنوك بضمان عملائها لتسهيل التزاماتهم
- شراء و بيع الأوراق المالية وحفظها لتسهيل عمليات الاكتتاب بها.
- تقديم القروض الحسنة و إدارة صناديق الأمانات و الضمان و الإعانات الاجتماعية.
- إدارة صناديق الزكاة. [٢]

[1]) فلاح الحسيني - إدارة البنوك مدخل كمى واستراتيجى معاصر - ط: دار وائل للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ، 2003م ، صـ 119.

[2]) فؤاد توفيق ياسين ، احمد عبدالله درويش – المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية – ط: دار اليازورى العلمية ، 2013م ، صـــ 18.

المبحث الثالث

مصادر الأموال و صيغ التمويل بالبنك الإسلامي

المطلب الأول

مصادر الأموال في البنوك الإسلامية

إن البنوك الإسلامية تسعى جاهدة إلى توفير كم مناسب من الموارد المالية والنقدية؛ و تنقسم مصادر الأموال في البنوك الإسلامية إلى مصادر داخلية و أخرى خارجية.

أ- المصادر الداخلية: Internal Recourses :

و هذه المصادر تتمثل في رأس المال و الاحتياطات و الأرباح غير الموزعة ، فهى تعتبر مصدرًا هامًا من مصادر الأموال في البنوك الإسلامية:

١- رأس المال capital-account :

يشكل رأس المال المدفوع موردًا أساسيًا من موارد البنك الذاتية ويعتبر رأس المال لدى البنك الإسلامي مصدرًا داخليًا ثابتًا للأموال يستخدم في مختلف أوجه النشاط وهو عبارة عن المساهمات أو الأسهم العادية التي يبدأ بها نشاطه وقد يكون المساهمون أشخاصًا أو هيئات كالوزارات أو مؤسسات أخرى أو الدولة نفسها أو هؤلاء جميعًا. [١]

٢- الاحتياطات Reserves :

هناك عدة أنواع من الاحتياطات:

- الاحتياطي القانوني Legal Reserve :

وهو عبارة عن نسبة من الأرباح يفرضها القانون لتبقى داخل المصرف.

[1]) محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، سهيل أحمد سمحان - النقود و المصارف – ط: دار المسيرة ، الطبعة الأولى، الأردن، ، 2010م ، صـ194.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- الاحتياطي العامGeneral Reserve:

وهو عبارة عن حساب لا يفرضه القانون ولكن يضعه المؤسسون قصد تعزيز رأس مال البنك.

- الاحتياطات الأخرى Other Reserves:

وهو حساب يخصص لمواجهة الخسائر التي قد تلحق بالبنك. [١]

٣- الأرباح غير الموزعة Undistributed Profits:

هي الأرباح الممولة للأعوام المتتالية، يحدد مقدارها النظام الأساسي للبنك وفق اقتراح مجلس إدارته في نهاية السنة المالية بعد مسابقة جمعيته العمومية للموافقة و تستعمل هذه الأرباح عادةً في التوسع في نشاط المؤسسة و تمويل استثمارات جديدة مما يعطي للبنك قوة منافسة المصارف والمؤسسات الاخرى.[٢]

ب- المصادر الخارجية External Recourses:

تعتبر المصادر الخارجية مصادر غير ذاتية يستخدمها البنك الإسلامي في حالة عدم كفاية موارده الذاتية لاحتياجاته وهذه المواد هى:

١- الحسابات الجارية: وهى الحسابات التي تعطي لأصحابها الحق في الإيداع فيها والسحب منها بموجب شيكات أو أوامر دفع وذلك دون مشاركةً منهم في الأرباح والخسائر التي يحققها البنك، حتى إن البعض يعتبرها بمثابة قرض حسن يقدمه العميل للبنك دون مقابل.

[1]) خلف بن سليمان النمر – شركات الاستثمار في الاقتصاد الاسلامي – ط: مؤسسة شباب الجامعة ، 2000م ، صـ257 ، برقي خديجة ، غربي نوال – اشكالية التمويل والاقراض في البنوك الاسلامية – مذكرة ليسانس – معهد علوم تيسير – المركز الجامعي ، 2004م ، صـ 20 ، دكتور منير ابراهيم هندي – إدارة المنشأة المالية وأسواق المال ، صـ 229 ، 230.

[2]) أحمد سفر - المصارف و الأسواق المالية التقليدية و الإسلامية في البلدان العربية – ط: المؤسسة الحديثة للكتب، لبنان، 2006م ، صـ150.

٢- الودائع الاستثمارية: وهى الأموال التي تودع بدون تحديد مدة أو لمدة معينة ويفوض أصحابها البنك في استثمارها، وتدخل مع رأس المال المخصص للاستثمار في المشروعات التي يقوم بها البنك. [١]

وهناك عدة أنواع من الودائع الاستثمارية:

أ- الحسابات أو الودائع الاستثمارية العامة: يطلق على هذه الودائع أحياناً اسم حسابات أو ودائع الاستثمار المشترك وذلك على أساس أن البنك ينظر إليها كوحدة واحدة كما لا يضع المودع شروطاً سوى ما يتعلق بمدة بقاء الوديعة.

وهناك عده أنواع من حسابات الاستثمار العام[٢]:

- ودائع التوفير: قد يشترط البنك حداً أدنى لفتح حساب للوديعة وذلك الوقت الذي يعطى فيه للمودع الحق في السحب منها متى شاء و هناك ضوابط تتعلق بالمبلغ الذي يمكن المودع سحبه في المدة الواحدة والمدة المطلوب فيها بقاء الوديعة حتى يكون له الحق في نصيب من الأرباح.
- ودائع لأجل: وتودع هذه الودائع بهدف الاستثمار إما لفترة محددة لعام مثلاً، وإما لفترة غير محددة قد تصل إلى حوالي ستين عامًا، ولها عدة صور؛ من أهمها(ودائع ثابتة، وودائع بإخطار)

  - الودائع الثابتة: هى تلك الودائع التي تتحدد مدة إيداعها مقدمًا، ويظل رصيدها ثابتاً حيث لا يجوز للمودع السحب منها قبل التاريخ المحدد لاستحقاقها.

---

[1]) محمد محمود العجلونى – مرجع سابق - صـ178.
[2]) محسن الخضيرى – مرجع سابق – صـ114.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- الودائع بالإخطار: هى التي لا يتحدد لها تاريخ مسبق للاستحقاق، وإذا ما رغب المودع في السحب فعليه إخطار البنك برغبته، وذلك قبل فترة معينة.

ب- الحسابات أو الودائع الاستثمارية المخصصة:

في هذا النوع من الودائع، يقرر المودع بنفسه المشروع أو القطاع أو البلد الذي يرغب أن يستثمر فيه أمواله وهذا يعني أن صاحب الوديعة المخصصة لا يشارك في المحفظة العامة لاستثمارات البنك، يضع وديعته ما يتولد عنها من ربح أو خسارة مرتبطاً بمصير الاستثمار الذي وجهت له الوديعة دون مسئولية على البنك عن أي خسائر قد تحدث.

٣- الودائع الادخارية Savings Deposits :

تقترب في طبيعتها من حسابات التوفير لدى البنوك التقليدية مع الاختلاف في أنها تستحق عائدًا على نسبة من الحد الأدنى للأرصدة فيها خلال الفترة التي يوزع عنها العائد ويكون متغيرًا حسب نشاط البنك عن تلك الفترة كما تعتبر المدخرات مصدرًا هامًا للتمويل طويل الأجل وإذا كان عامل الجذب لمدخرات الأفراد في البنوك التقليدية هو سعر الفائدة على المدخرات فإن عامل الجذب على المدخرات في البنوك الإسلامية هو تقديم ما يريح المسلم وما يتوافق مع عقيدته ولذلك فقد كان مجرد عدم التعامل بالربا من أقوى عوامل جذب المدخرات في البنوك الإسلامية. [1]

٤- صكوك التمويل الإسلامي Islamic finance instruments :

تقوم البنوك الإسلامية بإصدار أنواع مختلفة من صكوك التمويل التي تتطابق مع أحكام الشريعة الإسلامية وتوفر للبنك موارد مالية مناسبة تمكنه من تحقيق أهدافه.

[1]) حسين محمد سمحان - أسس العمليات المصرفية – ط: دار المسيرة، الأردن ، الطبعة الأولى ، 2013م ، ص128.

٥- أموال الزكاة و الصدقات و الهبات و الدعم والمنح

Zakat, Alms, Organizations, subsidies and Donations

يعتبر هذا المصدر من المصادر الهامة للبنك خاصةً أموال الزكاة التي يكاد ينفرد بها البنك الإسلامي عن سائر البنوك الأخرى وعلى ذلك فان هناك مصادر للزكاة

- الزكاة الواجبة على أموال البنك.
- الزكاة الواجبة على نشاط البنك.
- الزكاة المحصلة من العملاء.
- الزكاة المجمعة من المساهمين باعتبارهم أفرادًا مسئولين عن أموالهم المحتفظ بها لدى البنك.
- الزكاة المحصلة من الأفراد غير المتعاملين مع البنك من المؤسسات والهيئات الأخرى ويضاف إلى الزكاة أيضا الدعم و الهبات والمنح والصدقات التي يقدمها الأفراد والهيئات والحكومة والدولة إلى البنك الإسلامي سواءً لدعم مركزه أو لتمكينه للقيام برسالته الاجتماعية التي يقدم من خلالها البنك أموالاً في المجالات الاجتماعية المختلفة.
- زكاة الأفراد.
- زكاة طالب العلم.
- زكاة المساجد الأهلية.
- زكاة الجمعيات الاجتماعية. [١]

[1]) صادق راشد الشمري - أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية – ط: دار اليازوري للنشر، الأردن ، 2008م ، صـ45.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

من خلال ما سبق يتضح أن للبنك الإسلامي مصادر تمويل متنوعة تتيح له فرصة الحصول على الأموال من أجل الوصول للأهداف التي يسعى إلى تحقيقها.

المطلب الثاني

صيغ التمويل بالبنك الإسلامي Islamic Bank finance formulas

يعد الاستثمار والتوظيف أساس عمل البنك الإسلامي و يتم ممارسة هذا التوظيف في إطار القواعد الشرعية الإسلامية الحاكمة لمعاملات البنك وذلك باستخدام عدة صيغ تمويلية إسلامية معترف بها ومجازاة بالشكل الذي يفي جميع المعاملات الاقتصادية الإسلامية، فهناك صيغ التمويل القائمة على الملكية، و صيغ التمويل القائمة على المديونية. [١]

١- **صيغ التمويل القائمة على الملكية** Proprietary funding formulas :

ومن صيغ التمويل القائمة على الملكية المشاركة والمضاربة والمزارعة والمساقاة وسوف أتعرض لهذه الصيغ على النحو الآتي بيانه:

أولاً :المضاربة Speculation :

تعتبر المضاربة نظامًا تمويليًا إسلاميًا، يقوم من خلاله البنك بالجمع بين المال والعمل بقصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها، كما أنها الوسيلة التي تقوم على الاستفادة من الخبرات في من لا يملكون المال.

---

[1]) محمود محمد حسن – العقود الشرعية في المعاملات المالية المصرفية – الكويت 1997 صـ 72 ، خلف سليمان النمر – شركات الاستثمار في الاقتصاد الاسلامي- ط: مؤسسة شباب الجامعة مصر 2000م ، صـ 170 ، محمود سحنون – الاقتضاد النقدي والمصرفي – ط: دار بهاء الدين الجزائر ، 2003م ، صـ 108 ، محمد شيخون – المصارف الاسلامية – دار وائل للنشر والتوزيع عمان الطبعة الأولى ، 2002م ، صـ 120 ، محمد صالح الحناوي ، السيدة عبدالفتاح عبدالسلام – المؤسسات المالية – ط: الدار الجامعية الأسكندرية 1998م ، صـ 406.

تعريف المضاربة:

عقد يقتضي دفع نقد مضروب خالٍ من الغش ، معين ، معلوم قدره وصفته إلى من يؤجر فيه بجزء معلوم من ربحه.

شروطها:

هناك شروط في رأس المال وشروط في الربح وشروط في العمل:

- شروط رأس المالCapital requirements: أن يكون نقدًا، معلوم المقدار، دينًا في ذمة المضارب، وأن يسلم رأس المال للمضارب بالمناولة أو التمكين.

- شروط الربح Profit Conditions: أن يكون معلومًا، إذا حدثت الخسارة ولم يعتدى المضارب بمعنى أنه لم يخالف الشروط التي تم الاتفاق عليها فإن الخسارة على صاحب رأس المال، تصيب المضارب في الربح فقط دون الخسارة، في حالة الخسارة يكتفي المضارب بما فقد من جهد ووقت.

- شروط العمل Work Conditions : يجب أن يتماشى العمل وصيغة المصارف الإسلامية وألا يضيق صاحب المال على المضارب العمل بل يتركه حراً في ذلك.

مراحل عمل المضاربة Stages of Speculation :

حتى يتم إبرام عقد المضاربة بين العميل والبنك الإسلامي لابد من اتباع الخطوات التالية:

- يقوم العميل بملء نموذج طلب التمويل بالمضاربة.
- يدرس المصرف طلب التمويل المقدم لتقييم العملية، وتحليل المركز الائتماني والمالي للعميل وذلك في ضوء استراتيجية التمويل بالمضاربة.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- عند انتهاء الدراسة ترفع مذكرة بالأمر للسلطة المفوضة باتخاذ القرار حسب طبيعة التمويل و مدته.
- بعد اتخاذ القرار بالتمويل و إتمام الإجراءات تبدأ عملية المتابعة للتأكد من سير العملية وتتم المتابعة بعدة وسائل:

– المتابعة الميدانية: عن طريق تفقد مواقع العمل مراجعة دفاتر ومستندات العملية وجرد المخازن و غيرها.

– المتابعة المكتبية: عن طريق التقارير الدورية التي يطلبها المصرف من المتعامل للتأكد إضافة إلى الميزانيات والمراكز المالية للعملية ، في نهاية مدة المضاربة يتم إعداد الحسابات الختامية في نتائج العملية كما يحرر أسعارًا بانتهاء موعد المضاربة به وضرورة توزيع الأرباح والخسائر على ضوء الاتفاق الذي تم به العقد. [١]

ثانيًا: المشاركة:

يعتبر التمويل بالمشاركة من أهم أساليب التمويل التي يستخدمها البنوك الإسلامية بفاعلية باعتبارها أساساً بنوكًا مشاركة وهى أحد نواحي تميزها و تفردها عن البنوك غير الإسلامية.

تعريف المشاركة: عقد بين شخصين أو أكثر على الاشتراك في رأس المال والربح.

[1]) عبد المطلب عبد الرزاق حمدان – المضاربة كما تجريها المصارف الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة – ط: دار الفكر الجامعى ، الأسكندرية ، 2005م ، صـ 141 ، وهبة الزحيلى – المعاملات المالية المعاصرة – ط: دار الفكر دمشق ، الطبعة الثالثة ، 2006م ، صـ 432 ، عبدالرزاق رحيم جدى الهيتى – المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق – ط: دار أسامة للنشر الأردن ، الطبعة الأولى ، 1998م ، صـ 497 ، محمد إبراهيم أبو شادى – الموسوعة الشاملة لاقتصاديات البنوك الإسلامية – الكتاب الثالث " صيغ وأساليب استثمار الأموال فى البنوك الإسلامية " ، ط: دار النهضة العربية ، الطبعة الثانية ، 2000م ، صـ 14.

شروطها:

أن يكون المال من النقود و أجاز بعض الفقهاء أن يكون من العروض وأن يكون رأس المال معلومًا وموجودًا ويمكن التصرف فيه، ويكون الربح بين الشركاء على ما اشترطوا بنسبة شائعة ومعلومة.

أنواع المشاركة :

تنقسم إلى نوعين؛ المشاركة قصيرة الأجل، والمشاركة طويلة الأجل:

- المشاركة قصيرة الأجل Short–term participation:هذا النوع من المشاركات يكون محدود القيمة يتضمن الاتفاق بين الأطراف على توقيت معين للتمويل (مثل عملية مقاولات لإنشاء مبنى معين أو تمويل صفقة معينة) خلال فترة محددة، قصيرة الأجل وبعد انتهاء المدة والعملية الممولة يقوم البنك والعميل باقتسام الأرباح أو العائد وفقًا للنسب المتفق عليها.

- المشاركة طويلة الأجل Long–term Participant: وهي أهم أنواع المشاركات تأثيرًا على البنيان

الاقتصادي في الدول والتي تقوم على إنشاء مصانع أو شركات أو خطوط إنتاج. [1]

ثالثًا: المزارعة:

تعريف المزارعة : دفع الأرض إلى عامل لزرعها لقاء حصة معلومة من الزرع.

[1]) أحمد سليمان خصاونه - المصارف الإسلامية ، مقررات لجنة بازل ، تحديات العولمة ، إستراتيجية المواجهة – ط: دار علم الكتب الحديثة للنشر والتوزيع الأردن ، 2008م ص 84 ، محمود حسين الوادي وحسين محمد سمحان - المصارف الإسلامية ، الأسس النظرية والتطبيقات العلمية - ط: دار المسير للنشر 2009م ، صـ165، عبد الله بلعيدي - التمويل برأس المال المخاطر دراسة مقارنة مع التمويل بنظام المشاركة - مذكرة ماجستير غير منشورة ، تخصص اقتصاد الإسلامي ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، 2008م ، ص صـ162 ، 163 ، مصطفى كمال السيد طايل - القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية - ط:مطابع غباشي، طنطا، 1999م ، صـ193، اسماعيل شندي - المشاركة المتناقصة (المنتهية بالتمليك) في العمل المصرفي الإسلامي - ورقة علمية مقدمة إلى مؤتمر الاقتصاد الإسلامى و أعمال البنوك المنعقد في جامعة الخليل، يوليو 2009م ، صـ5 ، إبراهيم أبو بكر المدنيي - أسلوب التمويل الاستثمار بالمشاركة في النظام المصرفي الإسلامي مع دراسة حالة بنك التضامن الإسلامي بالسودان ، مؤتمر خدمات المالية الإسلامية الثاني ، صـ6-7.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

شروطها :

- أهلية الطرف المتعاقد معه على المزارعة سواء من الناحية القانونية أو من الناحية الفنية.
- صلاحية الأرض لزراعة المحاصيل المتفق عليها.
- أن يتم تحديد مدة التمويل أو مدة الزراعة في العقد تحديدًا واضحًا.
- أن يتضمن العقد أن الناتج أو المحصول الذي سيتم جنيه مشاع بين البنك والعميل مهما كان حجمه، ويتم اقتسامه بالنسب المتفق عليها بينهم من قبل.
- أن يحدد في العقد نوع الزراعة المستخدمة ونوع المحصول الذي سيتم زراعته حتى لا يثار نزاع بين أطراف العقد.
- أن يقوم البنك بتقديم التمويل المطلوب ليقوم بشراء مستلزمات واحتياجات المزارعة من آلات وأسمدة وكيماويات، فضلًا عن البذور ودفع أجور الأيدي العاملة. [١]

رابعًا : المساقاة:

تعتبر المساقاة من أحد أهم صيغ التمويل التي ينبغى أن تهتم بها البنوك الإسلامية كنوع متخصص من المشاركات في المجال الزراعي.

شروطها:

- أهلية المتعاقدين للقيام بهذا العمل.
- أن يكون الناتج مشاعاً.

[1]) محمد السعيد محمد - الاقتصاد الزراعي – ط: مطبعة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، مصر ، 1999 ، صـ 12 ، عبدالله محمد نورى – صيغ التمويل الزراعى فى التشريع الإسلامى وإمكانيات تطبيقها – ط: دار النوادر ، الطبعة الأولى ، 2010م ، صـ 39 ومابعدها ، أحمد جابر بدران - التمويل بالمرابحة في المصارف الإسلامية والصيغة المستحدثة المواعدة المنتهية بالبيع – ط: رسائل بنك الكويت الصناعي رقم 81 ، نوفمبر 2005م ، صـ 350.

- أن تكون المساقاة على شجر محدد ومعلوم حتى لا يحدث خلاف عليه وعلى اقتسام ناتجه. [١]

٢- **صيغ التمويل القائمة على المديونية:**

إن الصيغ التمويلية القائمة على المديونية إحدى الصيغ التي تعتمد عليها البنوك الإسلامية في عملية التمويل، وتتمثل هذه الصيغ في كل من المرابحة ، والمتاجرة ، والاستصناع ، وسوف نتطرق لبيان كل منهم: [٢]

أولاً: المرابحة:

بيع المرابحة من صيغ البيوع الإسلامية حيث يتم الاتفاق بين البائع والمشتري على ثمن السلعة آخذين في الاعتبار ثمنها الأصلي الذي اشتراها به البائع.

أنواع المرابحة:

تقسم المرابحة إلى نوعين؛ المرابحة المحلية، المرابحة الدولية.

١. المرابحة المحلية: وهى التي يعمل أطرافها في السوق المحلية و يتم شراء البضاعة فيها من السوق المحلية.

٢. المرابحة الدولية: وهى التي تستدعي الاتصال بأطراف خارج البلد أو شراء بضائع من الأسواق الدولية.

حالات المرابحة في العمل المصرفي:

بيع المرابحة في التطبيق المصرفي الإسلامي له حالتين:

---

[1]) زينب عوض الله ، أسامة محمد الفولي - أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي منشورات الحلبي ، 2003م ، صـ11 ، عبد العزيز الخياط وأحمد العيادي - فقه المعاملات وصيغ الاستثمار – ط: المتقدمة للنشر عمان ،2000م ، صـ78.

[2]) محسن احمد الخضيري - مرجع سابق - صـ 147 ، محمد سحنون – مرجع سابق - صـ 106 ، 107.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

الحالة الأولى:

بيع المرابحة أو الوكالة بالشراء بأجر، وفي هذا النوع يطلب العميل من البنك شراء سلعة معينة يحدد جميع أوصافها كما يحدد ثمنها ويدفع ذلك للمصرف مضافًا إليه أجرًا معينًا مقابل قيام المصرف بهذا العمل ، ويجب أن تكون السلع مملوكة للمصرف.

الحالة الثانية:

بيع المرابحة للآمر بالشراء ، في هذا النوع يطلب العميل الذي يرغب في تمويل المصرف له شراء سلعة معينة يحدد جميع مواصفاتها ويحدد معه المصرف الثمن الذي يشتري به العميل من المصرف بعد إضافة الربح المتفق عليه.

كيف يتم البيع بالمرابحة؟

أ- يتقدم العميل الى المصرف طالبًا منه شراء سلعة بمواصفات معينة.

ب- يقوم المصرف بدراسة الطلب المقدم من العميل ليقرر قبوله أو رفضه.

ج- في حالة موافقه المصرف على طلب العميل يتفق مع العميل على الآتي:

- ثمن الشراء الأول والنفقات الإضافية للسلعة وأرباح المصرف.
- ربح المصرف و طرق حسابه.
- يتفق الطرفان على طريقة السداد.

د- بعد توقيع الشراء يقوم المصرف بشراء السلعة محل الطلب، عندما يقبل الآمر بالشراء السلعة المشتراة بناءً على طلبه فإن هذا القبول يعتبر شراءً حيث يتسلم المشتري السلعة و حين ذلك يبدأ التسديد بالأسلوب المتفق عليه. [١]

[1]) رفيق يونس المصري - بيع المرابحة للآمر بالشراء في المصارف الإسلامية – ط: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر1996م ، ص 13 – 14 ، أحمد عثمان بابكر - تجربة البنوك الاسلامية في التمويل بالمزارعة بصيغة

ثانيًا : الاستصناع Istisna'a :

شكل خاص من أشكال البيع يقدم بموجبه طرف طلبًا إلى طرف آخر لصناعة سلعة محددة على أن تكون المواد من عند الصانع مقابل سعر محدد. [١]

ثالثًا: المتاجرات الإسلامية Islamic Trade:

تعتبر المتاجرات الإسلامية من أهم صور التوظيف في البنوك الإسلامية وذلك كما قال الرسول –صلى الله عليه وسلم– "تسعة أعشار الرزق في التجارة"، ومن أهم صور المتاجرات الإسلامية نجد البيع بالتقسيط، والبيع التأجيري، وبيع السلم.

- **البيع بالتقسيط** Tally Trade:

يطلق على البيع إلى أجل معلوم ويعني أن يقوم بتسليم البضاعة المتفق عليها لعميله في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت محدد. [٢]

- **البيع التأجيري** Rental Sale:

وهو عقد يقوم بموجبه المؤجر بتمويل شراء الأصول والمعدات والأجهزة التي يحتاج المستأجر إلى خدماتها سواء كانوا أفرادًا أو مؤسسات عامة أو خاصة ثم يؤجرونها لهم على مدة زمنية تغطي الدفعات الإيجارية خلال فترة التعاقد. [٣]

السلم - فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر جدة ، 1997م ، ص 28 ، صادق راشد الشمري - مرجع سابق - ص 11.

[1]) موسى عمر مبارك - مخاطر صيغ التمويل الإسلامي و علاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل - أطروحة دكتوراه ، تخصص المصارف الإسلامية ،كلية العلوم المالية و المصرفية ، 2005م ، صـ80-81.

[2]) محمد محمود العجلوني - مرجع سابق- ص252.

[3]) الطاهر لطرش، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر ،2010م ، صـ76 ، محمد صالح الحناوي ، السيدة عبد السلام عبد الفتاح - مرجع سابق صـ415.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- **بيع السلم** Bai Salam:

وهو البيع الذي يتم فيه تقديم الثمن وتأخير تسليم البضاعة ومن هنا يحصل البنك على ثمن البضاعة عاجلاً في حين يتم تسليم البضاعة إلى العميل لاحقًا. [١]

[1]) محمد محمود العجلوني - مرجع سابق- ص259 ، محمد صالح الحناوي ، السيدة عبد السلام عبد الفتاح - مرجع سابق صـ415.

المبحث الرابع

قدرة البنك الإسلامى في إحداث التنمية والمعوقات التي تواجهه

المطلب الأول: إمكانيات البنوك الإسلامية للمساهمة في التنمية

فيما يلي أربعة فروض في صالح البنوك الإسلامية وقدرتها على الإسهام الفاعل في التنمية ومتى بعد البنك الإسلامي عن هذه الفروض الأربعة فقد الدور الذي أنشئ من أجله تنموياً[1]، وهذه الفروض هـ:n

١- تتعامل المؤسسة المصرفية الإسلامية بالمشاركة لذا فهى أكثر قدرة على تجميع الأرصدة النقدية القابلة للاستثمار.

٢- المؤسسة المصرفية الإسلامية أكثر قدرة على توزيع المتاح من الموارد النقدية على أفضل الاستخدامات لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

٣- تقوم المؤسسة المصرفية الإسلامية بتوزيع الموارد المالية على أسس الإنتاجية والكفاءة الاقتصادية ، فتسهم بشكل مباشر في توزيع الدخل القومي على نحو عادل خلال عملية التنمية هذه وقضية عدالة التنمية الاقتصادية لا تبالي بها المؤسسة المصرفية الربوية.

٤- المؤسسة المصرفية الإسلامية تشجع السلوك الإيجابي الدافع لعملية التنمية على عكس المؤسسة المصرفية الربوية.

[1]) رمضان حافظ عبدالرحمن– موقف الشريعة الاسلامية من البنوك – ط: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولي ، 2005م ، صـ 13.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

وفيما يلي شرح هذه الفروض:

١ – المشاركة وتجميع الأرصدة النقدية :

تجدر الإشارة إلى الأبحاث الاقتصادية التي أثبتت أن تغيرات سعر الفائدة لا تؤثر في الحجم الكلي للمدخرات، ولقد عقب البعض على نتائج هذه الأبحاث بالتفرقة بين سعر الفائدة النقدي والحقيقي، والادعاء بأن الثاني وليس الأول هو المؤثر الفاعل على حجم المدخرات، ولكن مجموعة الأبحاث الاقتصادية التي تمت لاختبار العلاقة بين تغيرات سعر الفائدة الحقيقي والادخار في البلدان النامية أثبتت أيضًا أن هذه العلاقة ضعيفة جدا، أو غير معنوية INSIGNIFICANT في معظم الحالات. [١]

أما بالنسبة للمؤسسة المصرفية الإسلامية فإن آلية المشاركة التي تعمل بها تعني أنها ليست مؤسسة وسيطة بين المدخرين كفريق مستقل، والمستثمرين كفريق آخر، كما هو الحال في البنوك التجارية، وإنما هى مؤسسة وسيطة بين أصحاب المدخرات الذين يريدون استثمار أموالهم بالمشاركة ورجال الأعمال الذين يريدون تمويلًا لمشروعاتهم الاستثمارية على هذا الأساس ، وبينما ينتظر المدخرون من البنوك التجارية "فائدة على أموالهم فإن المدخرين المستثمرين ينتظرون عائدًا على أموالهم نتيجة استثمارها، والعائد على الاستثمار "ربح" يتحدد مقداره تبعًا لنجاح المشروع الاستثماري، ومن ثم فهو دخل يرتبط ارتباطًا مباشرًا بالنشاط الإنتاجي، وهناك بالطبع احتمالات تحيط بهذا العائد؛ فقد يكون منخفضًا وقد يكون مرتفعًا، ومن المنطقي أن أي شخص يريد استثمار مدخراته سوف يجد حافزًا أكبر كلما توقع ربحًا أكبر، وهذا أمر لا يتحقق في إطار نظام الفائدة حيث إن هناك قيودًا عديدة على ارتفاع

[1]) حنيش أحمد ، عباسي إبراهيم - دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية وتمويل التنمية – ط: مجلة البحوث والدراسات التجارية العدد الثانى ، 2017م ، ص 128.

سعر الفائدة في السوق المصرفية ، قيودًا يضعها البنك المركزي لأهداف اقتصادية كلية وقيودًا أخرى تمارسها البنوك نفسها لأغراض السياسات الائتمانية والمقدرة الوفائية Solvency. [١]

ومن هنا فإن معدلات الربحية في إطار آليات المشاركة تتغير بمرونة أكبر بكثير من أسعار الفائدة في إطار آليات التمويل بالدين، ومن ثم فإنها أكثر قدرة على جذب المدخرات لأغراض الاستثمار.

وتجد هذه الفرضية تأكيدًا منطقيًا على سلامتها في إطار النظرية الكلاسيكية التي كانت تؤكد على أن الأرباح المحققة (أو معدلات الربح) هى التي تنمي الادخار لأجل الاستثمار، ويلاحظ أن هذه النظرية الكلاسيكية وقعت في طي الإهمال زمنًا بسبب النظرية النيوكلاسيكية التي أدخلت اعتبارات سعر الفائدة في عملية الادخار ثم النظرية الكينزية التي اعتبرت أن المدخرين يمثلون فريقًا مستقلًا تمامًا عن المستثمرين، وأن سلوكهم الادخاري لا يتأثر بتغيرات سعر الفائدة، بينما يتأثر المستثمرون بهذه التغيرات.[٢]

ولكن تجارب البلدان النامية ما تزال تؤيد وجود الشخصية المتكاملة "للمدخر/ المستثمر"، كما إن آليات المشاركة لا بد أن تعمل على تأكيد وجود هذه الشخصية التي كلما استطعنا تنميتها بطريق الممارسات الصحيحة ، أمكن لنا تنمية المدخرات لأغراض الاستثمار على نحو أفضل بكثير وأكثر فاعلية مما هو قائم في إطار نظام الفائدة.

---

[1]) طه عبد العظيم محمد- الإصلاح المصرفى للبنوك الإسلامية والتقليدية فى ضوء مقررات بازل3 – ط: دار التعليم الجامعى ، صـ 97 ، أشرف محمد دوابة – دور الأسواق المالية فى تدعيم الاستثمار طويل الأجل فى المصارف الإسلامية – ط: دار السلام للطباعة والنشر القاهرة ، 2006م ، صـ119.

[2]) صادق راشد الشمرى – الصناعة المصرفية الإسلامية مداخل وتطبيقات – ط: دار اليازورى العلمية ، 2022م صـ134 ، صالح حميد علي - المؤسسات المالية الإسلامية ودورها فى التنمية الاقتصادية – ط: دار النوادر 2008م ، صـ505-506.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

ولقد أثبتت التجارب الحديثة المصرفية في العالم الغربي أن نظم التمويل التي تعتمد على المال المخاطر أصبحت تلقى رواجًا أكثر من النظم المقيدة بسعر الفائدة، كما أثبتت تجارب الأسواق المالية في بلدان العالم المختلفة أن الشركات المساهمة الناجحة بمؤشرات الربحية الموزعة تتمكن عن طريق إصدار الأسهم من جذب ما تريد من مدخرات الأفراد لتغطية احتياطاتها، وفيما كتب عن البنوك الإسلامية سنجد أن أحد وسائل جمع المدخرات لأجل الاستثمار يتمثل في إصدار شهادات إيداع يتم تداولها في أسواق الأوراق المالية، وتحصل في نهاية كل عام على نصيب مما يتحقق من أرباح نتيجة استثمار أرصدتها في أنشطة إنتاجية حقيقية؛ فهل تملك البنوك التي تعمل بالفائدة هذه المقدرة؟ وبالإضافة إلى ما سبق فقد أثبتت التجربة الفعلية للبنوك الإسلامية اهتمامها وقدرتها على تعبئة المدخرات الصغيرة جدًا، بالمقارنة بالبنوك التجارية. [١]

٢ – استغلال الموارد النقدية الاستغلال الأمثل :

فإنه يحتاج أيضًا إلى شرح لإثبات الضرورة الاقتصادية للبنك الإسلامي، فالشائع والمتوهم بين الأفراد أن نظام الفائدة يعمل كمصفاة تستبعد المشروعات الأقل كفاءة وتستبقي فقط تلك المشروعات الأعلى عائد، وهى الأكثر قدرة على دفع الفائدة المطلوبة منها، ومن ثم فإنها تحصل على النصيب الأكبر من قروض البنوك، ويليها المشروعات الأقل عائد ، أما المشروعات ذات العائد المنخفض التي يقل مستوى العائد فيها عن سعر الفائدة، فإنها لن تحصل على شيء من البنوك، والجزء الأخير فقط من هذه المقولة هو الصحيح وفقًا لنظرية الكفاءة الحدية للاستثمار، فحينما ينخفض معدل العائد المتوقع على مدى عمر المشروع

[1]) نعمت عبداللطيف مشهور – النشاط الاجتماعى والتكافلى للبنوك الإسلامية – ط: المعهد العالمى للفكر الإسلامى دراسات فى الاقتصاد الإسلامى 27 ، 1996م ، ص،60 ، أحمد عبدالرحمن يسرى – مرجع سابق – صـ262.

الاستثماري عن سعر الفائدة السائد يصبح الاقتراض من البنك أمرًا غير مرغوب فيه على الإطلاق أو مغامرة فاشلة من بدايتها. [١]

لكن هل صحيح أن المشروعات "الأعلى عائد" تحصل على أكبر قدر من التمويل المصرفي القائم على الفائدة، وتليها المشروعات الأقل عائدا؟ من الجهة النظرية فإن وجود سعر فائدة سائد في السوق المصرفية يعني أن جميع المشروعات التي تتوقع عائدًا فوق هذا السعر ستكون "راغبة" في الاقتراض، وأن المشروعات التي تتوقع عوائد مرتفعة نسبيًا قد تكون فعلًا "أكثر رغبة في الاقتراض"؛ لأن العائد الصافي المتوقع لديها بعد دفع الفاتورة المستحقة للبنك سيكون أعلى من غيرها، ولكن الأمر ليس أبدًا بهذه البساطة، سواء من الناحية النظرية أو الواقعية؛ ذلك لأن الحصول على الائتمان المصرفي لا يتحدد فقط برغبة willingnessالمشروعات، وإنما أيضا بالقدرة Ability على ذلك. [٢]

أما من جهة الرغبة فهناك عوامل تلعب دورها، بغض النظر عن المقارنة بين الكفاءة الحدية للاستثمار وسعر الفائدة، كما بينت الدراسات الاقتصادية، منها مدى رغبة المشروع في التوسع من عدمه، الأمر الذي يتوقف على أهداف المشروع من جهة، والمناخ الاقتصادي العام من جهة أخرى، ومنها وجود مصادر تمويلية بديلة أقل تكلفة أو أقل مخاطرة من الائتمان المصرفي، مثل التمويل الذاتي من الاحتياطيات أو التمويل بالمشاركة عن طريق سوق الأوراق المالية ، لذلك ليس من الضروري أبدًا أن تكون المشروعات الأعلى عائد أكثر رغبة في الاقتراض بالفائدة من البنوك.

---

[1]) صادق راشد الشمرى – آلية تحويل وتوزيع أرباح المصارف – ط: دار اليازورى العلمية ، 2022م ، صـ9 ،
[2]) محمد عبدالمنعم أبو زيد – الدور الاقتصادى للمصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق – ط: المعهد العالى للفكر الإسلامى ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، 1996م ، صـ26.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

أما من جهة القدرة ABILITYعلى الحصول على الائتمان المصرفي فإن المشروعات الأعلى عائدًا قد تكون أقل قدرة على الحصول على الائتمان المصرفي إذا كانت ناشئة ولم تكون لنفسها سمعة أو مركزًا ماليًا قويًا، أو إذا كانت صغيرة والبنوك لا ترحب بإقراضها، أو إذا كان هامش المخاطرة مرتفعًا في أعمالها، والبنوك تبتعد بمواردها عن مثل هذه الأعمال قدر الإمكان حتى إن كانت ذات أهمية خاصة للاقتصاد. [١]

والحقيقة أن البنوك التجارية في ظل نظام الفائدة تختار عملاءها أولاً، وفقا لمعيار الملاءة المالية CREDIT WORTHINESS لأنها تريد أن تضمن استرداد قروضها بالإضافة إلى الفائدة ، وهذا هو جوهر النظام الربوي منذ قديم الزمان ، ومن ثم فالبنوك التي تعمل بالفائدة لا تعبأ في المقام الأول بمن يحقق العوائد الأعلى أو العوائد الأقل من استثماراته بين من يلجأ إلى الاقتراض منها.

إن البنك الإسلامي من حيث المبدأ يستطيع أن يحقق ما لم يستطعه البنك الربوي؛ لأنه ببساطة لن يعتمد على قاعدة الملاءة المالية في توزيع موارده النقدية على مشروعات تريد قروضًا لتردها بالإضافة إلى فائدتها ، كما إنه يشارك فيما يتحقق من ربح، ومن ثم فإنه لأجل تعظيم أرباحه الحلال لابد أن يعطي تفضيلًا في عمليات التمويل للمشروعات الأعلى عائد فالتي تليها ، ومن ثم فإن آلية المشاركة من حيث المبدأ تختلف عن آلية سعر الفائدة الجاري في السوق المصرفية في القدرة على توزيع الموارد النقدية تبعًا لمعدلات العوائد المتوقعة، وتعتمد هذه النتيجة على الممارسات الكفء لعمليات المشاركة، فكلما ارتبطت هذه العمليات بالمعدلات المتوقعة للأرباح، مقدرة على أسس سليمة مع أخذ عنصر المخاطرة في

[1]) عبدالحميد غزالى – أساسيات الاقتصاديات النقدية وضعياً وإسلامياً – ط: دار النشر للجامعات ، 2009م ، صـ428.

الحسبان: أصبحت أكثر كفاءة، واقترب استخدام الموارد النقدية المخصصة للاستثمار في المجتمع إلى وضع الاستخدام الأمثل لها. [١]

كما إن البنك الإسلامي لن يمتنع عن تمويل مشروع ناشئ أو مشروع صغير إذا تبين من دراسته له أحقيته في التمويل على أساس إنتاجيته وكفاءة القائمين عليه، وذلك على عكس البنك الربوي.

ولا شك أن البنك الإسلامي (وفقا لتعريفه في وضعه الأمثل، وفي ظل ظروف اقتصاد إسلامي) قد يوجه من قبل البنك المركزي لتمويل مشروعات ذات عوائد منخفضة نسبيًا لأسباب اجتماعية .

وقد يقال: إن في هذا انحرافًا عن هدف أفضل توزيع ممكن للموارد التمويلية المتاحة لدى جهاز مصرفي إسلامي، ولكن هذا ليس صحيحًا في إطار اعتبارات الربح الاجتماعي (SOCIAL PROFIT)التي يجب أن تؤخذ في الحسبان بدلًا من الربح الخاص (PRIVATE PROFIT)كلما كان ذلك ضروريًا وفقًا للمنهج الإسلامي في أولويات الاستثمار. [٢]

والواقع أن النظام المصرفي باعتماده على آلية سعر الفائدة لم ولن ينجح في توجيه الموارد إلى الاستخدامات الأكثر إنتاجية في البلدان النامية.

وقد يعتقد البعض أن إدارة سعر الفائدة يمكن أن تؤدي إلى نتائج أفضل بالنسبة لقدرة الجهاز المصرفي الربوي على توزيع الائتمان على أفضل الاستخدامات الممكنة، لكن

[1]) محمود عبيد صالح – النقود والسياسة النقدية فى الاقتصاد الإسلامى – ط: دار غيداء للنشر ، 2016م ، صـ84.

[2]) على سيد إسماعيل – مصادر توفير السيولة فى البنوك الإسلامية – ط: دار التعليم الجامعى ، 2019م ، صـ 66.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

على العكس، لقد أدت السياسة الاقتصادية الكلية (MACRO ECONOMICS SCHOOL) التي عمدت إلى إدارة سعر الفائدة إلى نتائج أسوأ، والسبب في ذلك أن سعر الفائدة له دائمًا آثار متضاربة على الاقتصاد القومي والنشاط المصرفي، ومن ثم لا يمكن تحريكه بمرونة لأعلى أو لأسفل لأغراض توزيع الائتمان المصرفي على نحو أفضل.

فالبنك المركزي كما هو معروف مقيد في تحريكه لسعر الفائدة بأوضاع الدين العام الداخلي وميزان المدفوعات، وهو الأمر الذي يضع قيدًا على تغييرات سعر الفائدة لأغراض توزيع الائتمان المصرفي، وحتى بالنسبة للأغراض المصرفية نجد أن سعر الفائدة سلاح ذو حدين، فإذا تم رفعه لأجل تنمية الودائع أدى هذا من الجهة الأخرى إلى آثار غير ملائمة لمن يقترضون للاستثمار؛ فالبنوك لابد أن تغطي بطريقة أو بأخرى فوائدها التي يستحقها المودعون بفوائدها الدائنة التي تحصل عليها من المقترضين. [١]

وتشير الدراسات الاقتصادية إلى أن سياسات سعر الفائدة خلال الستينيات والسبعينيات والثمانينيات أدت إلى مزيد من التحيز في توزيع الائتمان المصرفي لصالح كبار العملاء (القروض الكبيرة) على حساب صغارهم، وإلى تفضيل شركات القطاع العام على شركات القطاع الخاص، كذلك ذكر أحد تقارير البنك الدولي أن إدارة أسعار الفائدة مع السياسات الائتمانية الانتقائية قد تخدم أغراضًا معينة، ولكنها إجمالا كانت ذات تأثير سئ، سواء على المدخرين أو المستثمرين (المقرضين والمقترضين) ، ولقد أدت هذه السياسات إلى

[1]) الطاهر قانة – المصارف الإسلامية ودورها فى رفع الكفاءة الإنتاجية للملكية الوقفية – ط: دار الخليج للنشر ، 2018م ، صـ404.

خفض كفاءة الاستثمار، إلى خفض المدخرات إلى حد المنع في البلدان ذات معدلات التضخم المرتفعة وإلى إساءة استخدام الموارد التمويلية. [١]

إن آليات المشاركة لا تواجه كل هذه الصعوبات، ولا تؤدي إلى كل هذه المشكلات، ولكنها تستلزم شرطًا أساسيًا وهو أن يعود الناس إلى الحق الذي بينه الإسلام، ولا يطالبوا بعوائد عن رؤوس أموالهم بينما يرفضون تحمل مخاطرة استخدامها في النشاط الإنتاجي، كما إن العملاء الذين يودعون أموالهم لأجل الاستثمار بالمشاركة يستطيعون أن يحصلوا على عائد أكبر بالاتفاق مع من يقومون بتنفيذ المشروعات الاستثمارية من خلال البنك الإسلامي فليس هناك تناقضات مشابهة لنظام الفائدة، أما حينما تكون معدلات الأرباح المتوقعة منخفضة من بعض المشروعات، فإن أصحاب الودائع الاستثمارية يمكن أن يمتنعوا عن تمويل مثل هذه المشروعات، أو يقبلوا إن لم يكن لديهم بدائل أفضل من هذه المعدلات في أنشطة أخرى. [٢]

وهكذا فإن هناك تلقائية ودرجة عالية من المرونة في توزيع الموارد التمويلية من خلال المصارف الإسلامية، وذلك بسبب الاعتماد على آليات المشاركة.

إن واقع البلدان الإسلامية كبلدان نامية يشير إلى اختلالات هيكلية شائعة في اقتصاداتها، فالموارد الاقتصادية موزعة بين الأنشطة الاقتصادية على نحو بعيد عن الواقع الأمثل بسبب الاختلالات الشائعة في آليات السوق والأسعار، وبسبب حصول كبار رجال الأعمال والأثرياء على معظم الموارد التمويلية لدى البنوك، وبسبب أنماط الاستهلاك غير الرشيدة ولا يُتوقع أبدًا لهذه الاختلالات أن تختفي من خلال أنظمة التمويل القائمة على نظام

[1]) صادق راشد الشمرى – التمويلات المصرفية الإسلامية – ط: دار اليازورى العلمية ، 2022م ، ص 9.
[2]) محمد عبدالله شاهين – البنوك الإسلامية بين الواقع والمأمول – ط : دار الأكاديميون للنشر ، 2021م ، صـ46 ، أحمد عبدالرحمن يسرى – مرجع سابق – صـ264.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

الفائدة ، أما نظام التمويل بالمشاركة فيمكن أن يؤدي دورًا مهمًا في هذا الصدد إذا أتيحت له الفرصة كاملة. [١]

٣- توزيع الموارد المالية على أسس الإنتاجية والكفاءة:

إنه لا يخفى على أحد الأهمية المتزايدة التي أصبح التمويل المصرفي يحتلها من بين أنواع التمويل المختلفة، كما لا يخفى على أحد أن من يحصل على التمويل يحصل أيضًا على فرصة لزيادة دخله، والعكس صحيح ، من هنا أستطيع تقدير التأثير الهائل الذي يمكن أن يحدثه التوزيع غير العادل للتمويل المصرفي على هيكل توزيع الدخل القومي في أي مجتمع ، ولقد تبين من تجارب التمويل المصرفي أن كبار العملاء –سواء كانوا أثرياء أو شركات كبيرة– هم الذين يحصلون على النسبة العظمى من التمويل المصرفي، وهكذا تتاح لهم فرصة الحصول على الشريحة الكبرى من الدخل، فيزدادون ثراءً وحجمًا في المجتمع فتزداد قدراتهم على الحصول على التمويل والدخل، وهكذا لو أفترضت أن كبار العملاء هم الأكثر كفاءة دائمًا لما كان هناك ضرر من حصولهم على النسبة الأكبر من الموارد التمويلية والشريحة الأكبر من الدخل، ولكن هذا القول لا يؤيده واقع ولا منطق نظري، وقد أشرن سلفًا إلى أن البنوك التي تعتمد على نظام الفائدة لا تقرض بالضرورة المشروعات الأكثر كفاءة والأعلى عائدًا.

من الجهة الأخرى فإن نظام التمويل بالمشاركة كما ينبغي أن يمارس من خلال نظام مصرفي إسلامي لا يعتمد على الملاءة المالية لأصحاب المشروعات الاستثمارية _

[1]) الطاهر بعداش ، أحمد رجراج - المخاطر المصرفية وأثرها على التسهيلات الائتمانية في البنوك الإسلامية – ط: مجلة معهد العلوم الاقتصادية (مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة) المجلد 20 العدد 02 2016م ، صـ93.

وإن جاز أخذ هذا في الاعتبار_ وإنما يعتمد أساسًا على جدوى المشروع الاقتصادي والثقة في جدية صاحبه وخبرته. [١]

من هنا فإن المصارف الإسلامية تفتح بابًا جديدًا للخروج من مأزق توزيع الموارد التمويلية المتاحة على أصحاب الملاءة المالية فقط، ومن ثم فهى تفتح الطريق أمام توزيع أفضل للدخل القومي، وهذا أمر في غاية الأهمية لعدالة التنمية الاقتصادية ، بالإضافة إلى ما تقدم فإن التنمية الاقتصادية قد تتحقق في بعض الحالات حينما تقاس بمعدلات نمو الدخل القومي أو بمتوسط الدخل للفرد. لكن حين التوزيع الفعلي للدخل القومي نجد أن متوسط الدخل الفردي لفئة كبيرة من السكان لم يرتفع، وربما قد انخفض وذلك بسبب سوء توزيع الدخل. [٢]

٤- تشجيع السلوك الإيجابي الدافع للتنمية :

فقد ثبت أن نظام الفائدة يلعب دورًا سيئًا في تشجيع السلوك السلبي، ومن ثم في توزيع الدخل على نحو غير عادل بين الكسالى أو النائمين أو السلبيين من جهة، وأولئك الذين يعملون ويواجهون مخاطر ومتاعب النشاط الإنتاجي. لقد تسبب نظام الفائدة منذ إقراره بصفة قانونية في نهاية العصور الوسطى في أوربا في نمو أعداد تلك الفئة الخاملة من الناس التي تعيش على اكتساب دخل من تأجير نقودها دون أن تتكلف مشقة القيام بأعمال منتجة، وهكذا يتم توزيع دخل الأعمال الإنتاجية بشكل بعيد عن العدالة والكفاءة بين من يملكون فوائض نقدية، سواء من مدخرات أو من ثروات مورثة أو مكتسبة بطرق قانونية أو

[1]) صالح حميد علي – مرجع سابق – صـ505 ، صادق الشمرى – أساسيات الاستثمار فى المصارف الإسلامية " مرجع سابق " - ، صـ183.

[2]) Robert Schweitzer, Samuel H.Szewizyk And Raj Varma, The Effect of Debt Downgrades on Stock Prices of Other Bank, Financial Review V36, No.4, Nov, 2001, p.p139-150.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

غير قانونية، ومن يعملون وينتجون ويسهمون في زيادة الثروات الحقيقية للمجتمع ، وهذا ما يرفضه الإسلام، وهذا ما يرفضه النظام المصرفي الإسلامي القائم على المشاركة. [١]

إن البنك الإسلامي ضرورة ماسة لتصحيح الأوضاع، وقيام البنوك الإسلامية واعتمادها على المشاركة لا يعني فقط إسهامًا إيجابيًا في تحقيق عدالة توزيع الدخل بين من يملكون فوائض نقدية قابلة للاستثمار ومن يستثمرونها، وإنما أيضًا في تنمية السلوك الإيجابي للأفراد الذي يلزم حتمًا لتنمية اقتصادية صحيحة؛ ذلك لأن المشاركة حينما تؤخذ بحقها تعني أن اثنين يفكران معًا في القرار ويتحملان معًا مسئوليته، وليس واحدًا فقط هو الذي يفكر ويتحمل المسئولية ، أو بعبارة أخرى إن آليات المشاركة تدفع الجميع للمساهمة في النشاط الاقتصادي، وذلك مقابل آليات النظام الربوي الذي يقبل الغياب الكامل أو النوم لنسبة من أبناء المجتمع، لا لشيء إلا لأنهم ادخروا أموالًا أو ورثوا ثروة من الغير أو ربما اكتسبوها بطرق غير شرعية ، وفي أحد التقارير التي صدرت منذ أربعين عامًا عن لجنة ملكية في بريطانيا ذكر أن زيادة نسبة عدد الشركاء النائمين sleeping partners يمثل أحد العوامل الخطيرة في الحد من النمو الاقتصادي. [٢]

وفي اعتقادي؛

فإن ما تقوم به البنوك الإسلامية اليوم لا يختلف عما تقوم به البنوك التقليدية وبناءً على ذلك؛ فإن البنوك الإسلامية بحاجة إلى مواكبة نظمها مع أحكام وقواعد الشريعة والنظر في إمكانياتها غير المستغلة وتفعيلها وتفعيل صيغها التمولية المختلفة على أرض الواقع فإذا

---

[1]) أحمد المصرى – إدارة البنوك التجارية والإسلامية – ط : مؤسسة شباب الجامعة الأسكندرية ، 2006م ، صـ 63 – 64.

[2]) صالح صالحى – المنهج التنموي البديل للاقتصاد الإسلامى – ط: دار الفجر للنشر والتوزيع ، 2006م ، صـ606.

حدث ما نربو إليه لاختلفت الرؤية والنظرة إلى المصارف الإسلامية قاطبة وهذا ما سنناقشه في الفصل الثاني.

ختامًا:

نستخلص مما سبق أن البنوك الإسلامية أمامها العديد من أساليب التمويل التي يمكن أن تستخدمها كبديلٍ عن أسلوب الإقراض بفائدة الذي تمارسه البنوك التقليدية، فالبنك الإسلامي يمكن أن يكون مضاربًا أو مشاركًا وذلك بالنسبة لكل من الاستثمار طويل أو قصير أو متوسط الأجل، كما يمكنه أن يكون تاجرًا من خلال عمليات البيع المختلفة من المرابحة والسلم، والبيع بالتقسيط، والبيع التأجيري؛ وذلك دائماً في إطار الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني

معوقات العمل بالمصارف الإسلامية

أصبحت المصارف الإسلامية قادرة على تقديم خدماتها في بيئة اقتصادية وأنظمة قانونية تختلف تمامًا عن مبادئ الشريعة الإسلامية ، فالممارسات المصرفية في هذه البيئة تعتمد بشكل أساسي على الفائدة الربوية، سواء كانت هذه الممارسات تجارية أو مالية ، وفي الواقع، تطبق معظم الدول، سواء كانت إسلامية أو غير إسلامية، أنظمة قانونية تنظم وتحمي هذا النوع من الفوائد بوسائل قانونية ملزمة.

على الرغم من المعوقات القانونية والاقتصادية التي واجهت المصارف الإسلامية، نجحت هذه المصارف في تلبية احتياجات المواطنين ، وذلك من خلال إنشاء آليات وأوعية مهمة لجذب الأموال والمدخرات باستخدام مرونة الفقه الإسلامي ، ونتج عن ذلك تحقيق تطور اقتصادي واجتماعي يساهم في التخفيف من الفقر وتعزيز تجميع الموارد ، كما ساهمت هذه

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

المصارف في تقليل معدلات البطالة في العالم الإسلامي خاصة في الدول التي سمحت لها بمزاولة أنشطتها بحرية مثل ماليزيا وتركيا.

وبالرغم من التحديات، استطاعت هذه المصارف التأقلم مع أنظمة الدول التي عملت فيها والتغلب على الأزمات الاقتصادية التي أثرت على العديد من دول العالم خلال الأزمات المالية العالمية المتتالية ، ومن أمثلة هذه الأزمات تلك التي شهدتها الولايات المتحدة الأمريكية في عام ٢٠٠٩ حيث أعلنت حوالي سبعمائة شركة رهن عقاري وعشرون بنكًا إفلاسهم ، كما شهدنا انهيارًا في أسواق المال العالمية وانخفاضًا كبيرًا في أسعار أسهم المؤسسات المصرفية، مما أدى إلى فقدان الثقة في المراكز الاقتصادية العالمية ، وكان هناك حالة من التجميد الائتماني أدّت إلى شلل في قطاع الأعمال وتوقف في تدفق النقد الذي يعين على دفع النشاط الاقتصادي الحقيقي، ومن ضمن هذا النشاط صناعة السيارات وأخرى.

وقد شهدت بعض الصناعات الرئيسية انهيارًا، وارتفاعًا كبيرًا في معدلات البطالة، حيث وصل عدد العاطلين في الولايات المتحدة الأمريكية إلى مستويات قياسية عام ٢٠٠٩، وفي الصين وصل عدد العاطلين إلى حوالي ثلاثين مليون شخص. [1]

وهو ما أجبر البرلمان الياباني على السماح للبنوك بفتح فروع إسلامية في اليابان وتسهيل منح التراخيص اللازمة لها ، ودعمت كريستين لاغارد، وزيرة المالية والشئون الاقتصادية والصناعية الفرنسية السابقة، نظام الصيرفة الإسلامية في كلمتها خلال مؤتمر باريس الثاني للمالية الإسلامية عام ٢٠٠٨، وحثت على جعل باريس مركزًا ماليًا تقنوقراطيًا للصيرفة الإسلامية

[1]) محمد وفيق زين العابدين - مجلة البيان – العدد 306 ، ديسمبر 2012م
https://www.albayan.co.uk/mgzarticle2.aspx?id=2448#

، كما دعت إلى جذب الاستثمارات الإسلامية إلى فرنسا وتوفير بيئة ملائمة للمصارف الإسلامية.

في السياق نفسه، نشر رولان لاسكين، رئيس تحرير صحيفة لوجرنال دفينانس، مقالًا بعنوان "هل تأهلت وول ستريت لاعتناق مبادئ الشريعة الإسلامية؟" حيث دعا إلى ضرورة تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية في القطاع المالي والاقتصادي للحد من الأزمات المالية العالمية التي تؤثر على الأسواق العالمية. ودعت مجلة تشالينغجر، إحدى كبرى الصحف الاقتصادية في أوروبا، الشركات والمؤسسات الاقتصادية إلى تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية كوسيلة للتصدي لآثار الرأسمالية التي تسببت في الأزمات الاقتصادية العالمية ، وأشارت صحيفة كريستيان ساينس مونيتور البريطانية إلى أن البنوك الإسلامية يتم النظر إليها حاليًا على أنها قاعدة مصرفية آمنة خلال تفاقم الأزمة المالية العالمية، وهناك زيادة مستمرة في عدد الأفراد والشركات المنخرطين فيها، كما تعمل الحكومة البريطانية على تعديل القوانين وتقديم إعفاءات ضريبية لتحويل لندن إلى المركز الغربي الرئيسي للصيرفة الإسلامية، حيث تقوم البنوك التقليدية والمؤسسات المالية بإصدار منتجات متوافقة مع مبادئ الشريعة.[1]

تحفز المنافسة المتنافسة التي تقوم بها المصارف الإسلامية العديد من البنوك والمؤسسات المصرفية التقليدية، وخاصة البنوك الكبرى الأجنبية مثل مجموعة سيتي بنك، ويونيون بانكو سويس، ومؤسسة هونج كونج، وباركليز، ودويتش بنك، وإيه بي إن إمرو، وجي بيه مورجان تشيس، ورسدنر كلاينوون بنس، ومجموعة ANZ الاسترالية النيوزيلندية، وغيرها ، تلك المنافسة تدفعها إلى إدخال بعض الخدمات المصرفية الإسلامية في نطاق أنشطتها وأعمالها

[1]) فلاق علي ، سالمي رشيد - النوافذ الإسلامية و الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية مع الإشارة إلى بعض التجارب العربية والغربية – ط : مجلة البشائر الاقتصادية ، المجلد الرابع، العدد 2 ، صـ168.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

ذلك يشمل إنشاء وإدارة محافظ وصناديق استثمار متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ، هذا بالإضافة إلى إنشاء فروع للمعاملات الإسلامية، مثلما فعلت مجموعة CITICORB ومجموعة HSBCالبريطانية، وغيرها ، وقد زادت هذه الفروع بمفردها إلى أكثر من ثلاثمائة وعشرين فرعًا في أكثر من ٧٥ دولة حسب ما أعلنه المجلس العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في البحرين، والذي يُعتبر الجهة المسئولة عن بيانات ومعلومات المصارف الإسلامية ، وقامت الجامعات ومراكز الأبحاث في أوروبا والولايات المتحدة بدورها بإنشاء أقسام متخصصة في مجال دراسات الاقتصاد الإسلامي وعمليات الصيرفة الإسلامية. [١]

جميع هذه الإنجازات جاءت نتيجة تخلص المصارف الإسلامية من التبعية للنظام الربوي الذي تعتمده البنوك التقليدية وقد أسسوا أنفسهم على القيم والمبادئ الإسلامية وبنوا هويتهم على هذه القيم والمبادئ ، متبوعين بها في جميع معاملاتهم منذ ظهورهم في البلاد الإسلامية ثم في البلاد غير الإسلامية ، وتختلف نسبة النجاح التي حققوها بناءً على مدى الالتزام بتلك القيم والمبادئ ، ورغم نجاح المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وازدهار العمل المصرفي الإسلامي ، لاسيما في العقد الأخير بعد الأزمات المالية التي اجتاحت العالم وأثرت سلبًا على البنوك والمؤسسات المالية ، وأدت حتى إلى إقالة وزراء وحكومات بأكملها ، إلا إن القطاع ما زال يواجه مشاكل ومعوقات كثيرة تعيق تحقيق مزيد من الازدهار والتقدم. [٢]

ويمكن تقسيم هذه المشاكل والمعوقات إلى قسمين في فرعين منفصلين من هذا المطلب:

الأول: معوقات داخلية متعلقة بالعمل المؤسسي ذاته داخل المصارف الإسلامية.

---

[1]) محمد النوري - التجربة المصرفية الإسلامية بأوروبا: المسارات، التحديات والآفاق، المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، بحث مقدم للدور ة التاسعة عشرة للمجلس، اسطنبول ، 2009م ، صـ 18 : 22.

[2]) مصطفى إبراهيم محمد - تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية- ط: الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة 2006م ، صـ 19 – 41.

الثاني: معوقات خارجية متعلقة بالبيئة الإدارية والقانونية والقضائية التي تعمل فيها المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.

الفرع الأول: المعوقات الداخلية المتعلقة بالعمل المؤسسي ذاته

أولاً : يعاني بعض العاملين في المصارف الإسلامية من ضعف العلم الفقهي الشرعي، وهذا ينطبق بشكل خاص على المعاملات الشرعية، بما في ذلك المرابحة وضوابطها الشرعية ، ويشير الدكتور رفعت السيد العوضي إلى أن أسلوب وسياسات التوظيف في البنوك الإسلامية قد لا تأخذ في اعتبارها معايير الجدارة والالتزام بالسلوك الإسلامي بشكل كافٍ، وتعتمد بشكل كبير على المعرفة والعلاقات الشخصية.

ولذلك، أصدر مجمع الفقه الإسلامي توصيته بضرورة أن تهتم البنوك الإسلامية بتأهيل القيادات والعاملين فيها من خلال توفير البرامج التدريبية المناسبة ، ويجب أن يتم ذلك بالتعاون مع المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب وسائر الجهات المعنية بالتدريب المصرفي الإسلامي، وهذا يهدف إلى تعزيز الفهم الشرعي والوعي بأحكام الشريعة المتعلقة بالمصارف الإسلامية وضمان التطبيق الصحيح لها. [1]

ثانياً : عدم الالتزام بخطوات الإجراءات التنفيذية الواجب اتباعها يمكن أن يشكل مشكلة في المصارف الإسلامية، حيث إن بعض العاملين قد يروا هذه الخطوات كشكلية أو إجراءات غير ضرورية، مما يؤدي إلى تقديم الخدمات بشكل غير صحيح وقد يتعارض مع الأصول والقواعد الشرعية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

[1]) رفعت السيد العوضي - موسوعة الاقتصاد الإسلامي – ط: مكتبة دار السلام ، 2000م جـ 9 صـ 410 ، مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في دورة مؤتمره الثامن في (بروناي دار السلام) من 21 حتى 27 يونيو 1993م).

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

لتجنب هذا الأمر، وبالتالي ينبغي على المصارف الإسلامية والعاملين فيها أن يلتزموا بخطوات الإجراءات التنفيذية والتشريعات الشرعية المعتمدة ، كما يجب تقديم التدريب والتوعية للعاملين حول أهمية الالتزام بتلك الخطوات والتأكد من فهمهم الصحيح لها ، وهذا يساهم في ضمان التنفيذ السليم والملتزم بالقوانين الشرعية في مجال الصيرفة الإسلامية ويسهم في الحفاظ على مصداقية هذا النوع من الأعمال. [١]

ثالثاً : اتباع الضوابط الشرعية والالتزام بتسلسل الإجراءات هو أمر بالغ الأهمية في الصيرفة الإسلامية لضمان الامتثال للقوانين والأصول الشرعية وعدم اتباع هذه الضوابط يمكن أن يؤدي إلى عدم شرعية الصفقات المالية والمعاملات.

ورغبة البعض في سرعة إنجاز المعاملات قد تكون مفهومة، ولكن يجب أن يتم ذلك دائماً وفقاً للقوانين والأصول الشرعية ، فعلى العاملين في المصارف الإسلامية توعية المتعاملين معهم حول أهمية الالتزام بالضوابط الشرعية والإجراءات ، وذلك للحفاظ على شرعية الصفقات والمعاملات ، كما يجب تحفيز المتعاملين على التقيد بالقواعد والتوجيهات الشرعية، وعدم المساومة عليها من أجل الحفاظ على شفافية ومصداقية العمليات المالية. [٢]

رابعاً : بعض الأفراد الذين يتعاملون مع المصارف الإسلامية يبحثون عن هذا التعامل لأغراض غير مشروعة، ولا يهتمون بالالتزام بالأصول الشرعية في هذا السياق ، بالنسبة لهؤلاء، المرابحة والمشاركة والمضاربة ليست سوى وسيلة للحصول على السلع أو النقدية بأي وسيلة ممكنة، وهم

---

[1]) إلهام سيد صابر مصطفى – معوقات نشاط المصارف الإسلامية وعلاجها " دراسة تحليلية " – ط: مجلة الدراسات العربية كلية دار العلوم المنيا ، المجلد 35 ، العدد 10 ، 2017م ، صـ 5808 : 5813.

[2]) إبراهيم الكراسنة – البنوك الإسلامية الإطار المفاهيمي والتحديات – ط: صندوق النقد العربي الإمارات ، 2013م ، صـ37 – 39.

قد يلجئون إلى التحايل على الإجراءات وتقديم مستندات ومعلومات وهمية دون الالتزام بالجوانب الشرعية في المعاملة وهكذا، يمكن أن تكون المعاملات في واقع الأمر غير شرعية. [١]

خامساً : بالنسبة للمضاربين والمشاركين الذين يتعاملون مع المصارف الإسلامية، قد يكونون غير خبيرين بشكل كافٍ في الأعمال والأنشطة الاستثمارية، هذا، بالإضافة إلى تراجع المستوى الأخلاقي المتعلق بالأمانة والسلوك الصالح، يجعل بعض المصارف تتردد في إبرام عقود المضاربة والمشاركة وغيرها من الصفقات الاستثمارية ويفضلون تجنب تعريض أموال المصرف للمخاطر، وذلك بسبب قلة الثقة بالعملاء، وهذا ما يضعف من استخدام هذه الأدوات المالية ويجعل صيغة المرابحة تكون الأكثر شيوعاً. [٢]

سادساً : النظم الداخلية والرقابة المالية على معاملات المصارف الإسلامية غالباً ما تكون ضعيفة، وهذا يجعل الأخطاء والمخالفات تصبح جزءًا من إجراءات العمل، بالإضافة إلى ذلك، قد يكون هناك ضعف في نظم الرقابة الشرعية على معاملات المصارف وعدم التأكد من تطبيق الضوابط الشرعية. [٣]

سابعاً : عدم استقلالية هيئة الرقابة الشرعية عن مجالس إدارات المصارف الإسلامية وتأثرها بالنظام المصرفي في الدولة وتوجهات المصرف ومجلس إدارته تعد مشكلة أخرى فتلك الهيئة

---

[1]) سعيد سعد المرطان ، لطف محمد السرحي - الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح - بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع وآفاق المستقبل ، 20 - 21 مارس 2010 م ، صـ 3.

[2]) عبد الحميد عبد الفتاح المغربي – الإدارة الإستراتيجية فى البنوك الإسلامية – ط: البنك الإسلامى للتنمية ، 2004م ، صـ 147.

[3]) سعد عبد محمد – معوقات عمل المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة في العراق – ط: مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية ، العدد الخاص بالمؤتمر العلمي السابع 2018م ، صـ 45.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

يجب أن تكون مستقلة ومخولة بالرقابة على الامتثال للأصول الشرعية دون تدخل أو تأثير غير ملائم. [١]

الفرع الثاني : المعوقات الخارجية المتعلقة بالبيئة التي تعمل فيها المصارف والمؤسسات الإسلامية

أولاً : عدم توفر البيئة الشرعية المناسبة التي تدعم تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في المجال الاقتصادي والمالي هو مشكلة أخرى تواجهها المصارف الإسلامية ، فمعظم الأنظمة الاقتصادية والمالية لا تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وتختلف كثيرًا عن البيئة التي ينبغي للمصارف الإسلامية العمل فيها.

مثال على ذلك هو سياسة الاحتياطي القانوني التي يتبعها البنك المركزي في تعامله مع البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية على حد سواء، هذه السياسة تعمل على تعطيل جزء من موارد المصارف الإسلامية بغض النظر عن رغبة المودعين، وتتعارض مع مبدأ حسن استثمار المال بالكامل، ويتم تقدير مخاطرة المصارف الإسلامية بشكل مختلف عن المصارف التقليدية، حيث تعتمد المصارف الإسلامية على الاستثمار النوعي الحقيقي، وبالتالي يؤثر الاحتياطي القانوني بشكل سلبي على العائد الموزع على أصحاب الحسابات الاستثمارية في هذه المصارف ، علاوة على ذلك، تستفيد البنوك التقليدية من طرح أذون الخزانة – التي لا تتعامل بها المصارف الإسلامية بسبب حرمتها – من نسبة الاحتياطي القانوني ، وهذا يعمل على تقليل الفوائد التي يمكن أن توزعها المصارف الإسلامية على عملائها، هذا بالإضافة إلى أن الاحتياطي القانوني

[1]) عماد الزيادات – استقلال هيئات الرقابة الشرعية وإلزامية فتواها وقراراتها فى المؤسسات المالية الإسلامية – ط: مجلة جامعة النجاح الوطنية للأبحاث ، مجلد 25 ، 2011م ، صـ 1867.

يتم احتساب فائدة له بسعر الإيداع في سوق لندن ، مما يحول دون استفادة المصارف الإسلامية من تلك الفائدة نظرًا لأنها تعتبر محرمة وغير مشروعة وفقًا للأصول الشرعية. [1]

ثانياً : المصارف الإسلامية تواجه مشكلات إدارية وإجرائية معقدة تتعلق بتراخيص التشغيل وإنشاء الشركات وممارسة العمل المصرفي الإسلامي، هذه المشكلات تسببت في إغلاق بعض المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ، على سبيل المثال ، بنك فيصل الإسلامي في المملكة المتحدة.

كما إن عمل المصارف الإسلامية يعتمد على أسس مختلفة مثل المشاركة والمضاربة والمرابحة وصيغ أخرى من الاستثمار تختلف عن تلك التي تعمل بها البنوك التقليدية ، وفي العديد من البلدان، خاصة في البلدان غير الإسلامية ، يتعين على المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية استخدام بعض الحيل القانونية لممارسة أعمالها وأنشطتها وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية أو على الأقل لتقديم خدمات قريبة منها. ولكن هذا يمكن أن يعرض هذه المؤسسات لمخاطر كبيرة تتعلق بفقدان التأمين الذي يقدمه البنك المركزي.

من الأمثلة على هذا الموقف ، مؤسسة إخلاص للتمويل الإسلامي في تركيا، والتي كانت المؤسسة المصرفية الوحيدة التي لم تتأثر بالأزمات المالية العالمية ومع ذلك ، أُغلقت هذه المؤسسة بسبب مشاكل في السيولة بعد الأزمة المالية في عام ٢٠٠٠م/٢٠٠١م ، ولم تجد حينها دعمًا من الحكومة التركية ، هذا يظهر أهمية وجود بيئة تنظيمية وإجرائية ملائمة للمصارف

[1]) د/ أشرف محمد دوابة – مرجع سابق - صـ 103.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

الإسلامية التي تتيح لها ممارسة أعمالها وأنشطتها بكفاءة وبموجب مبادئ الشريعة الإسلامية وتحت حماية منظمة. [١]

ثالثًا: مشكلات المنظومة القانونية والقضائية تشمل عدة تحديات، بدءًا من ضعف التشريعات الاقتصادية، وتأخر الفصل في القضايا، ولاسيما القضايا المالية حيث يشهد القطاع الاقتصادي والمالي تأخرًا في تطوير التشريعات المناسبة التي تنظم أنشطة المصارف الإسلامية ، وهذا التأخر يمكن أن يؤثر سلبًا على القدرة التنافسية للمصارف الإسلامية ويخلق عدم وضوح في القوانين المتعلقة بالصيرفة الإسلامية. [٢]

رابعًا: تواجه المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية أعباءً مالية أكبر مما تواجهه البنوك التقليدية ، وهذا يرجع إلى طبيعة أنشطتها التي تعتمد على الاستثمار النوعي الحقيقي وتتضمن مخاطر أكبر مقارنة بالإقراض النقدي الذي يعتمده البنوك التقليدية، كما إن البنوك التقليدية لديها القدرة على إنشاء النقود وزيادة الإمداد النقدي بسهولة أكبر مما يمكن للمصارف الإسلامية القيام بها ، وهذا الفرق في القدرة على إدارة السيولة يمكن أن يؤثر على العائد الذي توزعه المصارف الإسلامية على عملائها ، وهو أحد الأعباء المالية التي تواجهها.[٣]

خامسًا: هناك حاجة ملحة لإنشاء سوق مالية إسلامية متخصصة تربط بين المصارف الإسلامية بالاقتصادات الإسلامية حيث تشير المصارف الإسلامية إلى أهميتها في تعزيز الأنشطة المتعلقة بالأسواق المالية وتسريع عمليات التخصيص في الدول الإسلامية حيث تلعب دورًا في تمويل

---

[1]) سعد بن على الوابل - الحوكمة المؤسسية والشرعية فى المصارف الإسلامية – ط: مجلة الدراسات التجارية المعاصرة ، العدد الأول ديسمبر ٢٠١٥م ، صـ 13 - 14.

[2]) افتخار محمد ، خميس محمد ، أحمد ياسين - المصارف الاسلامية ودورها في عملية التنمية الاقتصادية - مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية ، العدد الحادى والثلاثون ، 2012م ، صـ 28- 29.

[3]) A.P.Thirl wall, Growth And Development With Special Reference to Developing Countries, The Mancilan Press Ltd, 1988, p113 .

عمليات شراء وبيع الشركات وتسهيل عمليات التداول في البورصات كما إن تأسيس سوق مالية إسلامية متخصصة سيكون له تأثير إيجابي على تطور الصيرفة الإسلامية وسيعزز الاستثمار والتمويل والأنشطة المالية والاقتصادية في العالم الإسلامي. [١]

سادسًا: في سياق العولمة المالية والاقتصادية، تواجه المصارف الإسلامية دعوة لإنشاء كيانات مصرفية كبيرة ذات كفاءة عالية، قادرة على المنافسة بشكل فعّال، يمكن ذلك من خلال الاندماج وإعادة النظر في بعض الأنشطة المصرفية التي قد لا تكون مربحة بما يكفي لتبرير رأس المال المستثمر فيها، وبفضل العولمة المصرفية، تتاح للمصارف الإسلامية الفرصة للانفتاح على أسواق جديدة وبناء علاقات دولية، مما يمنحها دورًا كبيرًا في التنافس في البيئة العالمية. [٢]

والجدير بالذكر أن بريطانيا قد قدمت تجربة إيجابية في مجال تنظيم المؤسسات المالية الإسلامية والإشراف عليها، وكانت أول دولة أوروبية تضع تشريعات قانونية للرقابة والإشراف على هذه المؤسسات حيث تم منح ترخيص لإنشاء المصرف الإسلامي – البريطاني عام ٢٠٠٤ لممارسة أنشطته في بريطانيا. وهكذا، يمكن القول أن العولمة ساهمت ، على الرغم من عدم القصد، في تعزيز التطور التقني والمهني للصناعة المصرفية الإسلامية. [٣]

---

[1]) عماد عزازي - دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي- ط: دار الفكر الجامعي الأسكندرية ، الطبعة الأولى ، 2010م ، صـ 186-187 ، سليمان ناصر - السوق المالية الإسلامية كيف تكون في خدمة النظام المالي المصرفي الإسلامي – ط: مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي جامعة الأزهر ، السنة السابعة ، العدد 21 ، 2003م ، صـ 66 : 81.

[2]) صرحت وزيرة المالية الفرنسية في منتدى عقد في باريس أن رجال المال الغربيين يمكنهم أن يتعلموا من علماء العالم الإسلامي وأن يضعوا مبادئ جديدة للنظام المالي العالمي مؤسسُ على الشفافية والشعور بالمسؤولية والاعتدال ومن أجل هذه العوامل فإن التمويل الإسلامي يجذبنا لكي نستخدمه. المنتدى الثاني الصناعة المالية الاسلامية 2008/11.

[3]) بالرغم ان هناك ما يقرب من 50 مؤسسة مالية تتعاطى ادوات الصناعة المالية الاسلامية في اوروبا 22 منها في بريطانيا جلها مصارف جملة او بيوت تمويل و2 فقط مصارف تجزئة متجهة للجمهور.
انظر ايضا: الصيرفة الإسلامية منتج إسلامي ونجاح غربي، المجلس العام للبنوك و المؤسسات الإسلامية: www.cibafi.org

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

وختام القول : أؤكد على أهمية الاستفادة من كافة الإمكانات والوسائل، سواء المهنية أو الفكرية، لرفع تجربة المصارف الإسلامية نحو مستويات أفضل وللحفاظ على مكتسباتنا المحلية والعالمية نحن ملتزمون بالتميز والتجديد في سياق الأسس الفكرية والفلسفية التي وضعتها الشريعة الإسلامية.

مع ذلك، يجب أن نشدد على أهمية التحديث والمتابعة المستمرة للتقنيات والمعرفة في مجال العمل المصرفي. كما ينبغي أن نستثمر في التدريب وتطوير مهارات العاملين في القطاع المصرفي الإسلامي، وذلك لضمان تقديم أفضل الخدمات وتلبية احتياجات المودعين بأعلى جودة.

علاوة على ذلك، يتعين علينا التوجه إلى الجامعات والمؤسسات الأكاديمية لزيادة الاهتمام بالتخصصات المتعلقة بالمصرفية الإسلامية والمعاملات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية فهذا سيساهم في تزويد هذا القطاع بكوادر أكثر تميزًا وخبرة.

وفيما يتعلق بدور هيئة الرقابة الشرعية، يجب التأكيد على أهميتها في التدقيق في اختيار أعضائها وتحديد صلاحياتهم، كما يجب العمل على توفير كافة وسائل التمويل الشرعي والبحث عن طرق جديدة تعزز دور البنوك الإسلامية وتزيد من قدرتها على التنافس وتقديم الخدمات الشرعية بأفضل صورة.

الفصل الثاني

"الإطار التطبيقي للدراسة"

من عجيب صنع الله تبارك وتعالى أن أقام الحياة على أساس التكافل الاجتماعي بين البشر، فيحتاج البشر جميعًا إلى بعضهم البعض ، حيث تتعدد احتياجات الناس في حياتهم ، وقد قدم الإسلام نظامًا اقتصاديًا ناجحًا يقوم على حماية المعاملات بين الناس من أي دنس قد يشوبها ، ويفسد على الناس مسالك حياتهم وفي هذا نجد أن الإسلام قد حرم الربا ، فلا يمكن لرأس المال أن يعمل وحده ولا من كسب غير تعرض للخسارة.

وسوف أتطرق في هذا الفصل إلى مناقشة الجانب العملي لموضوع بحثي بعد ما ذكرت في الفصل الأول الجانب النظري للبحث ، فسوف أتطرق إلى مناقشة الإشكاليات التي ذكرتها في صدر بحثي آملاً أن يخرج إلى حيز النور حل للمشكلة المثارة ، وسوف أقوم بمناقشة هذه المشكلة ووضع الحلول لها في ضوء أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية ، وذلك من خلال مباحث ثلاثة تتضمن واقع البنوك الإسلامية ودور التمويل الإسلامى فى الوصول للتنمية الاقتصادية ، وأخيراً أتطرق إلى الفائدة وربط ثباتها بالأزمات الاقتصادية.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

المبحث الأول

واقع البنوك الإسلامية

المطلب الأول

مدى قيام البنوك الإسلامية بالدور المنشود والمتوافق مع أحكام الشريعة

قد طرحت في صدر هذا البحث عدة إشكاليات ، وسأقوم الآن بمناقشة هذه الإشكاليات ووضع الحلول لها

١- هل تحققت أهداف البنوك الإسلامية بعض مضي أكثر من أربعة عقود على وجود أول بنك إسلامي؟

٢- لقد أُقيمت المصارف الإسلامية من أجل الخلاص من الربا ووعدت بشق الطريق في ذلك بشعار واضح يلخص فلسفتها في التعامل بالنقود لا التعامل في النقود ، المغايِرة تمامًا لفلسفة البنك الربوي؛ القائمة على التعامل في النقود ، و هنا سؤال يطرح نفسه ؛ هل سارت البنوك الإسلامية على هذا المنهاج أم انحرفت ؟

٣- ما طريق الخلاص من المأزق الذي وصلت له البنوك الإسلامية ، و هل لازال ذلك ممكنًا؟

٤- إذا كانت البنوك الإسلامية تعمل وفقًا لمقتضيات الشريعة ، فلماذا يلجأ الأفراد إلى تمويل احتياجاتهم المالية من البنوك التقليدية؟

قام الخبير الاقتصادي العالمي، الحائز على جائزة نوبل للسلام، الأستاذ موريس آليه، في يونيو عام ١٩٨٩ بكتابة مقالين في جريدة "لوموند" يستعرض فيهما تحليلاته حول الأوضاع الاقتصادية العالمية. ويمكن تلخيص مقالاته في النقاط التالية:

أولًا: أشار إلى وجود مشكلة خطيرة تعصف بالاقتصاد العالمي وتهدد بالانهيار أو تفجير أزمات حادة. تتمثل هذه المشكلة في أن الاقتصاد العالمي أصبح يعاني من أعباء كبيرة ناتجة عن نظام بنكي حالي يستند بشكل كبير إلى هرم ديون متراكمة ومتراكزة بنيويًا على أسس ضعيفة.

ثانيًا: أشار إلى تحول مفارق للمفهوم التقليدي للمال، حيث تم استخدام الأموال في أنشطة مختلفة عما كانت تُخصص له في السابق ، وهنا، يشير إلى أن النظام البنكي الحالي يُيسّر عمليات المضاربة والاستثمار المحفوفة بالمخاطر (الاسبكيوليشن)، مما جعل الاقتصاد العالمي يشبه مائدة قمار واسعة. وبشكل مدهش، أصبحت الإسبكيوليشن تسيطر على ٩٧% من تدفق الأموال بين الدول، بينما تقليل التجارة الحقيقية إلى ٣% فقط.

ثالثًا: أشار إلى تداعيات هذه الأوضاع على العالم، حيث أدت هذه المشكلات إلى تفاقم الأوضاع الاقتصادية، وزيادة معدلات البطالة، وتدهور المستوى العام للعدالة الاجتماعية وفي ضوء هذا الواقع الصعب، أكد آليه على أهمية إجراء تغيير جوهري في هذا النظام البنكي. [1]

في هذا السياق، تجد البنوك الإسلامية أنفسها تحمل وعدًا بالخلاص من نظام الربا وآثاره المدمرة. حيث اتجهت هذه البنوك نحو شعار "العمل بالنقود وليس العمل في النقود"، حيث يتمحور عملها حول تقديم خدمات مالية تستند إلى مبادئ الشريعة الإسلامية، وتهدف إلى تعزيز الاستثمار والمشاركة في الاقتصاد الحقيقي ، ومع مرور أكثر من أربعة عقود

[1]) صالح بن عبدالرحمن الحصين – الهيئات الشرعية ، الواقع وطريق التحول لمستقبل افضل – ط: مركز المربي للاستشارات التربوية والتعليمية ، الطبعة الأولى 2017م ، صـ 8.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

على وجود أول بنك إسلامي، تبقى القضية تحتاج إلى تقييم دقيق لمدى تحقيق هذه البنوك لأهدافها والصورة الواقعية لأدائها في الاقتصاد العالمي.

ويجيب على ذلك أحد الاقتصاديين العرب البارزين:

في محاضرة للشيخ صالح كامل[١] في بنك التنمية الإسلامية بمناسبة منحه جائزة البنك عام ١٩٩٥ وردت هذه النصوص : " إننا عندما نرفع شعار تطبيق الإسلام في المعاملات المصرفية نكون قد ألقينا على عاتقنا التزاماً بأن ننهض بمقتضيات ذلك الشعار، وألا نهن ولا نضعف، وألا نركل للتبريرات والحيل والرخص" .

ومن المهم في هذا الصدد أن تبدو الفوارق واضحة ملموسة بين ثمرة تطبيق النظام المصرفي الإسلامي، وبين نتائج العمل المصرفي الربوي.

لقد بشرنا الناس بكل ثقة واطمئنان إلى المصادر السماوية لمنهجنا الاقتصادي أن آثار تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي ينعكس على الأمة في قيادتها نحو التنمية الاقتصادية، وإيجاد القيمة المضافة، وزيادة المصادر، وتشغيل العاطل، وتأهيل العاجز، ولكن إذا تمادينا في تقليد المصارف التقليدية وآثرنا سلامة توظيف أموالنا ستغيب مميزات العمل المصرفي الإسلامي، و يختفي تطبيق الفوارق بينه وبين النشاط المصرفي التقليدي وبذلك نكون قد خنا أمانة الاستخلاف.

- **ويتحدث الشيخ صالح كامل قائلاً:** " أننا لم نكتفي باختيار اسم البنك فقط ، بل أيضاً فهم مفهومه الأساسي بعمق، ومن هنا، لم نقتصر على مسألة الوساطة المالية فقط في الواقع، أصبحنا غير قادرين على تطوير مفهوم ونمط يتجاوز تلك المسألة ، ويظهر اليوم أن

[1]) صالح كامل : عالم اقتصاد إسلامي معروف وخبير في مجال المصرفية الإسلامية ، ويعتبر واحدًا من الشخصيات المهمة في تطوير وتعزيز المصرفية والتمويل الإسلامي. قدم مساهمات كبيرة في فهم وتطوير أصول المصرفية الإسلامية وأخلاقياتها.

الصيغ الاستثمارية المعتمدة بواسطة البنوك الإسلامية تميل إلى أن تكون هجينة بين القروض والاستثمار، وهذا الهجين يحمل معظم خصائص القروض الربوية والعيوب المشتركة في النظام الرأسمالي الغربي حيث يعجز عن تمثيل السمات الرئيسية للاستثمار الإسلامي الذي يعتمد على المخاطرة والاستثمار الحقيقي والأكثر من ذلك، هذا النهج لا يعترف بضرورة ضمان رأس المال أو عائده ، إن أمرًا آخر يشير إلى عمق هذه المسألة واستمراريتها هو أن هياكل البنوك التنظيمية التي نستلهمها من البنوك التقليدية لا تولي اهتمامًا كافيًا لإدارة الاستثمار. ليس فقط من ناحية الحجم، ولكن أيضًا من ناحية التخصصات وتقتصر هذه الهياكل عادة على التعامل مع الأنشطة المصرفية التقليدية، ولا تكون مجهزة بما يلزم لاحتضان ودعم جميع أشكال النشاط الاقتصادي الإنتاجي ، وفي الواقع، تكتفي تلك الهياكل بتكوين هياكل دورية تشبه أنظمة البنوك الربوية. والنتيجة الناجمة عن هذا الاتجاه الخاطئ هي ترسيخ النظام المالي نحو التمويل للمحتكرين وأولئك الذين يمتلكون الضمانات بأنواعها، ويجعل هذا المنهج المستثمر وحيدًا في تحمل مخاطر الاستثمار، دون مشاركة من الجهة المصرفية، ولم يتم مراعاة الجوانب الاقتصادية والجدوى المتعلقة بمشروع العميل بشكل كافٍ بل قاموا فقط بضمان قوة الضمانات المقدمة وتجاهلوا ما إذا كان التمويل يؤدي إلى تضخم أم لا".[1]

يكمن جوهر تحريم الربا وقيام البنوك الإسلامية في:

[1]) صالح بن عبدالرحمن الحصين – مرجع سابق - صـ 12.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- عدم الركون إلى العائد المضمون، ونقيض الربا هو أن يتحمل طرفا العملية المخاطرة واقتسام الربح والخسارة؛ غنمًا وغرمًا، وهذا هو العدل الذي يميز صيغ المشاركة عن الإقراض الربوي. [١]
- إن عدم التركيز على قاعدة الغنم بالغرم من الناحية النظرية وإغفالها بالكامل في معظم عمليات المصارف الإسلامية، والتوسع في استخدام الصيغ مضمونة رأس المال والعائد؛ جعل العامة في حيرة، ومن هذه الثغرة تمكن المشككون من فتح المجال واسعًا لاستخدام العديد من الحجج المنطقية ظاهرًا لتبرير وتحليل الفوائد المصرفية. [٢]

واستمرار البنوك الإسلامية في هذا الاتجاه فسوف يفقدها الأساس النظري والعملي لقيامها واستمرارها.

من الأمور الشديدة الأهمية أن تسعى البنوك الإسلامية لاستكمال إطارها الشرعي وصيانته وعدم التفريط في حرمته واستناد الفتاوى إلى الأصل وليس الاستثناء وإلى العزائم وليس الرخص.

وحسب شهادة الشيخ صالح كامل يتضح الآتي:

١- بشرت البنوك الإسلامية الناس في البداية أن النظام المصرفي الإسلامي سيقودنا نحو التنمية الاقتصادية.

٢- لم تحقق البنوك الإسلامية ما بشرت به، بل تمادت في تقليد المصارف الربوية.

---

[1]) أحمد محمد أحمد أبو طه - أثر المعاملات الربوية والاحتكارية علي الاستثمار دراسة تأصيلية تطبيقية من منظور الفقه الإسلامي والاقتصاد الوضعي – ط: مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف ، المجلد 15 ، العدد 2 ، 2013م ، صـ 853.

[2]) عبد الهادي علي النجار – تغير قيمة في الفكر المعاصر وفي الحضارة الإسلامية – بحث منشور بمجلة البحوث القانونية والاقتصادية – جامعة المنصورة – كلية الحقوق ، العدد التاسع والعشرون ، عام ٢٠٠١م ، صـ ١١

٣- أصبحت الصيغ الاستثمارية المفضلة لدى البنوك الإسلامية هجينًا من القروض في البنوك الربوية والاستثمار، وهو هجين يحمل معظم سمات القرض الربوي وعيوب النظام الرأسمالي، ويعجز عن إبراز معالم الاستثمار الاسلامي المبني على الاستثمار الحقيقي.

٤- ترتب على ذلك الاتجاه الخاطئ نتيجة منطقية وهى تكريس التمويل تجاه الموسرين ذوي الملاءة الذين يملكون الضمانات بأنواعها ولم يُراعَى في تمويل العميل الجدوى الاقتصادية لمشروعه.

٥- لم تركز البنوك الإسلامية على قاعدة الغنم بالغرم من الناحية النظرية، بل أغفلتها، وإذا استمرت البنوك الإسلامية في هذا الاتجاه فستفقد حتمًا الأساس النظري والعملي لقيامها واستمرارها. [1]

<u>وبناءً على ما سبق؛</u>

فما السبب في إخفاق البنوك الإسلامية في تحقيق الغاية من وجودها؟

عندما أعلن عن وجود البنوك الإسلامية كانت عاطفة الجماهير الإسلامية العارمة ورغبتها في التخلص من الربا دافعاً لإغراق تلك البنوك بالسيولة المالية، ولم تكن البنوك استعدت بمنتجات ملائمة لاستخدام فيض السيولة المالية فلجأت إلى الهيئات الشرعية ملتمسة المخرج من هذا المأزق ولم يكن أمام هذه الهيئات إلا أن تقدم لها حلولاً عملية تتمثل في صيغ تعتمد على التركيز على ضمان رأس المال والعائد على أساس أن تكون حلولاً مؤقتة، ولكن البنوك بعد ممارستها لهذه الحلول واكتشافها أنها وإن كانت أقل كفاءة من نظام الفائدة الربوية لا تبعد عنها من ناحية الوظيفة، أصرت على أن تكون عماد عملياتها، وأن

[1]) صالح بن عبدالرحمن الحصين – مرجع سابق - صـ 14.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

تولد منها صور مشابهة حتى صارت طابعًا مميزًا لها وصارت عاملاً فعالاً في عزوف البنوك الإسلامية كليًا عن تجربة وتطوير المعاملات الشرعية. [١]

وتمادى الأمر بالبنوك الإسلامية إلى محاولة إقناع الهيئات الشرعية بتمكينها من صيغ وأدوات تقترب كفاءتها من كفاءة نظام الفائدة الربوية.

وفي اعتقادي؛

فإن السبب وراء إخفاق البنوك الإسلامية في تحقيق الغاية من وجودها يتمثل في الآتي:

- الضغوط التي تمارس على البنوك الإسلامية من قبل البنك المركزي في إخضاع البنوك الإسلامية للقوانين التقليدية المصرفية، وكان من الواجب أن تتمتع تلك البنوك بالاستقلال الكافي في إدارة شئونها حتى تستطيع تحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله .
- ضعف الوازع الديني وذلك بالتحايل على أحكام وقواعد الشرع الحكيم.

بناءً على ما نشاهده فإنه ليس لدى البنوك الإسلامية أي دافع لأن تغير نهجها.

لقد زين لها عملها فرأته حسنًا ، أليست بالرغم من ضعف كفاءة أدوات توظيفها للأموال بالقياس لأداء الفائدة الربوية لا تزال واقفة على أقدامها في مجال المنافسة مع البنوك الربوية ، عندما سارعت البنوك الإسلامية لفتح نوافذ إسلامية تستخدم فيها أدوات توظيف الأموال التي تستخدمها البنوك الإسلامية وذلك سعيًا وراء اجتذاب إيداعات المسلمين المتقين.

سمعنا صيحات الفرح الساذج بأن الأدوات الإسلامية فرضت نفسها على سوق توظيف الأموال ولم يدركوا بأنها هزيمة.

---

[1]) نعيمة برودى – إدارة السيولة فى البنوك الإسلامية التحديات والأدوات – ط: المؤتمر الدولى الخامس عشر حول التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية المنظم 18 -19 ديسمبر 2019م بجامعة الشلف الجزائر ، صـ9.

قبل سنوات ؛ طالبت مصلحة الضرائب مكتب أحد البنوك الإسلامية في لندن بالضريبة التجارية على أعماله وهي بالطبع تزيد كثيرًا على الضريبة عن عمليات التمويل بالفائدة فاستطاع المكتب بسهولة أن يقنع مصلحة الضرائب بأن عملياته وإن كانت في صورتها تجارية ، فهي عمليات تمويل حقيقية وإنما قصد بصورتها الظاهرة مخرجًا شرعيًا يتجاوز الأحكام الشرعية المحرمة للربا!

في كثير من البلدان يحرم الربا إذا جاوز الفائدة القانونية ولا يستطيع الشخص أن يفلت من آثار مخالفة القانون إذا مارس الربا المحرم قانوناً بالصيغ التي تتبعها البنوك الإسلامية كمخارج شرعية ولهذا يكون رجل الشارع في باريس أو روما على حق حينما يقول لا نستطيع أن نخدع قضاتنا بما يحاول المسلمون أن يخدعوا ربهم!

والسؤال الذي يطرح نفسه الآن : إذا كانت فلسفة توظيف الأموال في البنوك الإسلامية هي نفسها فلسفة البنوك الربوية (التعامل في النقود لا التعامل بالنقود) وإذا كان تركيز البنوك الإسلامية في استخدام الموارد على الأدوات التي تستهدف العائد المضمون مثل البنوك الربوية ، وإذا كانت الأدوات التي تستخدمها البنوك الإسلامية أضعف كفاءة من الأدوات التي تستخدمها البنوك الربوية ، ولا تتوافر لأدوات البنوك الإسلامية الفاعلية والمرونة التي تتوافر للبنوك الربوية ، وإذا كان الأمر كذلك وهو الواقع في السر؛ فإن البنوك الإسلامية لا تزال واقفة على أقدامها بجانب البنوك الربوية مع أن الميدان ميدان منافسة ، والمقيد لا يمكن أن يجاري المطلق في ميدان السباق، ويكمن السر في اعتماد البنوك لا على مقدرتها الذاتية و إنما على قوة خارجية ؛ وهى عاطفة عملائها الدينية المبنية على ثقتهم المطلقة بأن البنوك الإسلامية إنما تتحرك وفق توجيهات ورقابة العلماء أعضاء الهيئات الشرعية.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

المطلب الثاني

تقديم خطة ممنهجة في تنمية عمل البنوك الإسلامية ومواكبتها مع الشريعة الإسلامية

إن غالبية الدول الإسلامية –إن لم يكن جميعها– تنتمي إلى عالم متأرجح بين المناهج الوضعية في صياغة النشاط الاقتصادي والاجتماعي.

- ولعل هذا أحد الأسباب الرئيسية وراء القصور الناشئ في تحقيق التقدم والاقتصاد الاجتماعي لهذه الشعوب الفقيرة إذ تكاد تصل معظم تجارب التنمية في العالم الثالث، والدول الإسلامية إلى طرق مسدودة واختناقات يمكن أن تضيع معها كل الجهود الإصلاحية والتطويرية.

فماذا وراء ذلك؟ وكيف يفشل منهج ثبت نجاحه في الغرب أو الشرق عن أن يحقق نفس النجاح في هذه الدولة، أو تلك؟[١]

إن التحليل العملي والتاريخي للتجارب الإنمائية الناجحة في العالم يؤكد على حقيقة هامة جدًا وهي أن نجاح هذه التجارب يرتبط بمدى تفاعل الجماهير معها، وقناعتهم بمناهجها، وعدم وجود الإحساس بالاغتراب عنها؛ ومن ثم الوجود القوي والدائم لهذه الجماهير مشاركة في كل البرامج والخطط ومتفاعلة مع نتائجها وإنجازاتها وبدون المشاركة والتفاعل لباءت كل الجهود بالفشل. [٢]

ولعل السؤال الذي لطالما ألّح على كثير من المفكرين: لماذا وكيف تحققت هذه المشاركة في الغرب الرأسمالي، والشرق الشيوعي، ولم تتحقق في كثير من الدول الإسلامية؟

---

[1]) أحمد عبد العزيز النجار – حركة البنوك الإسلامية – ط: شركة سبرينت ، 1993م ، صـ 273.
[2]) علاء الدين محمود الزعترى – الخدمات المصرفية وموقف الشريعة الإسلامية منها – ط: دار الكلم العربى ، 2002م ، صـ 117.

وكانت الإجابة على ذلك: أن المناهج المطروحة في الغرب أو الشرق مناهج نبعت من مجتمعاتهم وفلسفاتهم المادية، ومن فكر وتراث راسخ ومتأصل لدى أجيال عديدة منهم، ومن ثم فإن الرجل الأوروبي لا يشعر إطلاقًا بغربة عن واقعه ونظامه ومنهجه.

أما الشعوب الإسلامية التي أفاقت لتجد نفسها أسيرة هذا الفكر و هذه المناهج التي هى عنها غريبة، فلم تستطع قبولها من غير وعي أو حماس، ومن ثم لم تكن المشاركة أو التفاعل، بل كانت السلبية واللامبالاة التي تنتشر بين شعوب معظم الدول الإسلامية بدون استثناء.

ولكي يكون النظام الاقتصادي ناجحًا وفعالًا فعلينا أن نضمن تفاعل الجماهير معه، ومشاركتها في إنجاحه بكل الإيمان والثقة، ويأتي تحقيق هذا التفاعل من خلال ارتباط هذه الأنظمة والمؤسسات بفكر وتراث الجماهير المسلمة، وعدم اصطدامها مع معتقداته وتقاليده المستمدة من تراث وفكر الإسلام. [١]

فقاعدة الحلال والحرام قاعدة مستقرة في وجدان كل مسلم عبر مئات السنين، ولو وجد المسلم في هذه الأنظمة ما يصطدم بهذه الحقيقة لأدرك أنها غريبة عنه ولا يتحقق من خلالها وجوده، وعلى ذلك فإن التفاعل من أي جهد تنموي وقبوله لن يتأتى إذا كان هذا الجهد مرتبطًا بالمحرمات، ولعل أهم ما يجب ذكره في هذا المجال من المحرمات؛ الفوائد المصرفية الثابتة وما يأخذ حكمها التي تعتبر ربًا محرمًا في منظور الجماهير المسلمة. [٢]

بصرف النظر عن الآراء الاقتصادية فإن هذه الفوائد الثابتة؛ لم ولن يقبلها وجدان المسلم حتى وإن اضطرته الظروف إلى عدم الاعتراض عليها بسبب عدم طرح بديل واضح عنها.

---

[1]) عطية السيد فياض - الرقابة الشرعية والتحديات المعاصرة للبنوك الإسلامية – ط: المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى ، صـ 36.

[2]) عبد الرزاق الهيتى – مرجع سابق – صـ 701 – 711.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

والسؤال الذي يطرح نفسه الآن: كيف تعمل هذه البنوك؟ وكيف تحقق أهداف التنمية في المجتمع؟

فلنتفكر مرة أخرى، إن من أكثر الوسائل فعالية في تحريك الجماهير هى العقيدة ولكي يكون العمل داخل البنوك منتجًا وفعالاً فلابد من مراعاة عدة أمور:

أولاً: في مجال تعبئة الموارد: [١]

حتى يكون العمل منتجًا وفعالاً داخل البنوك الإسلامية؛ يتم تعبئة الموارد في إطار المفاهيم التالية:

١- هناك فرق بين المدخر والمستثمر؛ فالمدخر تدفعه عدة دوافع إلى الادخار، منها الحاجة إلى الأمان والطمأنينة وتلبية الاحتياجات المستقبلية، أما المستثمر فإن دافعه إلى أي تصرف يكون الربح والكسب المادي، لذا يجب البحث عن تلك الأنظمة التي تشبع هذه الدوافع في تصرفات أي من النوعين.

٢- لا توجد علاقة بين حجم الدخل والسلوك الادخاري؛ أي لا أثر لحجم الدخل على كون الفرد مدخرًا أم لا.

فالادخار عملية نفسية تهدف إلى تحويل إنفاق عاجل إلى إنفاق آجل؛ بشرط أن يأخذ طريقه إلى أجهزة التمويل.

و يتكون الادخار من شقين:

أ- الرغبة الادخارية.

ب- القدرة الادخارية.

---

[1]) رشيد درغال – دور المصارف فى تعبئة الموارد المالية " دراسة مقارنة بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية – ط: مذكرة ماجستير فى الاقتصاد الإسلامى جامعة الحاج لخضر باتنة ، الجزائر ، 2007م ، صـ 110.

الرغبة الادخارية بطبيعتها عمليه سيكولوجية.

وأما القدرة الادخارية فتتكون من متغيرين:

أولهما: الدخل.

والثاني: الاستهلاك.

ومن ثم كان لابد من الاهتمام بإيجاد العوامل التي تساعد على تأصيل عادة الادخار في سلوكيات الفرد وهذه التربية الادخارية لابد أن تكون من أهداف البنك الإسلامي، ولابد من تهيئة العوامل التي تساعد على تأصيل عادة الادخار في سلوكيات الفرد.

ثانيًا: في مجال توظيف الموارد:[1]

إن نشاط التوظيف يمكن أن يتم من خلال الأفراد أو المؤسسات والتوظيف بواسطة المؤسسات يوجد في كل الأنظمة، ولكل مؤسسة إطار عملها وقواعدها التي تدير بها عملها واستخدامها للأموال، ولكن الأمر الأهم هو استخدام الأموال وتوظيفها بواسطة أفراد المجتمع المحيطون بالبنك، وخاصةً هؤلاء الأفراد من ذوي الحرف أو المهن الذين تتوافر لهم الخبرة والجهد والتأهيل، وينقصهم التمويل، فيجب أن يكونوا موضع اهتمام البنك الإسلامي، فلا بد أن يكون منهج البنك الإسلامي بالنسبة لهؤلاء مبني على الاستقطاب والتشجيع والتربية الائتمانية والاستثمارية.

[1]) كمال توفيق خطاب - علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية المشكلات والعقبات وكيفية التغلب عليها – ط: كتاب الوقائع الجزء الأول كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الشارقة ، 2002م ، صـ 114، سعود محمد الربيعة - تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته – ط: رسالة ماجستير فى الاقتصاد الإسلامى جامعة أم القرى منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق مكة المكرمة ، 1989م ، جـ 1 صـ 286.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

وذلك من خلال الأنظمة الآتية:

١- التمويل بالمشاركة:

الذي يعني توفير التمويل اللازم لهؤلاء دون إرهاق، ومعاونتهم، وتشجيعهم في تنمية وتطوير أعمالهم ومشروعاتهم ومشاركتهم في دراسة هذه الأعمال والمشروعات وتذليل ما قد يعترضهم من معوقات وصعوبات، والمشاركة في التمويل تجعل علاقة البنك بعميله علاقة شريك بشريك، تقوم على المصلحة المتبادلة أو المشتركة، وحرص كل طرف على الآخر.

٢- القروض الحسنة Easy–term loans:

هذا ويمكن للبنك أن يجد سبيله بخلق هذه الكوادر البشرية القادرة على الاستثمار والتوظيف من خلال إتاحة القروض الصغيرة للأفراد المأمول فيهم، وفي إطار ضوابط عملية وذلك مثل اشتراط أن يكون العميل مدخرًا منتظمًا وقريبًا من دائرة البنك، ويتمتع بخبرة خاصة يخشى إهدارها، وصاحب حرفة نادرة يجب الحفاظ عليها، أو ممن لهم سمعة طيبة في المنطقة المحيطة.

وبالقروض الحسنة يتمكن البنك من إيجاد هذا المقترض المرتبط بالبنك، والمستوعب لأهدافه الحريص على تحقيقها.

و تعد القروض الحسنة والمشاركة أداتان هامتان في التربية الائتمانية والاستثمارية يمكن بواسطتهما تحقيق ما عجزت عنه جهود أجهزة وحكومات كثيرة. [١]

[1]) نشوى محمد عبد ربه - آليات تفعيل دور القرض الحسن في البنوك الإسلامية لعلاج مشكلة البطالة في مصر – ط: مجلة الدراسات التجارية المعاصرة جامعة كفر الشيخ ، كلية التجارة ، العدد الثامن ، 2019م ، صـ93.

وفي اعتقادي:

فإن البنوك الإسلامية لكي تحقق أهداف التنمية في المجتمع فإنه ولا بد وأن تكون هناك هيئة رقابية شرعية وهيئة فنية إدارية وهيئة تنفيذية.

أ- الهيئة الرقابية الشرعية The Sharia Supervisory Authority:

تكون مهمتها توجيه البنك إلى الوجهة الإسلامية الصحيحة، وإلغاء العمليات التي يقوم بها البنك بالمخالفة لأحكام و قواعد الشريعة الإسلامية.

ب- الهيئة الفنية الإدارية:

تكون مهمتها الإشراف على تنظيم المعاملات داخل البنك، واختيار العاملين والإشراف على قيامهم بواجباتهم داخل البنك.

ت- الهيئة التنفيذية: وهى التي تتولى وضع الخطط التي يسير عليها البنك ووضع دراسات الجدوى وكل ذلك في ضوء قواعد وأحكام الشريعة.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

المبحث الثاني

دور التمويل الإسلامي في تحقيق التنمية الاقتصادية

مقدمة :

يتوافق التمويل الإسلامي مع متطلبات التنمية، وتصبو مبادئه في جملتها إلى تحقيق العدالة والتكافل الاجتماعي ومن بينها الالتزام بقاعدتي "الخراج الضمان" ، "الغرم بالغنم" اللتان تجعلان العدالة تطفو على سطح المعاملات المالية الإسلامية وذلك من خلال اشتراك الممول والمموَل في الربح والخسارة، وهما النتيجة الحتمية لأي مشروع.

و تحتل عملية التمويل درجة بالغة الأهمية في الأنظمة الاقتصادية، بل إن قوة النظام الاقتصادي مرتبط بتوليد قنوات تمويلية ثم توجيهها نحو المشاريع ذات الجدوى الاقتصادية لتساهم الأخيرة في دفع عجلة التنمية وسأفرد هذا المبحث للحديث عن التمويل الإسلامي وذلك فيما يلي:

المطلب الأول:ماهية التمويل الإسلامي.

المطلب الثاني:مبادئ التمويل الإسلامي.

المطلب الأول : ماهية التمويل الإسلامي

الفرع الأول : مفهوم التمويل الإسلامي وأنواعه

أولاً : مفهوم التمويل الإسلامي Islamic finance Concept :

عرفه بعض الفقه بأنه: قيام الشخص بتقديم شيء ذو قيمة مالية لشخص آخر، إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على

أرباح تقسم بينهما على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقًا وفق طبيعة كل منهما، ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري والاستثماري.

وبناءً على ذلك فإن التمويل الإسلامي يقوم على اشتراك أطرافه في الربح والخسارة وذلك وفقًا لأحكام وقواعد الشريعة، فتتحقق العدالة ويعم الرخاء. [١]

ثانياً : أنواع التمويل الإسلامي Islamic Finance Types :

يمكن التمييز بين نوعين من التمويل في الاقتصاد الإسلامي: التمويل المالي، والتمويل التجاري.

- التمويل المالي: أن يكون فيه سلطة رب المال ضئيلة ويترك القرار الاستثماري إلى الطرف المستفيد من التمويل.
- التمويل التجاري: يكون في الحالات التي يتمتع فيها رب المال بكل صفات التاجر.

من خلال ما سبق؛ يمكن القول بأن التمويل المالي هو تعاون بين رأس المال والعمل في حين أن التمويل التجاري يقوم على البيع.

إضافة إلى هذين النوعين يوجد نوع آخر من التمويل في الاقتصاد الإسلامي، قائم على التعاون والبر والإحسان، يسمى بالتمويل التعاوني أو التكافلي. [٢]

[1]) فؤاد عبداللطيف السرطاوي – التمويل الاسلامي ودور القطاع الخاص – الطبعة الأولي عمان دار المسير للنشر والتوزيع والطباعة 1999 صـ 97 ، منذر قحف – مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي – الطبعة الثالثة جدة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب 2004 صـ 65 ، رزان عدنان – كيف استطاع التمويل الاسلامي اختراق دول غير مسلمة

[2]) أحمد زهير شامية – النقود والمصارف – ط: دار زهران للنشر عمان ، صـ 239 ، عبد الفتاح دياب حسن - إدارة التمويل في مشروعات الأعمال – ط: سلسلة مطبوعات المجموعة الاستشارية العربية، صـ 31.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

الفرع الثاني : خصائص التمويل الإسلامي

يعتبر المال في الإسلام هو مال الله، والإنسان مقيد بالتصرف في هذا المال وفق الشرع ، ولهذا فإن دور المال هو تحقيق سعادة المجتمع وتكافله.

وتتلخص سمات التمويل في الإسلام فيما يلي:

- أنه يحتوي العديد من صور وأشكال التمويل المتباينة فيما بينها.
- أنه تمويل حقيقي تقدم فيه الأموال والخدمات بشكل فعلي لطالبيها وليس تمويلًا مصطنعًا أو على ورق فإنه لا يقف عند حد عرض الأموال بل يحتوي على عرض الخبرات والمهارات.
- أنه مربوط مع الاستثمار فالتمويل الإسلامي بالرغم من صوره العديدة لا يرى منفصلاً عن عملية الاستثمار الحقيقي.
- أنه خالٍ من التعامل بالربا (أي المداينة) من خلال الفائدة.
- أنه تمويل لأعمال وأنشطة مشروعة، فلا يجوز تقديم أي تمويل لمشروع ينتج سلعًا أو خدمات أو يمارس نشاطاً أو أساليباً محرمة وذلك ضمانًا لسلامة النشاط الاقتصادي من الانحرافات وضمانًا للموارد والأموال في أن تبدد في مالا يفيد.
- أن تكون المشروعات موضوع التمويل صحيحة شرعًا.
- أن يكون التمويل ذاته صحيحًا شرعًا. [١]

وتعني الأولى صب الأموال في الحلال بينما يكمن مفاد الثانية في التعامل وفق شرع الله.

[1]) صلاح بن فهد الشلهوب – صناعة التمويل الإسلامى ودوها فى التنمية – ط : جامعة الملك فهد للبترول والمعادن ، 2007م ، صـ 7.

الفرع الثالث: الفرق بين التمويل الربوي والتمويل الإسلامي

ينحصر الفرق فيما يلي فهناك جوانب تشابه بين التمويل الربوي السائد والتمويل الإسلامي تنحصر فيما يلي :

- الصورة التي يتم بها التمويل، حيث يكون المال من جانب والطرف العامل من جانب آخر، وهذا ما يحدث في التمويل الربوي والشرعي على حدٍ سواء.
- الغاية المنشودة من التمويل، وهي الحصول على أرباح أو فوائد عن طريق طرف آخر، ولعل الفرق بين التمويلين يظهر في معرفة الأساس الذي يقوم عليه كل منهما؛ فالتمويل الإسلامي قائم على مبدأ الربح، وفي التمويل الربحي يستحق الممول زيادة ثابتة تسمى الفائدة.

وبناءً على ذلك:

فإن منشأ الفرق بين التمويلين هو الفرق بين الفائدة والربح، حيث إن الربح مبلغ غير محدد مسبقًا، يتوقف على ظروف المشروع على عكس الفائدة التي تكون محددة مسبقًا ومستحقة حتى ولو مُنى المشروع بخسارة. [1]

المطلب الثاني : مبادئ التمويل الإسلامي"

يضبط التمويل في الإسلام مجموعة مبادئ، تحدد ملامح الإطار العام الذي يجعل التمويل مقبولًا شرعًا ، ولقد أشار بعض الفقه إلى هذه المبادئ، وهى على النحو التالي:

[1]) سامي إبراهيم السويلم – التحوط في التمويل الإسلامي ـــ المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، الطبعة الأولي ، 2007م ، صـ 16 ، فؤاد عبداللطيف السرطاوي – مرجع سابق صـ 99.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

أولاً: الالتزام بالضوابط الشرعية في المعاملات:

تحريم الربا: فلابد أن يقوم التمويل الإسلامي على أسس سليمة ؛ تتجنب التعامل بالفائدة وتسير وفق قواعد وأحكام الشريعة. [١]

١- تحريم الاكتناز: يعتبر الاكتناز عند الاقتصاديين حبس الثروة عن التداول، وتجميد المال وتعطيله عن وظيفته الأساسية في دخول دورة الإنتاج.

والاكتناز فقهيًا منع الزكاة، فعن ابن عمر أنه قال: "ما أدى زكاته فليس بكنز وإن كان تحت سبع أراضين، وما كان ظاهرًا لا تؤدي زكاته فهو كنز" ولقد حرم الله –سبحانه وتعالى– الاكتناز في كتابه العزيز قائلاً:"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ–يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ" ، تحمل الآيتان وعيدًا شديدًا لمن يكنزون المال، فقد قارنهم الله –عز وجل– بالأحبار والرهبان، هذا وإن دل على شيء فإنما يدل على شر منزلتهم عنده.

وتتمثل الحكمة في تحريم الاكتناز في الآتي:

- أن الاكتناز يغير نظرة العباد إلى المال الذي هو وسيلة في قضاء حوائجهم، فجمع المال واكتنازه يجعل منه الغاية في حد ذاته.
- يحول بين المال المدخر والدور المرجو منه وهو إنشاء مشاريع استثمارية تحقق الرفاهية والرخاء الاقتصادي للمجتمعات.

[1]) صالح مفتاح – الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية فى البنوك التقليدية – ط: مجلة العلوم الإنسانية جامعة محمد خيضر ، العدد 34 – 35 ، مارس 2014م ، صـ 154.

- يؤدي اكتناز المال إلى حرمان من لهم حق في مال الله ويمنعهم منه؛ وبالتالي الإخلال بأحد ركائز الإسلام وهى الزكاة. [١]

٢- استثمار المال في الطيبات وتجنب الخبائث :

إن مراعاة الحلال أمر واجب في كسب المال وفي إنفاقه على حدٍ سواء، وسواء كان الإنفاق استهلاكياً أو إنتاجياً فبالضرورة أن يُستثمر في الطيبات، قال تعالى: "وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الخَبَائِثْ"، فالطيبات هى كل ما أحله الله واستطابته النفس وانتفعت به، والخبائث كل ما حرمه الله وتضررت به النفس.

ونخلص مما سبق إلى أنه:

- ينبغي توجيه الاستثمار إلى الطيبات وهى كل ما أباحه الشرع، وتجنب الاستثمار في الخبائث وهى كل ما حرمه الشرع.

- توجيه الاستثمار إلى المشروعات حسب أهميتها للمجتمع؛ فإذا كان المجتمع بحاجة إلى التعليم يوجه الاستثمار للاهتمام بالمجال التعليمي؛ وإذا كان المجتمع بحاجة إلى بناء المستشفيات والاهتمام بالصحة فيوجه الاستثمار إلى الاهتمام بمجال الصحة، وهكذا.. [٢]

٣- الالتزام بالأخلاق في المعاملات المالية:

الإسلام دين قيم وأخلاق؛ قال الرسول –صلى الله عليه وسلم– : "إنما بُعثت لأتمم مكارمَ الأخلاق" ولقد حصر الرسول –صلى الله عليه وسلم– رسالته في المهمة الأخلاقية والحث

[1]) أحمد عبد العفو مصطفى العليات - الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامي – مذكرة الماجستير في الفقه والتشريع بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين. ، 2006م ، صـ 16 – 17.

[2]) محمد شبير- المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي – ط: دار النفائس للنشر ، 2001م ، ص.367-365 ، محمود عبدالكريم ارشيد - الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية - ط: دار النفائس للنشر ، 2014م ، ص15 .

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

على الأخلاق الحميدة، وبذلك حفت الحياة الاقتصادية الإسلامية، فالالتزام بالأخلاق في كل جوانب الحياة أمر لابد منه بما فيها الجانب الاقتصادي.

والأخلاق الإسلامية الواجب احترامها في المعاملات المالية كثيرة ولا يمكن حصرها ونذكر منها:

الالتزام بالصدق، والأمانة، وتجنب الكذب والخيانة، فيجب أن يتحلى بهاتين الصفتين العاملون في الاقتصاد، ويكفي في ذلك أن التاجر الصادق الأمين في منزلة النبيين والصديقين والشهداء كما قال –صلى الله عليه وسلم– : "التاجر الصدوق مع النبيين والصديقين والشهداء"

- التخلي عن الظلم، والأصل في ذلك قول الله تعالى "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُم بِالبَاطِلِ إلّا أنْ تكُونَ تِجَارَةٍ عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ"

ومن صور الظلم في المعاملات ما يلي:

- الغش وكتمان عيوب السلعة: قال الرسول –صلى الله عليه وسلم– : "مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا"
- النجش: وهو أن يزيد في ثمن السلعة لا ليشتريها؛ ولكن ليوقع فيها غيره.
- بيع الرجل على بيع أخيه.
- الاحتكار: وقد عرفه الفقهاء بأنه: أن يشتري ذوو الثروة الطعام في وقت الغلاء ولا يدعوه للفقراء، ويحبسوه بأكثر من ثمنه عند اشتداد حاجتهم.

وقد اتفق الفقهاء على تحريم الاحتكار لقول النبي –صلى الله عليه وسلم– : "من احتكر فهو خاطئ"

- التخلي عن الغرر في المعاملات: وهو بيع الشيء المجهول والمعجوز عن تسليمه وهو منهي عنه.[١]

ثانياً: الالتزام بقاعدة الخراج بالضمان والغرم بالغنم:

الخراج بالضمان قاعدة فقهية ففي حديث نبوي شريف؛ عن عائشة –رضي الله عنها قالت– : قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم– : "الخراج بالضمان" معنى ذلك أن غلة الشيء ومنفعته تستحق بضمان. الغرم بالغنم هي القاعدة العكسية للخراج بالضمان، أي أن التكاليف والخسارة التي تحصل من الشيء تكون على من يستفيد منه شرعًا، فمن ينال نفع شئ يتحمل الضرر الناتج عنه فالالتزام بهاتين القاعدتين الفقهيتين في التمويل الإسلامي أمر لابد منه لجعل العدالة تطفو على سطح المعاملات المالية من خلال اشتراك الممولِ والمموَل في المغنم والمغرم أي في الربح والخسارة، وهما النتيجة الحتمية لأي مشروع. [٢]

وفي اعتقادي: فإن التمويل الإسلامي القائم على أسس وقواعد التشريع الإسلامي هو ما يؤدي إلى تقدم ورخاء الأمم، وقواعد التشريع الإسلامي صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان ومواكبة للمستجدات والتطورات في كل المجالات عامةً وفي مجال الاقتصاد خاصةً، على عكس القوانين الوضعية فهى قوانين قاصرة.

[1]) محمود سيف الدين - البنوك الإسلامية والمشكلات الاقتصادية المعاصرة – ط: مجلة الاقتصاد الإسلامى 1983م العدد 18 صـ 12 – 18.

[2]) فؤاد عبداللطيف السرطاوي – مرجع سابق صـ 46 ، محمود محمد بابلي – المال في الإسلام – ط: الشركة العالمية للكتاب ، 1982م ، صـ 57.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

المبحث الثالث

آلية الفائدة الثابتة وعلاقتها بالأزمات الاقتصادية

إن حدوث الأزمات المالية وما يترتب عليها من آثار خطيرة تهدد الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، كانت ولا تزال من أهم الموضوعات إثارة للجدل والنقاش.

حيث إن الأزمات المالية قد استدعت انتباه قادة العالم وصانعي السياسة المالية كي يسعوا بجدية إلى إعادة النظر في هيكل النموذج الاقتصادي الرأسمالي المطبق، الذي يعتمد على آلية الفوائد، ولكن نجد أن كل ما تهدف إليه الحلول والاستراتيجيات الغربية هو التخفيف من حدة هذه الأزمات.

ومع تنوع الأزمات وتباين شدتها، جعل هذا الوضع النظام المالي الإسلامي يراجع ما عنده من إجابات وبدائل وبرامج ليستجيب لمنطقة الفراغ التي كشفت عنها المستجدات المعاصرة ليكون ندًا للنظم الاقتصادية الغربية في حرب تكون فيها الغلبة لمن تسلح بسياسات و أدوات ناجحة لذلك نجد في الآونة الأخيرة أنه بدأ الاهتمام من قبل الباحثين وحتى الغربيين بالعمل بنظام المشاركة كبديل للتمويل التقليدي.[١]

المطلب الأول : مظاهر انهيار النظام المالي المعاصر القائم على أساس سعر الفائدة

تصاحب الأزمات المالية عادة مجموعة من المظاهر وردود الأفعال سواء على صعيد المؤسسات المصرفية والمالية أو الأفراد أو على مجمل النشاط المالي العالمي وتبرز أيضًا من خلال مؤشرات اقتصادية خطيرة تهدد الاقتصاد المحلي والإقليمي والدولي. [٢]

---

[1]) نمارق قاسم حسين - قياس العلاقة بين سعر الفائدة وبعض المتغيرات الاقتصادية الكلية دراسة لتجربتي مصر واليابان 1990 : 2005م - دكتوراه مقدمة الى مجلس كلية الإدارة والاقتصاد / جامعة كربلاء ، 2017 ، ص، 41 – 47.

[2]) محمد ناجي الطوخي – الازمات المالية – مجلة التنمية المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، 2004 صـ -15.

الأمثلة كثيرة ولكن أكتفي بذكر تلك المظاهر:

- قيام العديد من المؤسسات المالية بتجميد منح القروض للشركات والأفراد خوفًا على صعوبة استردادها.
- نقص السيولة المتداولة لدى الأفراد، والشركات والمؤسسات المالية مما أدى إلى انكماش حاد في النشاط الاقتصادي وفي كافة نواحي الحياة وبالتالي توقف المقترضون عن سداد ديونهم.
- انخفاض مستوى التداولات في أسواق النقد مما أدى إلى إحداث ارتباك وخلل في مؤشرات الهبوط والصعود.
- انخفاض مستوى الطاقة المستغلة في الشركات بسبب نقص السيولة، وتجميد الحصول على القروض من المؤسسات المالية إلا بأسعار فائدة عالية جدًا و ضمانات مغلظة.
- انخفاض المبيعات ولاسيما في قطاع العقارات والسيارات وغيرها بسبب ضعف السيولة.
- ارتفاع معدل البطالة بسبب التوقف والإفلاس والتصفية للشركات العاملة في الاقتصاد الحقيقي.
- ازدياد معدل الطلب على الإعانات الاجتماعية من الحكومات.
- انخفاض معدل الاستهلاك والإنفاق والادخار والاستثمار مما أدى إلى مزيد من الكساد والبطالة والتوقف والتصفية والإفلاس.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

المطلب الثاني : المأزق الفكري لنظرية الفائدة وهشاشة الفروض الأساسية التي قامت عليها

أ- دور سعر الفائدة في تجميع المدخرات:

كانت النظرية الكلاسيكية تقرر أن سعر الفائدة هو العامل المحدد لكمية المدخرات في المجتمع، فحين يرتفع سعر الفائدة يزيد الادخار والعكس صحيح، ولقد تطورت هذه النظرية على يد النيوكلاسيكيين الذين قرروا أن سعر الفائدة يتحدد بناءً على عرض الأرصدة القابلة للإقراض والطلب عليها، وأما التطور الثاني في النظرية فكان يخص مرونة عرض الأرصدة القابلة للإقراض بسعر الفائدة.

بمعنى: إن عرض المدخرات يستجيب للتغيرات في سعر الفائدة بنسبة أكبر؛ فإذا زاد سعر الفائدة بنسبة٢% يزداد عرض الأرصدة القابلة للإقراض بنسبة أكبر من ٢% وهذا الرأي يعطي سعر الفائدة دورًا له أهمية في تعبئة مدخرات الأرصدة القابلة للإقراض.

ثم جاءت "النظرية الكينزية" فأسقطت بالكلية أي فرض قائل أن سعر الفائدة له دور في تحديد كمية المدخرات في المجتمع حيث أوضحت أن الادخار دالة موجبة للدخل القومي، فالمجتمع الأعلى دخلاً أكبر قدرةً على الادخار، لقد أثبتت الأبحاث بالفعل أن الميل للاستهلاك مرتفع لدى الطبقات منخفضة الدخل، مما يجعل الميل للادخار منخفضًا، وبالتالي لا يستطيعون ذلك فالعائلات أو الأفراد ذوو الدخول المنخفضة لا يستطيعون أن يدخروا إلا نسبة ضئيلة من دخولهم وهكذا تتقطع الحجة أن سعر الفائدة محدد بمدخرات المجتمع، ذلك أن الأخيرة تزيد بزيادة دخل المجتمع. [١]

ب- مدى كفاءة سعر الفائدة في التخصيص الأمثل للموارد:

[1]) أحمد عبدالرحمن يسرى – مرجع سابق - صـ 208 ، 209 .

تعتمد هذه القاعدة أساساً على نظرية الكفاءة الحدية لرأس المال لكينز، والتي تقرر أن قرار الاستثمار لدي المشروعات يتحدد بناءً على مقارنة معدل العائد الصافي المتوقع من الاستثمار(معدل العائد أكبر من سعر الفائدة) وعليه يلعب سعر الفائدة دورًا مهمًا حسب كينز في التخصيص الأمثل للموارد إلى أعلى المشروعات عائدًا أي أكبرها إنتاجية لكن هذه النظرية تعرضت لعدة انتقادات عند اختبار مدى صحتها.

لعل أهمها: أن الكفاءة الحدية لرأس المال عادةً ما تكون مرتفعة بشكل كبير في ظروف الرواج نظراً لتوقعات الأرباح المرتفعة، والعكس في حالات الكساد ، بينما يتحدد سعر الفائدة بناءً على سياسات البنك المركزي.

- أظهرت عدة تقارير أن المشروعات الكبيرة لا تأبه بالتغيرات في سعر الفائدة حيث تتخذ قراراتها الاستثمارية بالاعتماد على التمويل الذاتي، عكس المشروعات الصغيرة والمتوسطة؛ التي تراعي معدلات الفائدة.
- اتجاه البنوك إلى تفضيل القروض الكبيرة عن الصغيرة للتقليل من تكاليفها الثابتة... فهل ترتبط القروض الكبيرة دائمًا بالمشروعات الأكثر إنتاجية في المجتمع؟[١]

ت- مدى فعالية سعر الفائدة في الحد من التضخم:

إن سعر الفائدة جزء لا يتجزأ من السياسة النقدية لا التقليدية لمقاومة التضخم، حيث تعتمد الأخيرة على التأثير في كمية النقود المتاحة في الاقتصاد حتى يمكن الحد من التضخم في الطلب الكلي، إذا كان التضخم ناشئًا عن أسباب متعلقة بالطلب فإن السياسة النقدية في هذه

[1]) لورنس يحيى صالح - إمكانية تحقيق التخصيص الأمثل للموارد الاقتصادية في ظل نظام السوق – ط: مجلة الإدارة والاقتصاد بغداد ، العدد 77 ، 2009م ، صـ 172 ، بول آ. ساموبلسون ووبليام د. نوردهاوس – الاقتصاد - ترجمة هشام عبد الله ، مراجعة اسامة الدباغ ، ط15 ،2001م ، صـ 298.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

الحالة تؤتي ثمارها في تخفيض عرض النقود من السوق ويطلق على السياسة النقدية في هذه الحالة (سياسة نقدية انكماشية).

ولقد أثبتت تجارب بعض الدول المتقدمة نجاحها في علاج التضخم الناشئ عن التوسع في الطلب عند مستوى التوظيف الكامل، لكن تطبيق هذه السياسة يؤدي إلى العديد من العوائق والمشاكل، فعلاج التضخم من خلال السياسة النقدية الانكماشية قد يسئ إلى التنمية في البلدان التي لم تصل إلى مستوى التوظيف الكامل، وقد تعرقل هذه السياسة حدوث زيادة محتملة في الناتج المحلي من خلال الحد من الطلب على الاستثمار وبالتالي ضياع فرصة لتنمية الناتج الكلي. [١]

وزيادة معدلات التوظيف هو ما يفتح باب التساؤل عن مدى فاعلية هذه السياسة (سعر الفائدة) في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، كما أن سعر الفائدة يعد عنصرًا أساسيًا من عناصر تكلفة الإنتاج وهى التكلفة التي يعكسها المنتج ويضيفها إلى سعر منتجاته فإذا كانت الفائدة ٥% أضافها المنتج على ثمن السلعة كجزء من تكلفة الإنتاج فإذا ارتفعت الفائدة إلى ١٥% زاد السعر على المستهلك بقيمة هذه الفائدة لذلك لا يستطيع أحد أن ينكر أن الفائدة أحد عوامل التضخم في البلاد، وبالتالي لا تعالجه بل تزيد من حدته ، لذلك يمكننا القول أن لسعر الفائدة أثر على سلوك المستهلكين والمستثمرين فارتفاع أسعار المنتجات يؤدي إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار وبالتالي انخفاض الدخل الحقيقي للفرد، وانخفاض مستوى المعيشة ومن ثم دخول الاقتصاد في مرحلة من مراحل الركود في الأجل الطويل. [٢]

---

[1]) أحمد عبد الرحمن يسري – مرجع سابق – صـ 318.

[2]) عبد الناصر براني – إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية – دار النفائس الأردن ، الطبعة الأولى 2013 صـ 223 لـ 226.

المطلب الثالث : فاعلية نظام المشاركة كبديل لنظام الفائدة

- فاعلية نظام المشاركة المتعلقة باحتواء التقلبات المالية الدورية:

أ- الفاعلية التمويلية المرتبطة بتنويع الصيغ وتعدد أساليب التمويل للتقليل من المخاطر:

يعد مبدأ عمل أداة أو سياسة التنويع من أهم الأدوات التي يمكن أن تخفض من المخاطر الاقتصادية، فكيف استفاد الاقتصاد من هذه الأداة؟

لأن فكرة التنويع متضمنة في صيغ التمويل الإسلامي من خلال تعددها واختلافها وهو ما يحقق لها مبدأ التنويع، كما أن مشاركتها وعملها في النشاط الاستثماري الحقيقي وعدم اقتصارها على القروض يمنحها فرصة أكبر لتطبيقه، وعلى العموم فالمصارف الإسلامية يمكنها الاستفادة من مبدأ التنويع من خلال المجالات الآتية:

١- التنويع في استخدام صيغ التمويل:

تتعدد صيغ التمويل في البنوك الإسلامية من مضاربة ومشاركة ومرابحة وسلم واستصناع وإجارة وبالتالي تتنوع للبنك طرق تمويل استثماراته وهو ما يمكنه من تخفيض مخاطره التي تواجهه في حالة استخدام صيغة واحدة إذ إن المحفظة الاستثمارية التي تضم ثلاثة أو أربعة استثمارات ممولة بصيغ مختلفة عن بعضها يجعلها أقل مخاطرة من المحفظة التي تضم استثمارات ممولة من خلال صيغة واحدة، ولكن الواقع العملي للبنوك الإسلامية جعلها سجينة لصيغة المرابحة، فالبنوك الإسلامية أقبلت على هذه الصيغة بشدة حتى فاقت كل الأدوات التمويلية المستعملة من طرفها حيث بلغت في المصارف أكثر من ٩٠% من استخداماتها لأنها وجدت مبتغاها من حيث البساطة ومرونة الشروط وقابلية التطبيق على

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

عمليات تجارية عديدة، وهو ما أثار ضدها حملة من الانتقادات والتساؤلات كما قد حرمها من مزايا وخصائص سياسة التنويع. [١]

٢- تنوع استثمارات محفظة البنك الإسلامي داخل الصيغة الواحدة من صيغ التمويل :

فتعدد وتنوع استثمارات البنك من خلال صيغة المضاربة مثلاً في قطاعات مختلفة كالصناعة والزراعة والتجارة يجعلها أقل مخاطرة في الاستثمار في قطاع واحد إذ إن أي تغير في مناخ ذلك القطاع بالجانب السلبي قد يؤدي في كثير من الأحوال إلي اضطرابات كثيرة في أعمال البنك قد تصل إلي حد الإفلاس ، بينما تنوع الاستثمارات يقلل من خطر عدم الاسترداد فالمحفظة التي يكون فيها استثمارات في ثلاثة قطاعات مختلفة أو أربعة يجعل ذلك خسارة قطاع تغطى من ربح قطاع أخر. [٢]

٣- التنويع في اختيار العملاء والشركاء :

أو ما يعرف بنسبة توزيع المخاطر حيث تسمح هذه النسبة بمعرفة مستوى التعاهدات مع مستفيد واحد أو مجموعة من المستفيدين التي لا تتجاوز حداً أقصى وهذا لتجنب أي تركيز للأخطار مع نفس العميل أو مع مجموعة من العملاء . [٣]

ب- كفاءة نظام التمويل التشاركي المتعلقة باحتواء التقلبات الاقتصادية الدورية المرتبطة بالمديونية :

لقد جمعت آية المداينة بين تحريم الربا وإنذار المعسر ولعل الحكمة في الربط بين هذين المبدأين يتجلى جانب منها في ضوء التقلبات الاقتصادية الدورية ويعتبر مبدأ إنذار المعسر

[1]) سمير هربان - واقع تطبيق صيغ التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المصارف الإسلامية " مصرف السلام الجزائر نموذجا " – ط: مجلة نماء للاقتصاد والتجارة المجلد 6 ، العدد 1 ، 2022م ، صـ 78.

[2]) شوقي بورقبة وهاجر زرارقي - إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية دراسة تحليلية – ط: دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان ، الطبعة الأولى ، 2015م ، صـ 53.

[3]) إسراء موسي ، عبد الرحمن إبراهيم الكيلانى – التمييز بين العملاء فى المصارف الإسلامية دراسة تأصيلية تطبيقية – ط: مجلة علوم الشريعة والقانون الأرن ، مجلد 45 ، العدد 4 ، 2018م ، صـ 165.

فريضة واجبة لا تقل أهمية عن القيمة الأخلاقية التي يجسدها بل يؤدي وظيفة اقتصادية هامة في ظل التقلبات الاقتصادية الدورية لاعتبار أنه إذا كانت الأزمات الاقتصادية تنشأ من تعسر السداد فإن من أهم السياسات الاحتوائية لتداعياتها هو الدعم التمويلي التضامني الزكوي للغارمين وإمهال المدينين غير القادرين علي السداد. [1]

[1]) صالح صالحي ، عبد الحليم غربي – كفاءة التمويل الإسلامي في ضوء التقلبات الاقتصادية الدورية – الملتقي الدولي – أزمة النظام المالي والمصرفي – جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية 5،6 مايو 2009 صـ16.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

الخاتمة

ختامًا، يتضح أن البنوك الإسلامية لها القدرة على أن تكون عنصرًا حيويًا في تحقيق التنمية الاقتصادية في مصر، مع توجيه الاهتمام الصحيح واتباع التوجيهات الصحيحة، كما يمكن لهذه البنوك تلبية الاحتياجات المالية والاقتصادية للمجتمع وتحقيق الازدهار.

هذا وتعتبر البنوك الإسلامية مؤسسات مالية تلتزم بالشريعة الإسلامية، وهذا يعني أنها تتفهم وتطبق قواعد معينة تحظر الربا وتشجع على المشاركة في ريادة الأعمال والاستثمار الحقيقي ، كما تلعب دورًا هامًا في توجيه الأموال نحو المشروعات التنموية وتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتعزيز الاستدامة الاقتصادية.

ومع زيادة الطلب على الخدمات المالية الإسلامية في مصر، يمكن للبنوك الإسلامية تلبية هذا الاحتياج وتقديم الخدمات بمزيد من التنوع والاحتراف في ظل تحالف هذه البنوك مع القطاع الحكومي والجهات المعنية لتطوير البنية التحتية المالية الإسلامية وتسهيل التنظيمات واللوائح اللازمة.

علاوة على ذلك ، فإن الأزمات المالية العالمية المتتالية ساهمت في تعزيز الثقة بقوة في النموذج المالي الإسلامي القائم علي أساس المشاركة وقدرته علي الاستدامة لسلامة المبادئ التي تقوم عليها الصناعة المالية الإسلامية كونها تمتلك أهم ضوابط الاستقرار المالي والاقتصادي ولعل أهمها عدم أخذ فائدة ربوية وهو ما جعلنا في مأمن من الأزمة التي عانت منها الأسواق المصرفية التقليدية ، ولعدم تعامل البنوك الإسلامية في سوق الأموال المتداولة بين الأسواق التقليدية فعدم وجود أموال مستثمرة ومشتقات مالية مكشوفة وغير مضمونة هذا ما جعلها تلاقي رواجاً متزايداً علي الصعيد العالمي إذ لم يعلن مصرف إسلامي واحد عن

إفلاسه بينما انهارت عشرات المصارف التقليدية بسبب أسعار الفائدة لذلك ينظر الكثير من الخبراء للتمويل الإسلامي بأنه الحل الأمثل للأزمات المالية المتتالية .

التوصيات:

بناءً على المعلومات المقدمة في الموضوع ، توصلت الدراسة لبعض التوصيات حول الدور المفتقد للبنوك الإسلامية:

- تعزيز التعليم والتوعية: ينبغي على البنوك الإسلامية دعم برامج التعليم والتوعية حول الأصول والقيم الإسلامية للمجتمع حيث يمكنهم تقديم ورش عمل ودورات تثقيفية للمجتمع حول مفهوم البنوك الإسلامية وكيف تخدم مصلحة الجميع.
- التنويع في منتجات وخدمات التمويل: ينبغي على البنوك الإسلامية تطوير مجموعة متنوعة من منتجات وخدمات التمويل الإسلامية لتلبية احتياجات متنوعة للعملاء، بما في ذلك التمويل العقاري، والتمويل للأعمال الصغيرة والمتوسطة، والاستثمارات الشخصية.
- تعزيز التكنولوجيا والابتكار: يجب على البنوك الإسلامية الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة لتيسير الخدمات المصرفية وجعلها أكثر فعالية وسهولة، كما يمكن استخدام التطبيقات المصرفية والتقنيات الرقمية لتوسيع قاعدة العملاء وتقديم خدمات أفضل.
- تعزيز التمويل الإسلامي للتنمية: ينبغي على البنوك الإسلامية أن تزيد من دورها في تمويل المشروعات التنموية والبنية التحتية كما يمكنها تقديم تمويل لمشروعات الطاقة المتجددة ، والصناعات الخضراء، والمشروعات الاجتماعية التي تعزز التنمية المستدامة.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- التعاون مع الجهات الحكومية: ينبغي على البنوك الإسلامية تعزيز التعاون مع الجهات الحكومية لتطوير بيئة تنظيمية تشجع على نمو القطاع المالي الإسلامي وذلك يمكن أن يشمل تسهيل اللوائح والضوابط التي تتيح للبنوك الإسلامية الازدهار والتوسع.
- تعزيز الشفافية والمسائلة: يجب على البنوك الإسلامية الالتزام بمعايير الشفافية والمسائلة في عملياتها ، كما يجب على العملاء والجمهور أن يكونوا على علم بكيفية استخدام أموالهم وكيفية تحقيق الأرباح دون مخالفة الشريعة.
- تعزيز البحث والتطوير: ينبغي على البنوك الإسلامية الاستثمار في البحث والتطوير لتطوير منتجات وخدمات جديدة تلبي احتياجات العملاء بشكل أفضل وتعزز من مكانتهم في السوق.

وبتحقيق هذه التوصيات ستتمكن البنوك الإسلامية من تعزيز دورها في تحقيق التنمية الاقتصادية ومكافحة الفقر في المجتمعات التي تخدمها.

فهرس المصادر والمراجع

أولًا: الكتب والمؤلفات العلمية:

١- إبراهيم الكراسنة – البنوك الإسلامية الإطار المفاهيمي والتحديات – ط: صندوق النقد العربي الإمارات ، ٢٠١٣م.

٢- أحمد المصرى – إدارة البنوك التجارية والإسلامية – ط : مؤسسة شباب الجامعة الأسكندرية ، ٢٠٠٦م.

٣- أحمد جابر بدران – التمويل بالمرابحة في المصارف الإسلامية والصيغة المستحدثة المواعدة المنتهية بالبيع – ط : رسائل بنك الكويت الصناعي رقم ٨١ ، نوفمبر ٢٠٠٥م.

٤- أحمد سفر – المصارف و الأسواق المالية التقليدية و الإسلامية في البلدان العربية – ط: المؤسسة الحديثة للكتب، لبنان، ٢٠٠٦م.

٥- أحمد سليمان خصاونة – المصارف الإسلامية – ط: دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن ،٢٠٠٠م.

٦- أحمد سليمان خصاونه – المصارف الإسلامية ، مقررات لجنة بازل ، تحديات العولمة ، إستراتيجية المواجهة – ط: دار علم الكتب الحديثة للنشر والتوزيع الأردن ، ٢٠٠٨م.

٧- أحمد عبد العزيز النجار – حركة البنوك الإسلامية – ط: شركة سبرينت ، ١٩٩٣م.

٨- أحمد عبد العزيز النجار – كتاب مائة سؤال ومائة جواب حول البنوك الإسلامية – ط: مكتبة وهبة للنشر والتوزيع ، ١٩٧٨م.

٩- أحمد عبدالرحمن يسرى – قضايا اسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل – ط: الدار الجامعية الاسكندرية ، ٢٠٠٤م.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

١٠- أحمد عثمان بابكر – تجربة البنوك الاسلامية في التمويل بالمزارعة بصيغة السلم – فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر جدة ، ١٩٩٧م.

١١- أحمد فايز الهرش – الخصائص المميزة للمصارف الإسلامية وأثرها علي عملية التمويل – جامعة عمار ثليجي بالاغواط ، ٢٠١٨م.

١٢- أسامة رشيد كردي – وسائل الاستثمار و توزيع الأرباح و الخسائر في البنوك الإسلامية ، دراسة فقهية مقارنة – ط: التفسير للنشر، لبنان، ،٢٠١٣م.

١٣- أشرف محمد دوابة – دور الأسواق المالية فى تدعيم الاستثمار طويل الأجل فى المصارف الإسلامية – ط: دار السلام للطباعة والنشر القاهرة ، ٢٠٠٦م.

١٤- بول آ. ساموبلسون ووبليام د. نوردهاوس – الاقتصاد – ترجمة هشام عبد الله ، مراجعة اسامة الدباغ ، ط ١٥ ،٢٠٠١م.

١٥- جلال وفاء البكرى محمدين – البنوك الإسلامية – ط: دار وائل للنشر، الأردن، ،٢٠٠٨م.

١٦- جمال خريس ، أيمن أبو خضير – النقود والبنوك – ط: دار المسيرة ، الطبعة الأولى ٢٠٠٢م.

١٧- حسين حسين شحاته – المصارف الاسلامية بين الفكر والتطبيق – ط: مكتبة التقوى القاهرة الطبعة الأولى ، ٢٠٠٦م.

١٨- حسين محمد سمحان – أسس العمليات المصرفية – ط: دار المسيرة، الأردن ، الطبعة الأولى ، ٢٠١٣م.

١٩- خالد أمين عبد الله وحسين سعيد سعيفان - العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة – ط: دار وائل للنشر، الأردن، ،٢٠٠٨م.

٢٠- خلف بن سليمان النمر – شركات الاستثمار في الاقتصاد الاسلامي – ط: مؤسسة شباب الجامعة ، ٢٠٠٠م .

٢١- خلف سليمان النمر – شركات الاستثمار في الاقتصاد الاسلامي- ط: مؤسسة شباب الجامعة مصر ٢٠٠٠م.

٢٢- رايس حدة - دور البنك المركزى فى إعادة تجديد السيولة فى البنوك الإسلامية فى ظل نظام لا ربوى – ط: ايتراك للنشر القاهرة ، الطبعة الأولى ٢٠٠٩م.

٢٣- رزان عدنان – كيف استطاع التمويل الاسلامي اختراق دول غير مسلمة.

٢٤- رفعت السيد العوضي - موسوعة الاقتصاد الإسلامي – ط: مكتبة دار السلام ، ٢٠٠٠م.

٢٥- رفيق يونس المصري - بيع المرابحة للآمر بالشراء في المصارف الإسلامية – ط: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر ١٩٩٦م.

٢٦- رمضان حافظ عبدالرحمن- موقف الشريعة الاسلامية من البنوك – ط: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولي ، ٢٠٠٥م.

٢٧- ريمون يوسف فرحان - المصارف الاسلامية – ط: منشورات الحلبي الحقوقيه بيروت ، ط١ ،٢٠٠٤م.

٢٨- زينب عوض الله ، أسامة محمد الفولي - أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي منشورات الحلبي بيروت لبنان ، ٢٠٠٣م.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

٢٩- سامي إبراهيم السويلم – التحوط في التمويل الإسلامي – الطبعة الأولي – المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، الطبعة الأولي ، ٢٠٠٧م .

٣٠- سعيد سعد مرطان – مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام – ط: مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٦م.

٣١- شوقي بورقبة وهاجر زرارقي – إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية دراسة تحليلية – ط: دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان ، الطبعة الأولى ، ٢٠١٥م .

٣٢- صادق راشد الشمرى – التمويلات المصرفية الإسلامية – ط: دار اليازورى العلمية ، ٢٠٢٢م.

٣٣- صادق راشد الشمرى – الصناعة المصرفية الإسلامية مداخل وتطبيقات – ط: دار اليازورى العلمية ، ٢٠٢٢م.

٣٤- صادق راشد الشمرى – آلية تحويل وتوزيع أرباح المصارف – ط: دار اليازورى العلمية ، ٢٠٢٢م.

٣٥- صادق راشد الشمري – أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية – ط: دار اليازوري للنشر، الأردن ، ٢٠٠٨م.

٣٦- صالح بن عبدالرحمن الحصين – الهيئات الشرعية ، الواقع وطريق التحول لمستقبل افضل – ط: مركز المربي للاستشارات التربوية والتعليمية ، الطبغة الأولى ٢٠١٧م.

٣٧- صالح حميد علي – المؤسسات المالية الإسلامية ودورها فى التنمية الاقتصادية – ط: دار النوادر ٢٠٠٨م.

٣٨- صالح رشدي عبدالفتاح – البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي في مصر- ٢٠٠٠م.

٣٩- صالح صالحى – المنهج التنموي البديل للاقتصاد الإسلامى – ط: دار الفجر للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٦م.

٤٠- الطاهر قانة – المصارف الإسلامية ودورها فى رفع الكفاءة الإنتاجية للملكية الوقفية – ط: دار الخليج للنشر ، ٢٠١٨م.

٤١- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر ،٢٠١٠م.

٤٢- طه عبد العظيم محمد- الإصلاح المصرفى للبنوك الإسلامية والتقليدية فى ضوء مقررات بازل٣ – ط: دار التعليم الجامعى.

٤٣- عبد الحميد عبد الفتاح المغربي – الإدارة الإستراتيجية فى البنوك الإسلامية – ط: البنك الإسلامى للتنمية ، ٢٠٠٤م.

٤٤- عبد الرزاق رحيم الجبري – المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق – ط: دار أسامه للنشر والتوزيع الأردن عمان الطبعة الأولى ، ١٩٩٨ م.

٤٥- عبد العزيز الخياط وأحمد العيادي – فقه المعاملات وصيغ الاستثمار – ط: المتقدمة للنشر عمان ،٢٠٠٠م.

٤٦- عبد الله بن حمد بن أحمد الطيار – البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق – ١٤٠٨ هـ ، ط: نادي القسيم.

٤٧- عبد المطلب عبد الرزاق حمدان – المضاربة كما تجريها المصارف الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة – ط: دار الفكر الجامعى ، الأسكندرية ، ٢٠٠٥م.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

٤٨- عبد الناصر براني – إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية – دار النفائس الأردن ، الطبعة الأولى ٢٠١٣.

٤٩- عبدالحميد غزالى – أساسيات الاقتصاديات النقدية وضعياً وإسلامياً – ط: دار النشر للجامعات ، ٢٠٠٩م.

٥٠- عبدالرزاق رحيم جدى الهيتى – المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق – ط: دار أسامة للنشر الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٨م.

٥١- عبدالغفار حنفي – إدارة المصارف – ط: الدار الجامعية للطباعة والنشر ، ٢٠٠٧م.

٥٢- عبدالله محمد نورى – صيغ التمويل الزراعى فى التشريع الإسلامى وإمكانيات تطبيقها – ط: دار النوادر ، الطبعة الأولى ، ٢٠١٠م.

٥٣- علاء الدين محمود الزعترى – الخدمات المصرفية وموقف الشريعة الإسلامية منها – ط: دار الكلم العربى ، ٢٠٠٢م.

٥٤- على سيد إسماعيل – مصادر توفير السيولة فى البنوك الإسلامية – ط: دار التعليم الجامعى ، ٢٠١٩م.

٥٥- عماد عزازي – دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي- ط: دار الفكر الجامعي الأسكندرية ، الطبعة الأولى ، ٢٠١٠م.

٥٦- فلاح الحسيني – إدارة البنوك مدخل كمى واستراتيجى معاصر – ط: دار وائل للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ، ٢٠٠٣م.

٥٧- فؤاد توفيق ياسين ، احمد عبدالله درويش – المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية – ط: دار اليازورى العلمية ، ٢٠١٣م.

٥٨- فؤاد عبداللطيف السرطاوي – التمويل الاسلامي ودور القطاع الخاص – الطبعة الأولي عمان دار المسير للنشر والتوزيع والطباعة ١٩٩٩م.

٥٩- كمال توفيق خطاب – علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية المشكلات والعقبات وكيفية التغلب عليها – ط: كتاب الوقائع الجزء الأول كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الشارقة ، ٢٠٠٢م.

٦٠- محسن أحمد الخضيري – البنوك الاسلامية – ط: ايتراك للنشر والتوزيع ، ١٩٩٩م ، الطبعة الثالثة.

٦١- محمد إبراهيم أبو شادى – الموسوعة الشاملة لاقتصاديات البنوك الإسلامية – الكتاب الثالث " صيغ وأساليب استثمار الأموال فى البنوك الإسلامية " ، ط: دار النهضة العربية ، الطبعة الثانية ، ٢٠٠٠م.

٦٢- محمد السعيد محمد – الاقتصاد الزراعي – ط: مطبعة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، مصر ، ١٩٩٩م.

٦٣- محمد شيخون – المصارف الاسلامية – دار وائل للنشر والتوزيع عمان الطبعة الأولى ، ٢٠٠٢م.

٦٤- محمد صالح الحناوي ، السيدة عبدالفتاح عبدالسلام – المؤسسات المالية – ط: الدار الجامعية الأسكندرية ١٩٩٨م.

٦٥- محمد عبدالله شاهين – البنوك الإسلامية بين الواقع والمأمول – ط : دار الأكاديميون للنشر ، ٢٠٢١م .

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

٦٦- محمد عبدالمنعم أبو زيد – الدور الاقتصادى للمصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق – ط: المعهد العالى للفكر الإسلامى ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، ١٩٩٦م.

٦٧- محمد محمود العجلوني – البنوك الإسلامية، أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية – ط: دار المسيرة، الأردن، ،٢٠٠٨م.

٦٨- محمد هاشم – دليل العمل في البنوك الإسلامية– السودان ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٥م.

٦٩- محمود حسين الوادي وحسين محمد سمحان – المصارف الإسلامية ، الأسس النظرية والتطبيقات العلمية – ط: دار المسير للنشر ٢٠٠٩م.

٧٠- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، سهيل أحمد سمحان – النقود و المصارف – ط: دار المسيرة ، الطبعة الأولى، الأردن، ، ٢٠١٠م.

٧١- محمود سحنون – الاقتضاد النقدي والمصرفي – ط: دار بهاء الدين الجزائر ، ٢٠٠٣م.

٧٢- محمود عبيد صالح – النقود والسياسة النقدية فى الاقتصاد الإسلامى – ط: دار غيداء للنشر ، ٢٠١٦م.

٧٣- محمود محمد بابلي – المال في الإسلام – ط: الشركة العالمية للكتاب ، ١٩٨٢م.

٧٤- محمود محمد حسن – العقود الشرعية في المعاملات المالية المصرفية – الكويت ١٩٩٧.

٧٥- مصطفى إبراهيم محمد – تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية– ط: الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة ٢٠٠٦م.

٧٦- مصطفى كمال السيد طايل – القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية – ط:مطابع غباشي، طنطا، ١٩٩٩م.

٧٧- منذر قحف – مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي – الطبعة الثالثة جدة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ٢٠٠٤م.

٧٨- منير ابراهيم هندي – إدارة المنشأة المالية وأسواق المال.

٧٩- نعمت عبداللطيف مشهور – النشاط الاجتماعى والتكافلى للبنوك الإسلامية – ط: المعهد العالمى للفكر الإسلامى دراسات فى الاقتصاد الإسلامى ٢٧ ، ١٩٩٦م.

٨٠- وهبة الزحيلى – المعاملات المالية المعاصرة – ط: دار الفكر دمشق ، الطبعة الثالثة ، ٢٠٠٦م.

ثانيًا: الرسائل الجامعية:

١- برقي خديجة ، غربي نوال – اشكالية التمويل والاقراض في البنوك الاسلامية – مذكرة ليسانس – معهد علوم تيسير – المركز الجامعي ، ٢٠٠٤م.

٢- رشيد درغال – دور المصارف فى تعبئة الموارد المالية " دراسة مقارنة بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية – ط: مذكرة ماجستير فى الاقتصاد الإسلامى جامعة الحاج لخضر باتنة ، الجزائر ، ٢٠٠٧م.

٣- سعود محمد الربيعة – تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته – ط: رسالة ماجستير فى الاقتصاد الإسلامى جامعة أم القرى منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق مكة المكرمة ، ١٩٨٩م.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

٤- عبد الله بلعيدي – التمويل برأس المال المخاطر دراسة مقارنة مع التمويل بنظام المشاركة – مذكرة ماجستير غير منشورة ، تخصص اقتصاد إسلامي ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، ٢٠٠٨م.

٥- موسى عمر مبارك – مخاطر صيغ التمويل الإسلامي و علاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل – أطروحة دكتوراه ، تخصص المصارف الإسلامية ،كلية العلوم المالية و المصرفية ، ٢٠٠٥م.

٦- نمارق قاسم حسين – قياس العلاقة بين سعر الفائدة وبعض المتغيرات الاقتصادية الكلية دراسة لتجربتي مصر واليابان ١٩٩٠ : ٢٠٠٥م – دكتوراه مقدمة الى مجلس كلية ا- لإدارة والاقتصاد / جامعة كربلاء ، ٢٠١٧.

٧- هاشم السيد – دراسة وتطوير وتحليل الأدوات لدى المصارف الإسلامية – أطروحة دكتوراه فى العلوم المالية ، جامعة ويلز، المملكة المتحدة، ،٢٠٠٩م.

ثالثًا: المجلات والدوريات العلمية:

١- إبراهيم أبو بكر المدنيي – أسلوب التمويل الاستثمار بالمشاركة في النظام المصرفي الإسلامي مع دراسة حالة بنك التضامن الإسلامي بالسودان ، مؤتمر خدمات المالية الإسلامية الثاني.

٢- أحمد عبد الخالق محمد – المال والاقتصاد – بنك فيصل الإسلامي السوداني ٢٠٠٩.

٣- أحمد محمد أحمد أبو طه – أثر المعاملات الربوية والاحتكارية علي الاستثمار دراسة تأصيلية تطبيقية من منظور الفقه الإسلامي والاقتصاد الوضعي – ط: مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف ، المجلد ١٥ ، العدد ٢ ، ٢٠١٣م.

٤- إسراء موسي ، عبد الرحمن إبراهيم الكيلانى – التمييز بين العملاء فى المصارف الإسلامية دراسة تأصيلية تطبيقية – ط: مجلة علوم الشريعة والقانون الأردن ، مجلد ٤٥ ، العدد ٤ ، ٢٠١٨م .

٥- اسماعيل شندي – المشاركة المتناقصة (المنتهية بالتمليك) في العمل المصرفي الإسلامي – ورقة علمية مقدمة إلى مؤتمر الاقتصاد الإسلامى و أعمال البنوك المنعقد في جامعة الخليل، يوليو ٢٠٠٩م.

٦- افتخار محمد ، خميس محمد ، أحمد ياسين – المصارف الاسلامية ودورها في عملية التنمية الاقتصادية – مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية ، العدد الحادى والثلاثون ، ٢٠١٢م.

٧- إلهام سيد صابر مصطفى – معوقات نشاط المصارف الإسلامية وعلاجها " دراسة تحليلية " – ط: مجلة الدراسات العربية كلية دار العلوم المنيا ، المجلد ٣٥ ، العدد ١٠ ، ٢٠١٧م.

٨- بوغزالة أمحمد عبدالكريم – الآثار السلبية لسعر الفائدة في النظرية الاقتصادية للملتقي الوطني التاسع حول اعداد سعر الفائدة واثارها علي الازمات الاقتصادية ٢٠١١.

٩- حنيش أحمد ، عباسي إبراهيم – دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية وتمويل التنمية – ط: مجلة البحوث والدراسات التجارية العدد الثانى ، ٢٠١٧م.

١٠- دراسة أعدتها لجنة خبراء البنوك الإسلامية بعنوان "تشجيع وتنظيم ومراقبة المصارف الإسلامية" الرياض ٣٠/٣١ كانون أول ١٩٨٠م.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

١١- سعد بن على الوابل – الحوكمة المؤسسية والشرعية فى المصارف الإسلامية – ط: مجلة الدراسات التجارية المعاصرة ، العدد الأول ديسمبر ٢٠١٥م.

١٢- سعد عبد محمد – معوقات عمل المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة في العراق – ط: مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية ، العدد الخاص بالمؤتمر العلمي السابع ٢٠١٨م.

١٣- سعيد سعد المرطان ، لطف محمد السرحي – الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح – بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع وآفاق المستقبل ، ٢٠ – ٢١ مارس ٢٠١٠ م.

١٤- سليمان ناصر – السوق المالية الإسلامية كيف تكون في خدمة النظام المالي المصرفي الإسلامي – ط: مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي جامعة الأزهر ، السنة السابعة ، العدد ٢١ ، ٢٠٠٣م.

١٥- سمير هربان – واقع تطبيق صيغ التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المصارف الإسلامية " مصرف السلام الجزائر نموذجا " – ط: مجلة نماء للاقتصاد والتجارة المجلد ٦ ، العدد ١ ، ٢٠٢٢م.

١٦- صالح صالحي ، عبد الحليم غربي – كفاءة التمويل الإسلامي في ضوء التقلبات الاقتصادية الدورية – الملتقي الدولي – أزمة النظام المالي والمصرفي – جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ٥،٦ مايو ٢٠٠٩.

١٧- الطاهر بعداش ، أحمد رجراج – المخاطر المصرفية وأثرها على التسهيلات الائتمانية في البنوك الإسلامية – ط: مجلة معهد العلوم الاقتصادية (مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة) المجلد ٢٠ العدد ٠٢ ٢٠١٦م.

١٨- عبد الهادي علي النجار – تغير قيمة في الفكر المعاصر وفي الحضارة الإسلامية – بحث منشور بمجلة البحوث القانونية والاقتصادية – جامعة المنصورة – كلية الحقوق ، العدد التاسع والعشرون ، عام ٢٠٠١م.

١٩- عطية السيد فياض – الرقابة الشرعية والتحديات المعاصرة للبنوك الإسلامية – ط: المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى.

٢٠- عماد الزيادات – استقلال هيئات الرقابة الشرعية وإلزامية فتواها وقراراتها فى المؤسسات المالية الإسلامية – ط: مجلة جامعة النجاح الوطنية للأبحاث ، مجلد ٢٥ ، ٢٠١١م.

٢١- فلاق علي ، سالمي رشيد – النوافذ الإسلامية و الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية مع الإشارة إلى بعض التجارب العربية والغربية – ط : مجلة البشائر الاقتصادية ، المجلد الرابع، العدد ٢.

٢٢- لورنس يحيى صالح – إمكانية تحقيق التخصيص الأمثل للموارد الاقتصادية في ظل نظام السوق – ط: مجلة الإدارة والاقتصاد بغداد ، العدد ٧٧ ، ٢٠٠٩م .

٢٣- مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في دورة مؤتمره الثامن في (بروناي دار السلام) من ٢١ حتى ٢٧ يونيو ١٩٩٣م).

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

٢٤- محمد النوري – التجربة المصرفية الإسلامية بأوروبا: المسارات، التحديات والآفاق، المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، بحث مقدم للدور ة التاسعة عشرة للمجلس، اسطنبول ، ٢٠٠٩م.

٢٥- محمد ناجي الطوخي – الازمات المالية – مجلة التنمية المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، ٢٠٠٤م.

٢٦- محمد وفيق زين العابدين – مجلة البيان – العدد ٣٠٦ ، ديسمبر ٢٠١٢م.

٢٧- مؤتمر دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية ٢٠٠٢/٥/٩-٧ .

٢٨- نشوى محمد عبد ربه – آليات تفعيل دور القرض الحسن في البنوك الإسلامية لعلاج مشكلة البطالة في مصر – ط: مجلة الدراسات التجارية المعاصرة جامعة كفر الشيخ ، كلية التجارة ، العدد الثامن ، ٢٠١٩م.

٢٩- نعيمة برودى – إدارة السيولة فى البنوك الإسلامية التحديات والأدوات – ط: المؤتمر الدولى الخامس عشر حول التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية المنظم ١٨ -١٩ ديسمبر ٢٠١٩م بجامعة الشلف الجزائر.

رابعًا: المواقع الالكترونية:

١- https://www.albayan.co.uk/mgzarticle٢.aspx?id=٢٤٤٨#

٢- الصيرفة الإسلامية منتج إسلامي ونجاح غربي، المجلس العام للبنوك و المؤسسات الإسلامية:www.cibafi.org

خامسًا: المراجع الأجنبية:

١- Ibrahim, M. (٢٠١٥) A Comparative Study of Financial Performance between Conventional and Islamic Banking in United Arab Emirates. International Journal of Economics and Financial Issues, ٥(٤).

٢- Alamer, A.R.A., Salamon, H.B., Qureshi, M.I. and Rasli, A.M. (٢٠١٥) A New Business Process and Outcome Oriented Corporate Social Responsibility Index for Islamic Banking. International Journal of Economics and Financial Issues, ٥.

٣- Asutay, M. and Harningtyas, A.F. (٢٠١٥) Developing Maqasid al-Shari'ah Index to Evaluate Social Performance of Islamic Banks: A Conceptual and Empirical Attempt. Uluslararası İslam Ekonomisi ve Finansı Araştırmaları Dergisi.

٤- Robert Schweitzer, Samuel H.Szewizyk And Raj Varma, The Effect of Debt Downgrades on Stock Prices of Other Bank, Financial Review V٣٦, No.٤, Nov, ٢٠٠١.

٥- A.P.Thirl wall, Growth And Development With Special Reference to Developing Countries, The Mancilan Press Ltd, ١٩٨٨.